

دور التكنولوجيا الحديثة في معالجة ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

دكتور

عادل السيد محمد علي

مدرس القانون

المعهد العالي للعلوم الإدارية جناكليس البحيرة

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد،،

يشهد التاريخ بأن البشرية مرت بعدة ثورات آخرها هي ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي أحدثت القطيعة بين كل ما هو قديم، وأصبح جديد اليوم قديم الغد. ونتيجة لهذه التطورات تزايد الطلب على هذه التكنولوجيا، وبالتالي أصبحت هذه الأخيرة هي مورد أكثر أهمية بالمقارنة بالموارد الكلاسيكية، مما أصبح الاهتمام بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مستوفية الشروط الشغل الشاغل لأي دولة ولأي مؤسسة باعتبارها نقطة القوة والتميز في عصر سمتة الأساسية هي المعلوماتية.

ويشهد العالم تقدمًا لم يسبق له مثيل في مجال التكنولوجيا والابتكار؛ يعود للتسارع في القدرة الحاسوبية الموصولة بالشبكات ومراكز البيانات، وشبكات الحساسات والاستشعار. فالتكنولوجيا تعطي دورًا جديدًا للصناعة والزراعة والاتصالات.. وغيرها، وقد توفر حلولًا للتحديات العالمية المعقدة، مثل تغير المناخ.

وتعد مشكلة ارتفاع الأسعار من المشكلات الاقتصادية الخطيرة المعقدة التي تعاني منها جميع دول العالم، وتؤثر على استقرارها وتقدمها؛ لأن هذه المشكلة لا تعود إلى سبب واحد، بل لعدة أسباب تتداخل فيما بينها، وتختلف من حيث الأهمية والتأثير.

ومن الجدير بالذكر، أن الذي جعل هذه المشكلة من المشكلات الاقتصادية الكبرى هو ما يترتب عليها من آثار خطيرة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والنفسي. لذلك، كان من الضروري على الدول البحث عن طرق لمواجهة هذه المشكلة، ومن أهم وأنجع الطرق في علاج مشكلة ارتفاع الأسعار، الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة في كافة مناحي الحياة.

ونظرًا للأهمية الكبيرة للتكنولوجيا الحديثة في علاج مشكلة ارتفاع الأسعار وغيرها من المشكلات الاقتصادية، ولما كانت الشريعة الإسلامية قد جاءت لإصلاح أحوال العباد في الدنيا والآخرة؛ فقد حثت الشريعة الإسلامية على ضرورة الأخذ بأساليب التكنولوجيا الحديثة- ما دامت لا تتعارض مع القواعد العامة للشريعة الإسلامية، كما اهتمت بها التشريعات الوطنية اهتمامًا كبيرًا في المؤسسات الحكومية والخاصة.

ومن أهم مجالات مساهمة التكنولوجيا الحديثة في علاج مشكلة ارتفاع الأسعار في الشريعة الإسلامية والتشريعات الوطنية: زيادة الإنتاج وخفض تكاليفه، التوسط في الإنفاق وترشيد الاستهلاك، وفي مجال التجارة الإلكترونية.

أولاً: أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في الوقوف على طرق وإجراءات التكنولوجيا الحديثة ودورها في علاج مشكلة من أكبر وأخطر المشكلات الاقتصادية في عصرنا الحالي، هي ارتفاع الأسعار، وذلك في الفقه الإسلامي وفي التشريعات الوطنية.

ثانياً: إشكالية البحث

تتعاظم مشكلة البحث في الوقت الراهن في ارتفاع الأسعار في جميع دول العالم بشكل كبير، وما يترتب عليها من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والنفسية التي تهدد المجتمع الخطيرة المعقدة، ومن ثم تتمحور مشكلة البحث في الإجابة على التساؤلات الآتية:

- لماذا تعتمد الدول والمؤسسات على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؟
- كيف تساهم التكنولوجيا الحديثة في معالجة مشكلة ارتفاع الأسعار؟
- كيف حثت الشريعة الإسلامية على ضرورة الأخذ بأساليب التكنولوجيا الحديثة؟
- كيف اهتمت التشريعات الوطنية بالتكنولوجيا الحديثة في المؤسسات العامة والخاصة؟

ثالثاً: منهج البحث

تم استخدام المنهج التحليلي المقارن، وكذلك المنهج الاستنباطي والاستقرائي؛ لمعرفة دور التكنولوجيا الحديثة في علاج مشكلة ارتفاع الأسعار في الشريعة الإسلامية وكذلك القانون الوضعي.

رابعاً: الدراسات السابقة

لم أجد فيما اطلعت بحثاً يتناول دور التكنولوجيا الحديثة في معالجة قضية ارتفاع الأسعار سواء في الفقه الإسلامي أم القانون الوضعي.

خامساً: خطة البحث

ينقسم هذا البحث إلى: مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

- أما المقدمة فقد اشتملت على: أهمية البحث، إشكالية البحث، منهج البحث، الدراسات السابقة، خطة البحث.

- المبحث الأول: مفهوم التكنولوجيا الحديثة وظاهرة ارتفاع الأسعار.

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: مفهوم التكنولوجيا الحديثة.
- المطلب الثاني: مفهوم ارتفاع الأسعار.
- المطلب الثالث: الآثار السلبية لمشكلة ارتفاع الأسعار.

- **المبحث الثاني: دور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.**
وفيه ثلاثة مطالب:
 - **المطلب الأول: تعريف الإنتاج وأهميته.**
 - **المطلب الثاني: سياسة توجيه الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام.**
 - **المطلب الثالث: دور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون.**
- **المبحث الثالث: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.**
وفيه ثلاثة مطالب:
 - **المطلب الأول: مفهوم ترشيد الاستهلاك ومشروعيته.**
 - **المطلب الثاني: سياسة ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي.**
 - **المطلب الثالث: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.**
- **المبحث الرابع: التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.**
وفيه ثلاثة مطالب:
 - **المطلب الأول: تعريف التجارة الإلكترونية وخصائصها.**
 - **المطلب الثاني: الضوابط الشرعية في عقود التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار.**
 - **المطلب الثالث: التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.**
- **الخاتمة: وتشمل: النتائج والتوصيات.**
- **المصادر والمراجع.**

المبحث الأول

مفهوم التكنولوجيا الحديثة وظاهرة ارتفاع الأسعار

وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** مفهوم التكنولوجيا الحديثة.
- **المطلب الثاني:** مفهوم ارتفاع الأسعار.
- **المطلب الثالث:** الآثار السلبية لمشكلة ارتفاع الأسعار.

المطلب الأول

مفهوم التكنولوجيا الحديثة

شهدت الآونة الأخيرة تطورات سريعة غير مسبقة في كافة مناحي الحياة، و أبرز هذه التطورات التي ميزت وقتنا الحالي التكنولوجيا؛ إذ أصبحت التكنولوجيا تلعب دورًا مهمًا في النهوض باقتصاديات الكثير من الدول وعلاج لمشكلات كثيرة من المشكلات الاقتصادية في المجتمع، مثل: ارتفاع الأسعار. وعلى الرغم من الفوائد العديدة للتكنولوجيا التي أثرت تأثيرًا كبيرًا على حياة الأفراد والمجتمعات، إلا أن لها العديد من المساوئ التي تؤثر على الصحة النفسية للأفراد، والتأثير على الروابط الاجتماعية.

وسنتناول فيما يأتي تعريف التكنولوجيا الحديثة في اللغة والاصطلاح، وبيان أهميتها، وأخيرًا،

سلبياتها:

أولاً: تعريف التكنولوجيا الحديثة في اللغة والاصطلاح

1- التكنولوجيا لغة واصطلاحًا:

التكنولوجيا لغة: التكنولوجيا ظاهرة قديمة قدم الإنسان والشيء الحديث فيها هو اللفظ فقط، وكلمة تكنولوجيا كلمة معربة ولا أصل لها في كتب اللغة العربية وقواميسها، وتقابلها كلمة "تقنية"، والتي يمكننا أن نطلقها على كلمة "تكنولوجيا".

إذ يرجع أصل كلمة التكنولوجيا (Technology) إلى اللغة اليونانية، والتي تتكون من مقطعين هما: (Techno) تعني: التشغيل الصناعي، والثاني: (Logos) أي: العلم أو المنهج، وهي تعني: علم التشغيل الصناعي⁽¹⁾.

(1) د. غسان قاسم اللامي، إدارة التكنولوجيا: مفاهيم ومداخل، وتقنيات، وتطبيقات عملية، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمان، 2007م، ص 22.

والتقنية على وزن علمية، وهي مصدر صناعي من التَّقَنُ بوزن العَلَم، والتقن: الرجل الذي يتقن عمله، وأتقن الشيء إذا أحكمه، وإتقان الشيء: إحكامه، والإتقان: الإحكام للأشياء، ورجل تَقَنٌ وتَقِنٌ: مُتَقِنٌ للأشياء وحاذق، وأتقن فلان عمله، إذا أحكمه⁽¹⁾.

وبذلك فالتكنولوجيا في اللغة إحكام الأشياء والأعمال والمصنوعات بحذقٍ وإتقان. **والتكنولوجيا اصطلاحًا:** تعددت تعاريف التكنولوجيا: فيمكن تعريفها من جهة التحليل الاقتصادي بأنها: مجموعة المعارف والمهارات والخبرات الجديدة التي يمكن تحويلها إلى طرف إنتاج أو استعمالها في إنتاج سلع وخدمات وتسويقها وتوزيعها، أو استخدامها في توليد هياكل تنظيمية إنتاجية⁽²⁾.

وقيل بأنها: تقنية، أسلوب الإنتاج أو حيلة المعرفة الفنية أو العلمية المتعلقة بإنتاج السلع والخدمات، بما في ذلك إنتاج أدوات الإنتاج وتوليد الطاقة واستخراج المواد الأولية ووسائل المواصلات، وتسمى أحيانًا: العلم التطبيقي⁽³⁾. وعرفت بأنها: استخدام كل ما يتوصل إليه التقدم العلمي في مختلف المجالات وعلى كافة الجوانب التي ترتبط بتنظيم وإدارة وتشغيل العملية الإنتاجية، أو الخدمة ككل متكامل في أي من القطاعات الاقتصادية أو الخدمية في مجتمع ما⁽⁴⁾.

2- الحديثة لغةً واصطلاحًا:

الحديثة لغةً: مؤنت الحديث، وهو من حَدَّثَ حَدَثًا وَحَدَّثَةً: نقيض قَدَّمَ، وتضم داله، إذا ذكر مع قَدَّمَ، وَحَدَّثَانُ الأمر بالكسر: أوله وابتدأه كحدثه، ومن الدهر: نوبة كحوادثه وأحداثه، والأحداث: أمطار أول السنة.

والحدوث بالضم: كون الشيء بعد أن لم يكن، وأحدثه الله فحدث، والحَدَثُ بفتحيتين، والحُدْثَى بوزن الكبرى، والحادث، والحدثان بفتحيتين، كله بمعنى واحد. واستحدث خبرًا: وجد خبرًا جديدًا، ورجل حدث: شاب، والحديث: الجديد⁽⁵⁾.

(1) لسان العرب، ابن منظور، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ، ج 13، ص 73؛ معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: د. عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م، ج 1، ص 350؛ معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، د. عبدالغفور قاري، الطبعة الثانية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000م، ص 279.

(2) د. نوفيل حديد، تكنولوجيا الإنترنت وتأهيل المؤسسة للاندماج في الاقتصاد العالمي، رسالة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007م، ص 51-52.

(3) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عمر، الطبعة الأولى، عالم الكتب، القاهرة، 2008م، ص 296.

(4) مصطلحات الطاقة، إعداد منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، أوبك، 1983م.

(5) لسان العرب لابن منظور، مرجع سابق، ج 1، ص 131؛ القاموس المحيط، الفيروزآبادي، الطبعة الثامنة، مؤسسة

والحديث اصطلاحاً: لا يختلف المعنى اللغوي عن المعنى الاصطلاحي، فالحديث: عكس القديم، وإنما قيدت التكنولوجيا بالحديث تمييزاً لها عن التقنيات القديمة التي كانت موجودة في الزمن القديم.

3- التكنولوجيا الحديثة كمصطلح مركب:

تعرف التكنولوجيا الحديثة كمصطلح مركب بأنها: أنماط من النشاطات والمعدات والمواد والمعرفة والخبرة التي تستخدم في أداء المهام الصناعية وهي قابلة للتغير والتقدم، وتتطلب عددًا من المصادر لاكتسابها وتطويرها كالانفتاح على الخبرات الجديدة، سواء الخبرات الأجنبية أو المحلية وتبادل الخبرات الفنية مع الآخرين، وكذلك الأبحاث العلمية والتدريب الفني⁽¹⁾.

وبذلك فالتكنولوجيا هي الجانب التطبيقي للنظرية العلمية، فهي بمثابة الوسيط بين البحث العلمي والصناعة، هذا يؤكد على أن السلع والبضائع ليست تكنولوجية وإنما نتاج التكنولوجيا، كما أن للتكنولوجيا دور كبير في خدمة الإنسان وتحقيق رفاهيته.

وقد يعتقد البعض أن التكنولوجيا الحديثة تقتصر على الإنترنت، وإنما طالت التكنولوجيا جميع المجالات، مثل: الهواتف الذكية، والحكومة الإلكترونية، والطابعات ثلاثية الأبعاد، ووسائل التواصل الاجتماعي، والحوسبة السحابية، والذكاء الاصطناعي، والتشغيل الآلي، والتكنولوجيات النانوية، والتعلم عبر الإنترنت، والنشر الإلكتروني، والاقتصاد الرقمي، وتكنولوجيات الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، وتكنولوجيا توفير المياه الري، والصحة الإلكترونية، وإنتاج الأغذية، والمدن الذكية، والتجارة الإلكترونية، وتكنولوجيات التخفيف من آثار تغير المناخ، والتكنولوجيات الحيوية.

وعموماً فإن التكنولوجيا تتمثل في ثلاثة مفاهيم أساسية:

أ. **التكنولوجيا كعملية:** وهو التطبيق المنظم للمحتوى العلمي أو المعلومات؛ بغرض أداء محدد يؤدي في النهاية إلى حل مشكلة معينة.

ب. **التكنولوجيا كمنتج:** محصلة تطبيق الأساليب العلمية، يكون في المساعدة في إنتاج الآلات والخامات ويطلق على الآلات hard ware والمواد الخام soft ware.

الرسالة، بيروت، 1426هـ، ج 1، ص 214؛ مختار الصحاح، محمد عبدالقادر الرازي، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م، ج 1، ص 167.

(1) د. أماني أحمد مشهور هندي، أ. بسمة صلاح الدين الرفاعي، تأثير استخدام التكنولوجيا الحديثة على سلوك الإنسان في الفراغات الداخلية، بحث مقدم لمؤتمر كلية الفنون التطبيقية الدولي الخامس، بعنوان: "الفنون التطبيقية والتوقعات المستقبلية"، جامعة دمياط، في الفترة من 21-23 مارس 2017م، ص 2.

ج. التكنولوجيا كمزيج للأسلوب والمنتج: من هذا يتضح أن عملية الاختراع تصاحبها عملية الإنتاج، وبالتالي لا يمكن فصل التكنولوجيا كأسلوب عنها كمنتج، وأوضح مثال على ذلك هو: الحاسب الآلي، فنفس الجهاز يصاحبه دائماً تطور في إنتاج البرامج وتوسع كبير فيها⁽¹⁾.

ثانياً: أهمية التكنولوجيا الحديثة

تتمثل أهمية التكنولوجيا الحديثة في النقاط الآتية:

1. زيادة الطاقة الإنتاجية، وتحسين جودة المنتج أو الخدمة المقدمة، ومن ثم، زيادة حجم المبيعات، وتقليل التكلفة، وانخفاض الأسعار، وتميز المنتج عن المنتجات المنافسة، وتحقيق المرونة من خلال زيادة تنوع المنتجات وزيادة الحصة السوقية في البيئة التنافسية.
2. التوسع في الأتمتة؛ مما يؤدي إلى تخفيض أعداد العاملين حتى في المستويات الإدارية والوظائف الإشرافية، وإعادة تصميم الأعمال باستبعاد الأنشطة والمهام التي يتم أتمتها.
3. ترشيد الإنفاق؛ حيث يتم تخفيض عدد الموظفين وتخفيض التكاليف المالية، بالإضافة لاستبدال استخدام المستندات الورقية والمخازن المتكدسة بالوثائق والمستندات بالتحويل نحو استخدام الحاسبات الآلية.
4. اختصار الوقت والجهد، بحيث تصبح فكرة الانتقال من مكان لآخر وقطع مسافات شاسعة لإتمام الأعمال، فقد أصبح من الممكن القيام بها إلكترونياً.
5. سهولة التعليم والعلم، حيث سهل ذلك على الطلبة الانتساب إلى الجامعات القائمة في أماكن بعيدة جداً، دون حاجة للتنقل والترحال، فتخطى التكنولوجيا الحدود الزمانية والمكانية.
6. استخدام شبكة الإنترنت في الحصول على المعلومات من خلال الاستفادة من متابعة الأحداث الإخبارية، وفي استكمال المعلومات والتفاصيل عن الأحداث المهمة، وفي التزود من الكتب والإصدارات الجديدة.
7. سهولة التواصل الاجتماعي، من خلال مواقع التواصل الاجتماعي التي يمكن الاتصال مع الآخرين كتابياً وصوتياً ومرئياً.

(1) د. عبدالباسط محمد عبد الوهاب، استخدام تكنولوجيا الاتصال في الإنتاج الإذاعي والتلفزيوني: دراسة تطبيقية وميدانية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005م، ص 82-83.

8. استحداث فرص عمل غير مسبقة، فقد تزامن مع ظهور التكنولوجيا الحديثة عددًا من الوظائف عبر الإنترنت، منها: التجارة الإلكترونية والتسويق الإلكتروني وكتابة المحتوى.. وغيرها من فرص العمل الحر.

ثالثًا: سلبيات التكنولوجيا الحديثة

للتكنولوجيا الحديثة سلبيات كثيرة، منها:

1. تفشي معضلة إدمان التكنولوجيا بين أبناء المجتمعات.
2. العجز عن التفريق بين الأخبار الصحيحة والخاطئة والخط بينهما.
3. التأثير على نوم الإنسان والتقليل منه بشكل كبير؛ مما قد يؤدي إلى الإصابة بالخمول في أغلب أوقات يومه، كما قد يؤدي النوم القليل إلى تعاطي المخدرات في سن المراهقة أو الدخول في حالة اكتئاب شديدة فتؤثر على سلاسة النوم والمعاونة من الأرق.
4. الابتعاد تمامًا عن التواصل الفعال والواقعي مع الآخرين؛ فيولد ذلك رغبة بالانطوائية لدى المستخدم.
5. ازدياد فرص تطوير الأسلحة بطريقة مرعبة قد تقضي إلى تدمير العالم.
6. الاستغناء عن الأيدي البشرية العاملة وتعويضها بالآلات والتقنيات؛ مما قد يؤدي إلى زيادة نسبة البطالة.
7. تساهم التكنولوجيا في انعدام الخصوصية، بحيث تُتيح لأي شخص الحصول على معلومات شخصية، كاسم الشخص، وعنوانه، ومعلومات الاتصال به.
8. تلاشي الحرف اليدوية واندثارها تمامًا.
9. تفاقم الفجوات والصراعات بين الأبناء وذويهم.
10. ساهمت التكنولوجيا في زيادة معدل تلوث المياه والهواء من خلال التقنيات التي ظهرت بعد الثورة الصناعية في العالم.

المطلب الثاني

مفهوم ارتفاع الأسعار

أولاً: تعريف الارتفاع لغةً واصطلاحاً

1- تعريف الارتفاع في اللغة:

الارتفاع يأتي بمعنى الغلاء، وهو مجاوزة الحد فيه، وكل ما ارتفع فقد تغالى ومنه: اشتقاق

الشيء الغالي؛ لأنه قد ارتفع عن حدود الثمن، وهو نقيض الرخص⁽¹⁾.

(1) جمهرة اللغة لابن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٦م، ج 2، ص 961؛ الصحاح لأبي نصر الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، الطبعة الرابعة، دار العلم

2- تعريف الارتفاع في الاصطلاح:

فلا يخرج معناه في الاصطلاح عن معناه في اللغة، فهو يعني الغلاء والزيادة ومجاوزة الحد، وهو يأتي بمعنى ارتفاع الأسعار⁽¹⁾.

ثانيًا: تعريف السعر لغةً واصطلاحًا

1- تعريف السعر في اللغة:

وهو الذي يقوم عليه الثمن، يقال: ارتفعت الأسعار كثيرًا في الآونة الأخيرة، جنون الأسعار، وجبة محددة السعر، محاولة تخفيض الأسعار، ويعني أيضًا: تعبير نقدي عن القيمة، ما يساوي بالنقد قيمة الشيء، والجمع: أسعار⁽²⁾.

2- تعريف السعر في الاصطلاح:

لم تتفق كلمة الفقهاء على تحديد معناه، إذ انطلق كل واحد منهم في تعريفه بناءً على ما استقر في ذهنه، من تصور لهذا المفهوم، تبعًا لاجتهاده في تحديد وظيفته. فقد عرفه الإمام البهوتي بالتسعير وهو: أن يسعر الإمام أو نائبه على الناس سعرًا ويجبرهم على التتابع به⁽³⁾.

وعرف الإمام الشوكاني التسعير بأنه: أن يأمر السلطان أو نوابه أو كل من ولي من أمور المسلمين أمرًا أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم إلا بسعر كذا، فيمنع من الزيادة عليه أو النقصان إلا لمصلحة⁽⁴⁾.

وعرفه الدكتور محمد فتحي الدريني بأنه: ما يطلب من قبل البائع ثمنًا للسلعة، وقد يكون ثمنًا حقيقيًا فيكون قيمة، وقد يكون زائدًا أو ناقصًا فيكون ثمنًا فقط، ولذا قد تعرض السلع بسعر، ويكون العقد على خلافه، زيادة أو نقصانًا، بحسب ظروف السوق⁽⁵⁾.

للملايين، بيروت، ١٩٨٧م، ج 6، ص 2448؛ لسان العرب لابن منظور، مرجع سابق، ج 15، ص 131.
(1) معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي، حامد صادق قنبي، الطبعة الثانية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٨م، ص 333.

(2) معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 1068.

(3) كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق: إبراهيم عبد الحميد، طبعة خاصة، دار عالم الكتب، الرياض، 1423هـ، ص 493-494.

(4) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلا، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي، الرياض، 1427هـ، ج 3، ص 628-629.

(5) د. محمد فتحي الدريني، بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، دمشق، 1994م، ج 1، ص 532.

وهديًا على ما تقدم، يمكن القول بأن السعر هو: القيمة التي أعلنها التاجر لسلعته أو لخدمته مع منعه من الزيادة عليها أو النقصان وإلا وقع تحت طائلة العقاب. ولكن لا بد أن يوضع في الحسبان القوة الشرائية التي يظهرها المستهلك للحصول على السلعة أو الخدمة المرغوبة والمطلوبة له من قبل، والمنفعة العائدة عليه.

المطلب الثالث

الآثار السلبية لمشكلة ارتفاع الأسعار

مشكلة ارتفاع الأسعار كسائر المشكلات الاقتصادية لها آثار سلبية كثيرة: اقتصادية، اجتماعية، سياسية، نفسية.. وغيرها، فإذا لم تعالج هذه الآثار أدت إلى كوارث خطيرة على الفرد والمجتمع، وسوف نتناول هذه المشكلات في أربعة أفرع على النحو الآتي:

الفرع الأول

الآثار الاقتصادية لارتفاع الأسعار

لارتفاع الأسعار آثار سلبية كثيرة على الاقتصاد، منها:

أولاً: انخفاض القوة الشرائية للنقود

النقود لغة: جمع نقد، وهي تتميز جيد الكلام من رديئه وصحيحه من فاسده⁽¹⁾.
النقود اصطلاحاً: هي أي شيء يكون مقياساً للقيمة ووسيلة للتبادل ويحظى بالقبول العام⁽²⁾.
والقوة الشرائية للنقود: عبارة عن مقدار السلع والخدمات التي يمكن أن تبادل بها وحدة النقد في السوق الداخلية⁽³⁾.

ويقصد بانخفاض قيمة النقود: دفع كمية أكثر من الوحدات النقدية مقابل الكمية نفسها من السلعة قبل ارتفاع الأسعار، فسر كل سلعة يوضح مقدار ما يدفع المستهلك من نقود مقابل الحصول عليها؛ لذا كان السعر التعبير النقدي عن قيمة السلعة⁽⁴⁾.

فكلما اشتدت حدة ارتفاع الأسعار اشتدت حدة التدهور في القيمة الحقيقية للنقود، فتصبح بلا معنى، أي أن القيمة الحقيقية للنقود تتغير تبعاً للتغير الحادث في الأسعار، وهي بهذا

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 2265.

(2) د. زكي زكي حسين زيدان، تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية وأثرها على الحقوق والواجبات في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، دار الفكر، الإسكندرية، 2004م، ص 117.

(3) د. علي أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي والقضايا المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الدوحة، 1996م، ص 503.

(4) د. فاضل عباس الحسب، آراء المقريزي الاقتصادية في الغلاء والتضخم، بحث منشور في ندوة الاقتصاد الإسلامي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، عمان، 1983م، ص 466.

تختلف عن القيمة الاسمية؛ لأن القيمة الاسمية ثابتة لا تتغير وهي ما يعبر عنها بوحدة النقود المستخدمة كالدينار والدرهم والريال⁽¹⁾.

ومن النتائج السلبية التي تنشأ عن انخفاض قيمة النقود ما يأتي:

1- ضرب الاقتصاد الوطني بسبب انخفاض القيمة الشرائية للعملة؛ لأن الدولة تفقد الثقة في معاملاتها المالية داخلياً وخارجياً لإخلالها بالتزاماتها المالية، ولما تضييعه عليها من أرباح، واهتزاز الثقة بالنقود يؤدي إلى عدم قبولها كوسيط للتبادل التجاري.

2- النقود مستودع الثروة وانخفاض قيمتها الشرائية يجعلها لا تصلح كمستودع للثروة؛ لأن الأفراد يتسارعون إلى التخلص من نقودهم كي لا يتعرضوا للخسائر من جراء الاحتفاظ بالنقود لديهم، لذا يتجه الناس إلى شراء الأصول الثابتة من الأراضي والعقارات وهذا يؤدي إلى نقص الادخار، فالعامل أو الموظف يجتهد ويعمل ليزيد دخله لكنه يكتشف أن دخله يزيد زيادة لا يعتد بها بسبب ارتفاع الأسعار⁽²⁾.

ويمكن القول إن غلاء الأسعار يؤدي إلى عدم قيام النقود بوظائفها على الوجه الأكمل؛ لأن النقود إذا ارتفعت قيمتها ظهرت فائدتها وإذا انخفضت بسبب الغلاء وغيره بطلت الفائدة منها. وهذا الأثر الخطير في حد ذاته جريمة في سلسلة الجرائم الاقتصادية⁽³⁾.

ثانياً: زيادة نسبة الفقر

الفقر لغة: العوز والحاجة والبؤس، وهو ضد الغنى، والجمع: مفقر⁽⁴⁾.

وفي الاصطلاح: الفقر عبارة عن فقد ما يحتاج إليه، أما فقد ما لا حاجة إليه فلا يسمى فقراً⁽⁵⁾.

العلاقة بين ارتفاع الأسعار وزيادة نسبة الفقراء في المجتمع:

ارتفاع الأسعار من أبرز الأسباب المؤدية إلى الفقر؛ لأن الارتفاع الفاحش في أسعار السلع والخدمات وما يصاحبه من انخفاض قيمة النقود الشرائية التي تضرب بدورها الدخول الحقيقية للأفراد حتى تصل إلى حالة العجز عن شراء كل المتطلبات الأساسية التي يحتاجها الموظف

(1) د. عبدالرحمن يسري أحمد، قضايا معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001م، ص 232.

(2) د. نعمان أحمد فكري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م، ص 343.

(3) د. ابتسام عبدالمحسن زامل العقيلي، مشكلة غلاء الأسعار وعلاجها: دراسة فقهية مقارنة، رسالة دكتوراة، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، كلية الدراسات العليا، عمان، الأردن، 2013م، ص 37.

(4) معجم اللغة العربية المعاصر، مرجع سابق، ص 1730.

(5) التعريفات، علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م، ص 168.

فيصبح في تعداد الفقراء⁽¹⁾. وهذا ما أشار إليه ابن تيمية بقوله: كل من ليس له كفاية تكفيه فهو من الفقراء⁽²⁾.

فالمستهلك تحت تأثير ارتفاع الأسعار لا يستطيع حتى شراء السلع الضرورية، وقد يتحمل آخرون ديوناً يعجزون عن أدائها، وهذا أمر واقع في عالمنا المعاصر؛ لأن موجة الغلاء التي ارتفعت فيها أسعار المواد الغذائية الأساسية ارتفاعاً فاحشاً أنهكت جيوب أصحاب الدخل المحدود، وتصبح المشكلة أكبر عندما تصل بعض الأسر إلى مستوى عدم القدرة على الوفاء بمتطلبات التعليم ومتطلبات التنمية الاجتماعية ومستلزمات الحياة الأساسية لأفرادها؛ مما يهدد السلام الاجتماعي وتزداد الآفات والأمراض الاجتماعية.

فالموت جوعاً ليس لنقص الأغذية، وإنما بسبب الظلم الاقتصادي والجشع؛ لأن الذين يرفعون الأسعار ظلماً لا يرضون إلا بالربح الفاحش الذي يجلب الفقر ويزيد معاناة الناس وجوعهم.

ثالثاً: زيادة نسبة البطالة

البطالة لغة: البطالة من بطل يبطل بَطالة وبطالة فهو بطل، أي: عاطل عن العمل⁽³⁾.

البطالة اصطلاحاً: عدم توافر العمل لشخص قادر عليه وراغب منه⁽⁴⁾.

العلاقة بين ارتفاع الأسعار وانتشار البطالة:

تنشأ البطالة عن أسباب كثيرة، منها: ارتفاع الأسعار؛ لأن صاحب العمل إذا أراد تخفيض تكاليف الإنتاج التي ارتفعت بسبب زيادة الأسعار لا يجد أمامه إلا أجور العمال، لذا يسعى إلى تسريح بعضهم أو تخفيض أجورهم، أما التسريح فيؤدي إلى بطالة الكثير من العمال، وأما تخفيض الأجور فإنه يؤدي إلى إنتاج وزيادة السلع الرديئة والفسادة فتنشأ الأزمات في المجتمع. ومن جانب آخر، فإن الغلاء قد يسبب البطالة أيضاً؛ لأن الفقراء في البلاد النامية لا يتمكنون من استهلاك كافة السلع المعروضة - لا سيما الصناعية منها، إذ أنهم يقتصرون على الحد الأدنى اللازم للمعيشة (حد الكفاف)؛ وذلك بسبب ارتفاع الأسعار وضيق ذات اليد وتدني مستوى الدخل، لذا فإن المنتجين لتلك السلع يضطرون إلى تقليل كميات الإنتاج، وربما إيقافه

(1) د. محمد عبد المنعم عفر، التخطيط والتنمية في الإسلام، دار البيان، جدة، 1985م، ص 115.

(2) مجموعة الرسائل والمسائل والفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن العاصي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ، ج 4، ص 221.

(3) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، الطبعة الرابعة، مكتبة الشروق، القاهرة، 2004م، ص 61.

(4) د. عاطف عبدالفتاح عجوة، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 2006م، ص 400؛ د. كمال الدين عبدالغني المرسي، الحل الإسلامي لمشكلة البطالة: دراسة مقارنة، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 2004م، ص 16.

حتى يتبين لهم أوضاع السوق وفرص الاستثمار، ويؤدي ذلك إلى الاستغناء عن العمال لفترة طويلة أو قصيرة فتنشأ أزمة البطالة نتيجة لذلك كله.

والبطالة من أسوأ الآثار التي تتجم عن الغلاء؛ لأنها تؤدي إلى زيادة عدد العاطلين، وبالتالي حدوث خسائر في الاقتصاد الوطني وعرقلة التنمية، وهذا واقع الدول العربية التي يوجد فيها ملايين الشباب العاطلين عن العمل، كما أن زيادة نسبة البطالة تؤدي إلى انتشار الفساد والإجرام.

رابعاً: انتشار الجرائم

من الآثار الخطيرة لارتفاع الأسعار زيادة معدل ارتكاب الجرائم، التي غالباً ما يكون سببها ارتفاع تكاليف المعيشة دون زيادة في الدخل مع استغلال التجار للوضع وعدم رقابة الحكومة؛ مما يؤدي إلى انتشار الفقر والجوع، فالغلاء هو سبب الفقر والفقر هو السبب الرئيس في انتشار السرقة والاختلاس والتسول والانتقام من الأغنياء؛ مما يؤدي إلى الذعر والفرع في المجتمع. حيث يتسبب العامل الاقتصادي المباشر - الحاجة إلى المال - في أكثر من ثلاثة أخماس الجرائم التي يرتكبها العاطل عن العمل ويتميز بكثرة جرائمه التي تُعزى إلى العامل الاقتصادي المباشر⁽¹⁾.

لذا ينبغي على الحكومات أن تؤسس لاقتصاد قوي يحمي المستهلك من ارتفاع الأسعار، وأن تعزز الأمن الغذائي لهم وإلا سيترتب على ذلك مخاطر جسيمة منها انتشار الجرائم.

خامساً: زيادة الاستيراد

من الآثار السلبية للغلاء زيادة الاستيراد، فبدلاً من أن تواجه الدولة المحتكرين وتوسع من قاعدة الإنتاج وتسهل الإجراءات أمام الجميع للدخول للأسواق حتى يزداد عدد المنتجين مما يقلل من سلبيات الاحتكار، تقوم بعض الدول باستيراد السلع، لتعرض السلع بأسعار أقل، ولكنها لن تستطيع تغطية الطلب عليها.

سادساً: إهدار الثروة وإتلافها

هناك جرائم اقتصادية ترتبط بارتفاع الأسعار؛ لأنها وسيلة لإطالة عمر الغلاء وللمحافظة على مستويات الأسعار المرتفعة التي تحقق للتجار أطماعهم في الحصول على الثراء الفاحش في أقصر مدة ممكنة، ومن السبل التي ابتكرها التجار لذلك تعمدهم إتلاف فائض إنتاجهم، وقذف كميات من المحاصيل في المحيطات، فلا يعجب المرء من أن تقوم الدول المنتجة بحرق أو إغراق أو إتلاف الآلاف من الأطنان من المحاصيل بهدف رفع أسعارها وتقليل المعروض منها، فمثل هذا التصرف يمثل جريمة اقتصادية كبيرة في حق الإنسانية؛ لأنه يؤدي إلى إبادة

(1) د. عاطف عبدالفتاح عجوة، مرجع سابق، ص 102.

الموارد الاقتصادية بغير ضرورة إلا إرضاء جشع التجار على حساب المصلحة العامة⁽¹⁾. فالولايات المتحدة الأمريكية تلقي الكثير من القمح والحبوب الغذائية في البحر، كما قامت الدول الأوروبية بحرق كميات من الزبدة حتى لا تهبط أسعارها في السوق. وفي حالات أخرى يلجأ التجار إلى تهريب السلع للخارج للتحكم في أسعار السلع في الداخل، وهنا لا يقتصر الضرر على ما تفقده الخزينة العامة من إيرادات الجمارك بل يتعداه إلى فقدان جزء كبير من عائد بيع السلع نفسها، أو فقدان سلع قد تكون ضرورية لحياة المواطنين لا سيما الغذائية منها⁽²⁾. وهذا ينعكس بالسلب على الاقتصاد الوطني ويغرق البلاد في مستنقع الأزمات!. وهناك نوع آخر من إهدار الثروة، وهو تكلفة الوقاية من الجرائم الاقتصادية التي تنتشر في المجتمعات بسبب الغلاء والجوع التي تقوم بها الدولة من خلال استخدام رجال الأمن وأدوات كشف الجريمة والتحذير منها من خلال وسائل الإعلام، وكذلك التعامل مع العنف الذي يرافق المظاهرات التي غالباً يكون شعارها الإصلاح الاقتصادي؛ وكل هذا يؤدي إلى إهدار الثروات المادية والبشرية.

سابعاً: الكساد التجاري

ويقصد بالكساد التجاري: امتناع الناس عن شراء السلع التي ارتفعت أسعارها، إما لعدم قدرتهم على دفع أسعارها، أو لأنها ترهق ميزانيتهم فينتج عن ذلك كساد البضائع والسلع في المتاجر والمخازن؛ لذا يقوم المنتجون بتقليل الإنتاج أو التوقف عنه مما ينعكس سلباً على الأيدي العاملة ويحدث مخاطر كبيرة على الاقتصاد الوطني.

الفرع الثاني

الآثار الاجتماعية لارتفاع الأسعار

من الآثار السلبية لارتفاع الأسعار على المستوى الاجتماعي: تدهور التعليم، ظهور الطبقات الاجتماعية، تأخر سن الزواج وارتفاع معدلات الطلاق، ظهور العقائد الفاسدة والأفكار المتطرفة، انخفاض الرفاه الاجتماعي، تدهور الأوضاع الصحية، وفيما يأتي بيان ذلك:

(1) د. خالد عبدالله براك الحافي، تنظيم الاستثمار المصرفي في الفقه الإسلامي والقانون، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010م، ص 101؛ د. أحمد مصطفى العيادي، الأمن الغذائي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار الفكر، الإسكندرية، 1999م، ص 164.

(2) د. محمد هاشم، خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1413هـ، ص 187 وما بعدها.

أولاً: تدهور التعليم

قد سبق القول بأن ارتفاع الأسعار من أبرز الأسباب المؤدية إلى الفقر وانخفاض مستوى دخل الفرد، والذي يؤدي إلى نقشي ظاهرة التسرب المدرسي بين الطلبة، لمساعدة الطلبة والديهم على مجابهة الظروف المعيشية الصعبة.

فضلاً عن ظهور مشكلة تدني المستويات التعليمية للتلاميذ لانشغال الأسرة بحل المشكلات الاقتصادية المترتبة على هذه الزيادة؛ مما يتسبب في إهمال تربية الأطفال تربية سليمة والانشغال عن همومهم خصوصاً مرحلتى الطفولة والمراهقة، وهما مرحلتان حرجتان تتطلبان أن يولييهما الآباء مزيداً من الرعاية والاهتمام؛ كل هذا يؤدي إلى تدهور التعليم عند فئة عريضة من الشعب.

ثانياً: ظهور الطبقات الاجتماعية

يؤدي ارتفاع الأسعار إلى تدهور العدالة الاجتماعية بين فئات المجتمع نتيجة سوء توزيع الدخل؛ لأن ارتفاع الأسعار يسبب انخفاض القيمة الشرائية للنقود، وهذا يعني انخفاض الدخل الحقيقي لأصحاب الدخل المحدود وزيادة ثراء التجار والمنتجين؛ مما يؤدي إلى وجود طبقة الأثرياء الذين يمتلكون الأموال الطائلة، وهم فئة قليلة، وطبقة الفقراء وهم السواد الأعظم من المجتمع؛ مما يؤدي إلى التفاوت الاجتماعي الكبير بين فئات المجتمع.

ولا شك أن استمرار ارتفاع الأسعار سيجعل المجتمع مكوناً من طبقتين، طبقة غنية تكسب الأموال في البنوك، وطبقة فقيرة معدمة لا تجد قوت يومها. وهذا ما يبرهن عليه النظام الإسلامي على عدم الوصول إليه، قال تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾⁽¹⁾.

وهذا يؤكد أن الغلاء وما ينجم عنه من سوء توزيع للثروة بين الناس يؤدي إلى التفاوت الطبقي وإلى القضاء على الطبقة المتوسطة - في الغالب، وهذا بدوره يعمق الفجوة بين الناس ويضعف الروابط والصلات بين أفراد المجتمع الواحد؛ مما يؤدي إلى ضعف تماسكه⁽²⁾.

ثالثاً: تدهور الأوضاع الصحية

ارتفاع الأسعار وما ينتج عنه من فقر له آثار خطيرة على الوضع الصحي للمجتمعات؛ نظراً لسوء الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الحكومية يضطر الفرد إلى اللجوء للمستشفيات الخاصة التي غالباً ما تكون تكاليفها باهظة ويكون غير قادر على توفير متطلباتها.

كما ساهم الغلاء في نقشي الأمراض الناتجة عن سوء التغذية مثل فقر الدم؛ نظراً لعدم مقدرة المواطنين على توفير الغذاء الصحي السليم.

(1) سورة الحشر، الآية: 7.

(2) د. عبدالهادي علي النجار، الاسلام والاقتصاد، دراسة في المنظور الإسلامي لأبرز القضايا الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، 1983م، ص 129؛ د. أحمد مصطفى العيادي، مرجع سابق، ص 121؛ د. محمد علي الفراء، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، عالم المعرفة، الكويت، 1979م، ص 32.

وبذلك أدت الزيادة الفاحشة للأسعار إلى طلب مساعدات غذائية طارئة من بعض البلدان الغنية؛ لأن الغذاء أصبح كلفة بسبب الغلاء وقلة الموارد مما أرهق كاهل المستهلك.

رابعاً: تأخر سن الزواج وارتفاع معدلات الطلاق

ارتفاع الأسعار أدى إلى عزوف الأفراد عن الزواج وتكوين الأسر الجديدة بسبب المصاريف والتكاليف المعيشية؛ مما يؤدي إلى تقشي بعض الظواهر الاجتماعية كالعنوسة والانحرافات الأخلاقية، كما يجد كثير من المقبلين على الزواج من الشباب أنفسهم عاجزين عن توفير مسكن ملائم لهم في ظل الارتفاع الجنوني في أسعار البناء والمتطلبات اللازمة للزواج، كما يقلص من قدرة العديد من المواطنين على شراء المنازل والشقق السكنية، حتى إيجارات المساكن الباهظة فاقم من أعباء المواطنين.

كما أدى عدم مقدرة الأسر على الوفاء بالمتطلبات الأساسية للمعيشة إلى ارتفاع معدلات الطلاق، بسبب حدوث المشاكل الأسرية وعدم تمكن أرباب الأسر من تغطية هذه الاحتياجات في ظل الارتفاع المتواصل للأسعار.

خامساً: الغلاء خطر على عقيدة المسلم وظهور الأفكار المتطرفة

إن انخفاض مستوى دخل الفرد بسبب ارتفاع الأسعار وما ينتج عنه من فقر وجوع يعد مناخاً مناسباً لظهور العقائد الفاسدة والأفكار المتطرفة.

فقد كثفت المنظمات والهيئات النصرانية واليهودية من حملاتها التنصيرية والتهويدية التي استهدفت عقيدة المسلمين وهويتهم، وأعد لهذه الحملات برامج مكثفة وأموال طائلة، تقف وراءها دول وكنائس ومنظمات غربية كبيرة.

فاستغلت هذه المنظمات الظروف المعيشية الصعبة لهذه الأقليات، كالفقر المدقع والأمراض والأوبئة الفتاكة، وسوء التغذية، وضعف التعليم.. وغيرها، فعملت على بناء المدارس والمستشفيات، وأنشأت المؤسسات اللازمة لتساعدها على تحقيق هدفها، وكرست جهودها لصرف المسلمين المحتاجين عن دينهم، وعملت على زلزلة العقيدة الخالصة في نفوسهم، واستخدمت في ذلك المعونات المالية والعينية والكتب ووسائل الإعلام المختلفة⁽¹⁾.

فقد تم رصد الأموال في أفريقيا وحدها حوالي 120 ألف مبشر ومبشرة ينفقون بليون دولاراً في كل سنة، وما ينفق على التنصير في دول جنوب شرق آسيا حوالي 400 مليون دولاراً سنوياً،

(1) لمزيد من التفصيل يراجع: د. محمد عمارة، الفارق بين الدعوة والتنصير، الطبعة الأولى، مكتبة الإمام البخاري، الإسماعيلية، 1428هـ، ص 3 وما بعدها؛ أ. عبدالرحمن بن سعد آل سعود، مشكلة الفقر وسبل علاجها في ضوء الإسلام: دراسة مقارنة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1411هـ، ج 1، ص 126 وما بعدها.

فضلاً عن تدعيم الفاتيكان وأوروبا عمليات التصدير بما يعادل 700 مليون دولارًا، وتدعم أمريكا نحو هذا المبلغ⁽¹⁾.

كما أن انتشار الفقر وغياب العدالة التوزيعية للثروات بسبب ارتفاع الأسعار مع نقص التعليم وغياب الوعي الديني، ولّد على مدى بعيد حالة من الإحباط وتلاشي الهوية وتنمية روح الانتقام التي بدورها طرحت أنماطًا وأشكالًا مختلفة وغريبة عن الإرهاب والتطرف. وبهذا ضرب العالم الإسلامي في العقد الفائت من القرن الحالي أكثر الأمثلة على تراكم محفزات العدوان والإرهاب.

سادسًا: انخفاض الرفاه الاجتماعي

تظهر الضغوط المادية والنفسية والاقتصادية على الأسر والأفراد بسبب النزعة الاستهلاكية، وبالتالي فإن زيادة حجم الإنفاق الاستهلاكي مع عدم توفر المال الكافي يجعل الفرد يلجأ للاستدانة من الأقارب والجيران والبنوك لسد احتياجاته مع عدم مقدرة على رد هذه المبالغ، وازدياد شريحة الفقراء ومحدودي الدخل في المجتمع. والرفاه الاقتصادي يقاس بكمية ما يستهلكه الفرد من سلع في وحدة من الزمن، فإذا زاد ما يستهلكه الفرد كان ذلك دليلًا على زيادة رفايته والعكس صحيح تحت تأثير ارتفاع الأسعار حيث يقل ما يستهلكه الفرد.

الفرع الثالث

الآثار السياسية لارتفاع الأسعار

تؤدي مشكلة ارتفاع الأسعار إلى حدوث القلاقل والاضطرابات السياسية بسبب ازدياد حاجة الناس وفقرهم، وهذا الأمر ملاحظ في عالمنا العربي بوضوح، إذ أن كثير من الاضطرابات السياسية والثورات التي حصلت في بعض الدول العربية، مثل: مصر وتونس وسوريا واليمن والسودان، مرتبط بارتفاع الأسعار وما ينجم عنه من فقر وبطالة وجرائم اقتصادية وسوء توزيع الدخل وغياب العدالة الاجتماعية.

ومما يؤكد على علاقة الظلم الاقتصادي والغلاء والفقر بانتشار الفتن والاضطرابات، أن القرآن الكريم صرح بأهمية الأمن من الجوع وقدمه على الأمن من الخوف، قال تعالى: ﴿إِيلَافِ قُرَيْشٍ (1) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (2) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (3) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ (4)﴾⁽²⁾.

فقد جاء قوله تعالى ﴿مِنْ جُوعٍ﴾ بالتذكير للتعظيم وللتنبية على أن أمر الجوع شديد. ولهذا امتن الله على أهل مكة بأمرين هما أساس الاستقرار: الشبع بعد الجوع، والأمن بعد الخوف، وقدم

(1) د. رضا عكاشة، الأقليات المسلمة في الوعي العربي، دراسة في الخطاب الإعلامي والسياسي، الطبعة الأولى، المكتبة العالمية، القاهرة، 1427هـ، ص 203.

(2) سورة قريش.

الإطعام على الأمن؛ لما للجوع من أثر مرعب على العبث بالأمن والاستقرار، ولما له من أثر سيء على الأمم، فكان من نعم الله على عباده أنه أمنهم من الجوع⁽¹⁾.

فالنظام الاقتصادي الإسلامي يعترف بأثر ارتفاع الأسعار وما ينجم عنه من فقر وجوع على استقرار المجتمع؛ لأن المرء يصبر إذا كان الفقر ناشئاً عن قلة الموارد وكثرة الناس، أما إذا نشأ عن سوء توزيع الثروة وظلم بعضهم لبعض وتفضيل أقلية في المجتمع على حساب المجتمع بأسره فهذا هو الفقر الذي يحدث الفتن والاضطرابات⁽²⁾.

فالأمن السياسي لأي دولة يكون بتوفير الغذاء والخدمات والدواء بأسعار معقولة وفي متناول الجميع، وإلا فإن الغلاء يؤدي إلى السخط العام على كل شيء، ويؤدي إلى نقص الولاء وإثارة الفتن والاضطرابات.

ومن أبرز الآثار السياسية لارتفاع الأسعار ما يأتي:

أولاً: معاداة الدول للحرية والديمقراطية

ومن الآثار السياسية لارتفاع الأسعار معاداة الدول للحرية والديمقراطية؛ لأن ارتفاع أسعار السلع الغذائية والغاز والمياه والكهرباء والعلاج.. وغير ذلك، سيخرج الشعب والأحزاب والنقابات والطبقات المنخرطة فيها لتدافع عن مصالح المواطنين، وستكون النتيجة القمع وما ينتج عنه من استهتار الناس بكل مظاهر الديمقراطية، وزيادة السخط العام؛ مما يؤدي إلى الصدام، أو ارتهان القرار لمن يُطعم الشعب⁽³⁾.

ثانياً: طلب المساعدات

ومن الآثار السياسية أيضاً أن الدول الفقيرة كثيراً ما تلجأ إلى طلب المساعدات من الدول الصناعية الغنية من أجل دعم السلع الأساسية وتحقيق وطأة ارتفاع الأسعار، ولكن الدول الداعمة والمصدرة للغذاء كثيراً ما تستخدم الغذاء كوسيلة من وسائل الضغط من أجل ضمان تبعية الدول الفقيرة لها، وقد سبق للولايات المتحدة الأمريكية أن هددت بتجويع الوطن العربي عامة ودول الخليج العربي خاصة إذا ما حاولت تلك الدول استخدام النفط كسلاح في خدمة القضايا العربية⁽⁴⁾.

فالأغذية أصبح اليوم من الأسلحة الخطيرة التي تستخدمها الدول الغنية ضد الدول الفقيرة الذي لا يقل في بعض الأحيان عن الأسلحة الحربية بل يفوقها في أحيان كثيرة.

وبذلك يجب على حكومات الدول العربية والإسلامية تلبية حقوق شعوبها من العيش والحرية

(1) د. أحمد أبو زيد، الأمن الغذائي في الإسلام، مجلة رسالة الجهاد، العدد 88، مالطا.

(2) د. ابتسام زامل العقيلي، مرجع سابق، ص 48.

(3) د. أحمد مصطفى العيادي، مرجع سابق، ص 181-182.

(4) د. ابتسام زامل العقيلي، مرجع سابق، ص 49.

والكرامة الإنسانية وتحقيق الاكتفاء الشعبي والاقتصادي؛ لأن المواطن له مجموعة من الركائز والحقوق الثابتة التي تحفظ له وجوده وكيانه وتعلقه بأرضه ودولته وتجعله في حالة استقرار وفي منأى عن القلاقل والاضطرابات.

الفرع الرابع

الآثار النفسية لارتفاع الأسعار

ارتفاع الأسعار غالبًا ما تنعكس على شعور الأفراد بمزيد من الضغط المادي، وعدم استعداد العديد من الفئات الاجتماعية لمثل هذا التغير في الأسعار يضعهم في موقف صعب من الناحية المالية والاقتصادية وهو ما ينعكس على الحالة النفسية.

وتأثير ارتفاع الأسعار على الحالة النفسية يكون في سياق الطبقات الاجتماعية المتوسطة والفقيرة والتي ينعكس عليها ارتفاع الأسعار سلبيًا بسبب زيادة معدلات الفقر لديها وعدم قدرتها على الوفاء بالمتطلبات المادية الأساسية.

وهذا التأثير على الحالة النفسية يتمثل في⁽¹⁾:

1. انخفاض قدرة الأفراد على اتخاذ قرارات تتضمن مخاطرة خوفًا من العواقب الاقتصادية.
2. تركيز الأفراد على الرؤية قصيرة المدى بسبب الضغوط الاقتصادية، وعدم قدرتهم على وضع خطط طويلة المدى؛ لما ينطوي عليه ذلك من مخاطرة واضطرار لانتظار نتائج على المدى الطويل رغم أن هذه النتائج قد تكون مثمرة أكثر من النتائج قصيرة المدى.
3. زيادة معدلات القلق والتوتر لدى الأفراد الواقعين تحت التأثير السلبي لارتفاع الأسعار.
4. زيادة معدلات الأمراض النفسية التي تحتاج علاج نفسي متخصص في المستشفيات.
5. انخفاض قدرة المجموعات الداعمة، مثل: الأسرة والأصدقاء على مساعدة الأفراد الذين يمرون بأزمات نفسية؛ مما يزيد من فرصة تطور الأزمة النفسية المؤقتة إلى مرض نفسي طويل المدى.
6. فقدان البعض وظائفهم بسبب تغير الوضع الاقتصادي للمشاريع الصغيرة ينعكس سلبيًا على صحتهم النفسية بشكل عام.
7. زيادة معدلات الإدمان وتناول المخدرات والكحوليات لدى الأفراد المتأثرين سلبيًا بالأزمة الاقتصادية.
8. زيادة معدلات السلوك العنيف داخل الأسر بسبب الضغوط النفسية العامة.
9. انخفاض معدلات السلوك العنيف في بيئة العمل خوفًا من فقدان الوظيفة في ظل الوضع

(1) مقال بعنوان: زيادة الأسعار وآثارها على صحتك النفسية، يوم 21 إبريل 2020، على الموقع الآتي:

<https://dailymedicalinfo.com/view-article>

الاقتصادي الصعب.

10. تشير بعض الدراسات إلى زيادة معدلات الانتحار في فترات الأزمات الاقتصادية، وتزداد

هذه النسبة في الذكور عن الإناث.

ونظرًا للآثار السلبية الكثيرة لارتفاع الأسعار فقد حاربت الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية الأسباب التي تؤدي إلى ذلك؛ فقد حاربت صناعة الغلاء والجوع والفقر وطاردت أسبابه وأنظمتها وتوجيهاته، وتوعدت محاربة من يفعل ذلك بالعذاب والعقاب الشديد في الدنيا والآخرة.

المبحث الثاني

دور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج وأثرها

في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

تتعدد أسباب ارتفاع الأسعار، منها: زيادة الطلب الطبيعي على السلع والخدمات في فترة زمنية معينة ومكان محدد على وجه لا يكون الموجود من هذه السلعة أو الخدمة كافيًا لتغطيتها لأسباب لا دخل للتجار فيها، كزيادة السكان أو ارتفاع مستوى دخل الأفراد أو الاستهلاك التبذيري أو الترفي، وبما أن ارتفاع الأسعار في هذه الحالة لا يد للتجار فيه، فإن الذي يحدد السعر قوى العرض والطلب في السوق، ولا يجوز أن تتدخل الدولة بالتسعير الجبري في هذه الحالة؛ لأن تدخلها قد يؤدي إلى الضرر والفساد في المجتمع، وكما لا يجوز أن يضار المستهلك بارتفاع السعر لا يجوز إلحاق الضرر بالتاجر بانخفاض السعر إلى الحد الذي يتحمل معه الخسائر.

فكان لزامًا أن تتدخل الدولة للبحث عن علاج لهذه المشكلة وفقًا للسياسة الشرعية⁽¹⁾، ومن ضمن هذه الحلول الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة في الإنتاج؛ نظرًا لما تتمتع به التكنولوجيا الحديثة من قدرة كبيرة على زيادة الإنتاج بدون زيادة كبيرة في تكاليف الإنتاج، وبالتالي الحد من مشكلة ارتفاع الأسعار المتزايدة.

وسوف أتناول تعريف الإنتاج في اللغة والاصطلاح وبيان أهميته، وسياسة توجيه الإنتاج في الإسلام وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار، ودور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي، وذلك في ثلاثة مطالب على النحو الآتي:

المطلب الأول

تعريف الإنتاج وأهميته

أولاً: تعريف الإنتاج في اللغة

الإنتاج: مفرد مصدر أنتج، وهو تولد الشيء من الشيء، يقال: الإنتاج الكهربائي والزراعي والصناعي، ومراقبة الإنتاج: عملية إجراء الاختبارات والقياسات اللازمة للتحقق من مطابقة المنتجات للمواصفات المحددة لها في التصميمات، نوعية الإنتاج: المنتجات التي تكون مطابقة للشروط والمواصفات التقنية والعلمية والصحية، وسائل الإنتاج: العمل والأدوات والآلات، وما

(1) السياسة الشرعية هي: مجموعة القواعد والإجراءات الصادرة عن أولي الأمر لتدبير شؤون الدولة داخليًا وخارجيًا، فيما يستجد من وقائع لم يرد لحكمها دليل خاص، أو من شأنها التبدل والتغير، على ألا تخالف الأصول الكلية، والمقاصد العامة للشرعية الإسلامية. يراجع في ذلك رسالتنا للدكتوراة بعنوان: "السياسة الشرعية لمبدأ المواطنة"، كلية الحقوق، جامعة بنها، 2015م، ص 16.

يحصل عن استغلال شيء أو ابتكاره، يقال: الإنتاج الأدبي والسينمائي والمسرحي، وإنتاج الفكر وقلة الإنتاج⁽¹⁾.

وبذلك جاء الإنتاج في اللغة بمعنى تحويل المادة الخام ومرورها بعدة مراحل من العمل للحصول على منتج أو سلعة تساهم في إشباع حاجات الإنسان.

ثانيًا: تعريف الإنتاج في الاصطلاح

1. تعريف الإنتاج في الفقه الإسلامي:

يعرف الإنتاج في الفقه الإسلامي بأنه: الدور الذي تقوم به العمليات الإنتاجية في خلق المنافع الزمانية⁽²⁾.

وقيل بأنه: بذل الجهد الدائب في تشمير موارد الثروة ومضاعفة الغلة من أجل رخاء المجتمع ودعم قيمه العليا⁽³⁾.

كما عرف الإنتاج بأنه: إشباع حاجات الإنسان المادية والمعنوية من خلال إنتاج السلع والخدمات المشروعة، أو إيجاد المنفعة في شكل سلعة اقتصادية⁽⁴⁾.

وبذلك جاء الإنتاج في الفقه الإسلامي بمعنى: بذل الجهد الدؤوب لإنتاج السلع والخدمات وفق مصادر الشريعة؛ من أجل رخاء المجتمع وإشباع حاجات الإنسان.

2. تعريف الإنتاج في الفكر الاقتصادي:

يختلف معنى الإنتاج في الفكر الاقتصادي القديم عن معناه في الفكر الاقتصادي الحديث، ونعرض لذلك فيما يأتي:

أ. معنى الإنتاج في الفكر الاقتصادي القديم:

ذهب الفيزوقراط إلى اقتصار معنى الإنتاج على النشاط الزراعي وحده، وأي نشاط إنساني لا يتعلق بالزراعة لا يعتبر عملاً منتجاً. وعلى ذلك، يمكن القول بأن الطبيعيين يعرفون الإنتاج بأنه: كل نشاط إنساني يؤدي إلى خلق ناتج مادي صافي من الناتج الزراعي فقط.

ووفقاً لهذا التعريف فإنه لا يدخل في معنى الإنتاج المادي غير الزراعي كإنتاج الصناعات والتجارة، كذلك لا يدخل في معنى الإنتاج غير المادي - وفقاً لهذا التعريف - الخدمات كإنتاج الطبيب والمحامي والمدرس.

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 2164.

(2) أبو علي الحسين بن عبدالله بن سينا، السياسة، تحقيق: د. فؤاد عبدالمنعم أحمد، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية: بدون تاريخ، ص 84.

(3) د. فهد العصيمي، خطة الإسلام في موارد الإنتاج، الطبعة الأولى، دار النشر الدولي، الرياض، 1994م، ص 20.

(4) د. صالح حميد العلي، عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة: دراسة مقارنة، دار اليمامة للطباعة والنشر، دمشق، 2000م، ص 93.

ب. معنى الإنتاج في الفكر الاقتصادي الحديث:

أدخل آدم سميث في معنى الإنتاج كل نشاط إنساني يؤدي إلى خلق أموال مادية سواء كانت هذه الأموال المادية منتجات زراعية أم صناعية، ثم أدخل جان بانت ساي الخدمات في معنى الإنتاج، وأصبح الإنتاج يعني لكل نشاط إنساني يؤدي إلى خلق المنافع أو إلى زيادتها بقصد إشباع الحاجة الإنسانية⁽¹⁾.

ومن خلال ما تقدم، لا يقتصر مفهوم الإنتاج على الجانب المادي فقط مثل أي عمل يؤدي إلى تغيير شكل المادة من شكلها الأولي إلى سلعة قابلة للاستخدام، مثل: صنع الإنسان الملابس من القطن أو الأحذية من الجلود، ولكن هناك حاجات إنسانية لا يمكن إشباعها إلا من خلال الخدمات، كالحاجة إلى العلاج والحاجة إلى التعليم.

ثالثاً: أهمية الإنتاج

للإنتاج أهميات كثيرة، منها:

1. الإنتاج وسيلة لإشباع الحاجات الإنسانية.
2. مصدر قوي للاستثمار ودفع الناتج المحلي الإجمالي للبلاد وتنشيط العجلة الاقتصادية.
3. تحقيق ميزة تنافسية للبلاد المنتجة بين البلدان الأخرى.
4. الإنتاج مصدر لدخول الأفراد والمؤسسات.
5. زيادة فرص العمل والحد من معدل البطالة وخاصة بين الشباب.
6. تحقيق الاكتفاء الذاتي النسبي ويزيد من قوة الدول على التصدير.
7. يزيد ثروات المواطنين في البلد المنتج.
8. يُعزّز الناس على اكتساب مهارات خاصة.

المطلب الثاني

سياسة توجيه الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام

دعت الشريعة الإسلامية إلى الاهتمام بالإنتاج وضرورة تحقيقه بجميع الأساليب والطرق التكنولوجية أو غيرها من الطرق التي تتسجم مع الإطار العام للشريعة الإسلامية. بل يبارك الإسلام هذا العمل الدنيوي ويضفي عليه قدسية العبادة لله والجهد في سبيله إذا صحت فيه النية، والتزمت حدود الله، ولم يشغل عن ذكره تعالى ولقائه وحسابه؛ لأن هذا النشاط والسعي هو الذي يمكن المجتمع من أداء رسالته، وتبليغ دعوته وحماية نفسه، ويعينه على تحقيق أهدافه الكبرى، كما أنه يمكن الفرد من إعفاف نفسه، وإغناء أهله، والبر بأقاربه، ومعونة ذوي الحاجة

(1) يراجع في ذلك: د. فاطمة عبدالله محمد عطية، عوامل زيادة الإنتاج ورفع مستوى العمالة في الاقتصاد الإسلامي، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، العدد الثالث عشر، يناير 2015م، ص 45.

من الناس، والإسهام في مصالح أمته، الإنفاق في سبيل دينه وإعلاء كلمته.. فلا عجب أن تجيء نصوص الإسلام داعية إلى هذا السعي حتى إنها لتجعله جهادًا في سبيل الله⁽¹⁾. وسوف يقسم هذا المطلب إلى ثلاثة أفرع على النحو الآتي:

الفرع الأول

ضرورة الإنتاج في الشريعة الإسلامية

اهتمت الشريعة الإسلامية بالإنتاج اهتمامًا كبيرًا، فقد جعلته متطلبًا أساسيًا وضرورة شرعية؛ لأن المقصد الأساسي من إنتاج السلع الزراعية والصناعية هو توفير متطلبات الإنسان المادية والروحية التي تحفظ عليه عقله ونفسه ونسله وماله؛ لكي يستطيع أن يقوم بالمهمة الاستخلافية على أكمل وجه⁽²⁾.

لذا، فإن إنتاج السلع وإتقانها وتحسين جودتها واجب وجوب كفاي، إذا قام به البعض قيامًا يسد حاجات الناس سقط الإثم عن الباقيين وإلا أثمت الأمة كلها، وعندئذ يتحول الواجب الكفاي إلى واجب عيني على كل من يستطيع الإنتاج⁽³⁾.

وقد استدلل العلماء على ضرورة وحتمية الإنتاج في الشريعة الإسلامية بجملة من الأدلة، نورد منها ما يأتي:

أولاً: من القرآن الكريم

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾⁽⁴⁾. فقد جعل المولى ﷺ العمل والإنتاج فريضة شرعية؛ لما لهما من دور كبير في نهضة الأمم والشعوب ورفقيها وسيادتها وسعادتها وتتوقف على تقدمها في مجال العمل والإنتاج، وبهما تبني الأمم أمجادها فلا تبني الأمجاد على البطالة والكسل والجهل والفقر والمرض.

وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾⁽⁵⁾. فهذا النص فيه أمر من الله ﷻ لعباده أن يستغلوا خيرات الأرض وعمارتها بالزراعة

(1) د. زليخة بلحناشي، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، رسالة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2007م، ص 125.

(2) د. حسين حسن شحاتة، المنهج الإسلامي في تحديد وضبط وترشيد تكاليف الإنتاج، بحث منشور على موقع دار المشورة: www.darelmashora@hotmail.com

(3) مجموعة الرسائل والمسائل والفتاوى لابن تيمية، مرجع سابق، ج 28، ص 26؛ الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ص 24.

(4) سورة التوبة، الآية: 105.

(5) سورة الملك، الآية: 15.

والأبنية ولا يكون ذلك إلا بالعمل والقيام بكل الطرق التي ترفع مستوى الإنتاج الزراعي والصناعي⁽¹⁾.

وقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾⁽²⁾. ففي هذه الآية أمر من الله ﷻ لعباده بضرورة الطعام والشراب حفاظاً على بقاء الإنسانية، ولا يكون ذلك إلا بالإنتاج؛ لأن المواد تحتاج إلى كسب وإنتاج كي تصبح جاهزة للانتفاع⁽³⁾.

ثانياً: من السنة

ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة"⁽⁴⁾.

فالحديث يدل على فضل الزراعة وما يناله الزارع من الأجر، وإن أجر فاعلها مستمر إلى يوم القيامة؛ لأن الزراعة قوام الحياة البشرية جميعاً، وإن هذا يشمل كل عمل منتج؛ لأن الصناعة باليد من أطيب المكاسب وأفضلها⁽⁵⁾. وهذا فيه تشجيع للإنتاج الزراعي والصناعي وكل ما يؤدي إلى الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية لتوفير السلع المشروعة التي يحتاج إليها المجتمع. وقول رسول الله ﷺ: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه"⁽⁶⁾.

فالحديث لم يكتفِ بالحث على الإنتاج فقط ولكن أمر بتوفير الجودة في المنتج، وإتقان التركيب والعمل الإنتاجي المتصل به، وذلك بالاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي، حتى يتم تدعيم الجودة بالاختصار في الزمن اللازم للإنتاج، الأمر الذي يترتب عليه انخفاض عدد الساعات اللازمة للإنتاج، والتي هي إحدى مقومات السعر، وقد حث الرسول ﷺ على أن ينفع المنتج الناس عن طريق تخفيض الكلفة، ومن ثم، تخفيض السعر.

وبذلك، أكد الإسلام على الاهتمام بالإنتاج الزراعي والحيواني، كما شجع الإسلام على العمل واهتم به كأحد المراكز الأساسية لرفع الإنتاج، كما حث الإسلام على تعلم الحرف وركز على أهمية إتقان العمل والابتكار والتجويد للوصول إلى الأفضل، كما ركز الإسلام على الصناعة

(1) أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: عبدالسلام شاهين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ، ج 3، ص 213.

(2) سورة الأعراف، جزء من الآية: 31.

(3) د. صالح حميد العلي، مرجع سابق، ص 97.

(4) صحيح البخاري، عبدالله بن إسماعيل البخاري، كتاب الحرث والمزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، ح رقم: 2320، الطبعة الأميرية، القاهرة، 1311هـ، ج 3، ص 103.

(5) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي، بيت الأفكار الدولية، عمان، بدون تاريخ، ج 1، ص 213.

(6) المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ، ج 24، ص 306.

وتأثيرها كأمر أساسي في تقدم المجتمع، ولكن لم يهتم به المسلمون الاهتمام الكافي حتى وقتنا الحالي!.

الفرع الثاني

سبل توجيه الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام

علاج ارتفاع الأسعار يتطلب قيام الدولة في الإسلام بمجموعة من الإجراءات من أجل تنظيم الإنتاج ودعمه، وهذا ما نوضحه في الأغصان الآتية:

الفصل الأول: الالتزام بأولويات الإنتاج وأثره في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي

لقد اهتم الإسلام بموضوع أولويات الإنتاج باعتبارها الأساس لجميع خطط الإنتاج والاستثمار والتنمية، فعملية الإنتاج لا بد أن تكون وفق الأولويات التي حددها الشرع، وكذلك المفاضلة بين المشروعات الاستثمارية المختلفة لا بد أن تكون وفق هذه الأولويات؛ لذلك ينبغي على ولي الأمر توجيه المنتجين وفق الترتيب الشرعي الآتي:

أولاً: إنتاج السلع والخدمات الضرورية

السلع والخدمات الضرورية هي السلع التي لا يمكن أن تقوم بدونها الحياة، فهي ضرورية لقيام حياة الناس، ولا بد منها لاستقامة مصالحهم، ولحفظ الأركان الخمسة للحياة الفردية والاجتماعية من المنظور الإسلامي، وهي: [الدين - والنفس - والعقل - والعرض - والمال]⁽¹⁾. لذا يجب على الدولة توجيه الإنتاج لتوفير هذه السلع بحيث تحصل جميع الفئات على حاجتهم الضرورية، ولا يتم الانتقال لإنتاج الحاجات الأخرى، إلا بعد الاكتفاء الكامل من هذه الحاجات الضرورية.

ثانياً: إنتاج السلع والخدمات الحاجية

هي السلع التي يمكن تحمل الحياة بدونها ولكن بمشقة زائدة، وهي لا تتوقف عليها صيانة الأركان الخمسة للحياة، ولكن تتطلبها الحاجة لأجل التوسعة ورفع الحرج ودفع المشقة، مثل: التجهيزات الكهربائية والمنظفات الكيماوية⁽²⁾.

ثالثاً: إنتاج السلع والخدمات التحسينية "الكمالية"

وهي السلع التي تجعل حياة الناس أكثر يسراً وسهولة ومتعة دون إسراف أو تبذير، مثل: الملابس المحترمة، والسكن الواسع الجميل، والأجهزة المنزلية المتقدمة⁽³⁾.

(1) الموافقات، أبو إسحاق بن موسى الشاطبي، تقديم: أبو عبيدة مشهور آل سلمان، الطبعة الأولى، دار ابن عفان، السعودية، 1997م، ج 2، ص 31.

(2) الموافقات للشاطبي، مرجع سابق، ج 2، ص 32؛ د. رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، 2010م، ص 124.

(3) د. صالح حميد العلي، مرجع سابق، ص 111؛ د. إبراهيم خريس، الإنتاج والتنمية: رؤية اقتصادية إسلامية، بحث

وما زاد عن هذه السلع والخدمات وخرج عن هذا النطاق، يعد إسرافاً وترفاً، مفسدة للفرد والمجتمع ومنهي عنه شرعاً.

رابعاً: أثر الالتزام بقاعدة أولويات الإنتاج في علاج ارتفاع الأسعار

التزام المؤسسات الخاصة والحكومية بقاعدة أولويات الإنتاج له دور كبير في علاج ارتفاع الأسعار، وذلك فيما يأتي:

1. يؤدي إلى إنتاج نوع من التوازن بين إنتاج السلع الضرورية وإنتاج السلع الحاجية والكمالية وبأسعار معقولة، فالمنتج الملتزم بشرع الله تعالى لا يستطيع أن يتجه لإنتاج الكماليات قبل إشباع الحاجات الأساسية لكل أفراد المجتمع⁽¹⁾.
2. إعطاء الأولوية لإنتاج الضروريات قبل البدء بإنتاج الحاجيات والكماليات يكون سداً منيعاً ضد إحداث عجز في إنتاج السلع الضرورية ورفع أسعارها مما يجعل قرار المنتج بخفض إنتاجه سبباً للخسارة بدلاً من الربح⁽²⁾.
3. الالتزام بقاعدة الأولويات في الإنتاج يضمن عدم انحصار الإنتاج فيما يرغب فيه المنتجون مما يستمتع بأسعار عالية ويحقق لهم أرباحاً طائلة، كما يضمن تنوع الإنتاج وتوازن العرض والطلب، وهذا أفضل السبل لعلاج ارتفاع الأسعار⁽³⁾.

الفصل الثاني: تقديم الدعم للمشروعات الإنتاجية في الفقه الإسلامي

تستطيع الدولة التأثير على المنتجين لدفعهم إلى الاستثمار وفق الترتيب الشرعي عن طريق الإجراءات الآتية:

- أولاً: تقديم كافة الدعم للمشروعات الإنتاجية لزيادة إنتاجهم من السلع والخدمات الضرورية التي ارتفعت أسعارها أو قل إنتاجها، وهذا يعني زيادة العرض واعتدال الأسعار.
- ثانياً: ضرورة العمل على تخطيط وإدارة وتسويق وتنفيذ التدريب على المشروعات الإنتاجية الصغيرة حتى تتواءم مع متغيرات وأوضاع المجتمع.
- ثالثاً: وجود بيئة تشريعية ملائمة لدعم ونمو قطاع المشروعات الصغيرة ومساندة زيادة الأعمال والاهتمام بمشروعات زيادة الأعمال ومنحها العديد من الحوافز التمويلية والفنية والتسويقية مع دعم حاضنات الأعمال التي تقدم خدماتها للمشروعات حديثة التأسيس.

مقدم إلى الملتقى الأول لمعهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير بعنوان: "الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي بغيرداية، الجزائر، في الفترة من 23-24/2/2010م، ص 15.

(1) د. غازي عناية، الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الجيل، لبنان، 1991م، ص 329.

(2) د. نسرين عبدالحميد نبيه، الاقتصاد الإسلامي كما يجب أن نراه كحل للأزمة المالية العالمية، الطبعة الأولى، دار الوفاء، الإسكندرية، 2010م، ص 337.

(3) د. ابتسام عبدالمحسن زامل العقيلي، مرجع سابق، ص 161.

رابعاً: تقديم الدعم للمنتجين والبائعين لتخفيض أسعار السلع الضرورية، مثل: الخبز والأرز والسكر والزيت، وبعض الخدمات، مثل: المياه والكهرباء والوقود والدواء، على أن تتحمل الدولة فروق أسعار هذه السلع.

خامساً: دعم التعليم الريادي من أجل خلق أجيال مؤهلة من رواد الأعمال، ولديهم القدرة على المنافسة عالمياً، وعمل شراكات مع الجهات الخارجية ورجال الأعمال لدعم المشروعات الريادية بحيث تكون نواة سليمة لإعداد المشروعات الخاصة بهم فيما بعد⁽¹⁾.

سادساً: وضع نظام ضريبي مناسب للمشروعات الإنتاجية يعمل على تخفيف الضرائب والرسوم أو إلغائها؛ لأن المصلحة تقتضي ذلك، وهي حاجة الناس للسلع الضرورية، وأن ذلك يؤدي إلى زيادة الإقبال على الإنتاج وانخفاض الأسعار⁽²⁾.

الفصل الثالث: دور التكنولوجيا في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام
من الأسباب الرئيسة لارتفاع الأسعار قصور الإنسان عن الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، الأمر الذي يترتب عليه عدم مواكبة الإنتاج للطلب بسبب تدني الإنتاج؛ فمن الضروري تدخل الدولة للتأكيد على استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة التي تساعد على زيادة الإنتاج وتحسين جودته، وذلك من خلال ما يأتي:

أولاً: التنبيه على المؤسسات الخاصة والحكومية بضرورة التحول من الأساليب التقليدية إلى الأساليب التكنولوجية الحديثة في الإنتاج؛ لأن التكنولوجيا تساعد على الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية ومضاعفة الإنتاج. كما يجب إعطاء مهلة لهذه المؤسسات - على الأقل الحكومية - للتحول للنظام التكنولوجي وإلا يتم تطبيق عقوبات إدارية عليها.

ثانياً: أن تدعم الدولة أسعار منجزات التقنية وأدوات الإنتاج المطلوبة للمؤسسات؛ وبهذا تضمن الدولة حصول المؤسسات على التطور الفني والتكنولوجي، أو زيادة المساندة المالية أو زيادة حجم المنح والقروض لبعض المشاريع الإنتاجية.

ثالثاً: الاستعانة بالأساليب التكنولوجية الحديثة في حفظ المنتجات أو تعليبها إلى وقت الحاجة إليها؛ مما يؤدي إلى عدم هدر هذه المنتجات الزائدة، ويساهم في توافرها في الأسواق وقت الحاجة إليها، وهذا يمنع ارتفاع الأسعار المفاجئ لهذه المواد⁽³⁾.

(1) د. جيهان عبدالسلام عباس، دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية في مصر، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الرابع لكلية التجارة، جامعة طنطا، بعنوان: "تمويل وإدارة مشروعات ريادة الأعمال وأثرها على التنمية الاقتصادية"، 2020م، ص 30.

(2) د. عبدالستار إبراهيم الهيتي، السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي، المعهد العالي للفكر الإسلامي، الأردن، 2016م، ص 122.

(3) د. حسن حنفي سري، الاقتصاد الإسلامي: مبادئ وخصائص وأهداف، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1998م.

رابعًا: تدريب وتأهيل الموظفين، فالموظف هو العنصر الأساسي في التكنولوجيا الحديثة؛ لذا، لا بد من تدريب وتأهيل الموظفين كي يُنجزوا الأعمال باستخدام الوسائل التكنولوجية المتوفرة، وهذا يتطلب عقد دورات تدريبية لهم، أو تأهيلهم على رأس العمل.

خامسًا: تحديد الإدارة العليا لرؤية ورسالة المنظمة ومحاولة تنفيذها بالاعتماد على التكنولوجيا، والاستيعاب الشامل لمفهوم التكنولوجيا الحديثة من تخطيط وتنفيذ وإنتاج وتشغيل وتطوير، كما نلاحظ في بعض المؤسسات الحكومية والشركات التجارية وجود إعلانات كبيرة لتوضيح الرؤية والرسالة.

سادسًا: إنشاء مراكز للبحث العلمي، من خلال نخبة متميزة ومتخصصة من الباحثين، تعكف على دراسة عميقة ومستفيضة لتقديم استشارات أو سيناريوهات مستقبلية يمكن أن تساعد أصحاب القرارات في زيادة الإنتاج أو تحسين جودة المنتج أو تقديم المشورة والرأي بالشكل الذي تمكنها من أداء عملها بما يحقق أهدافها، مع تقديم كل سبل الدعم من الدولة لهذه المراكز.

سابعًا: تشجيع الموظفين على الابتكار والاختراع، مع العمل على حماية الملكية الفكرية لهؤلاء الموظفين؛ لما لهذه الابتكارات الجديدة في كافة المجالات من زيادة الإنتاج وتحسينه وفي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ثامنًا: استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة المسموعة والمقروءة والمرئية في التوعية بالآثار السلبية الناجمة عن فرض حظر على صادرات بعض السلع الضرورية كالسلع الغذائية التي يؤدي تصديرها إلى زيادة كبيرة في ارتفاع الأسعار.

تاسعًا: تخفيض الضرائب والرسوم الجمركية على المادة الخام أو الشيء اللازم للصناعة المستوردة من الخارج، أو تدخل الدولة لتوفير المادة الخام بواسطة التكنولوجيا الحديثة.

عاشرًا: تدخل الدولة في تسهيل تسويق السلع والخدمات التي تقوم المؤسسات بتصنيعها سواء على المستوى الداخلي أم الخارجي.

الفرع الثالث

دور التكنولوجيا في ضبط تكاليف الإنتاج

وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي

إن مقدار ما تتحمله المؤسسات الإنتاجية من أموال لإنتاج كمية من السلع والخدمات المشروعة، مثل: المادة الخام والنقل والتسويق والشحن والأيدي العاملة.. وغيرها لها أثر مباشر أو غير مباشر في ارتفاع الأسعار؛ لذلك ينبغي على ولي الأمر أو الحكومة الاعتماد على

التكنولوجيا الحديثة في الإنتاج؛ لما لها من دور كبير في تخفيض تكلفة الإنتاج وزيادة الكميات المعروضة، وهذا له أثره الإيجابي على خفض الأسعار، وذلك من عدة أوجه:

أولاً: تركز المؤسسات التي تتبنى التكنولوجيا الحديثة في الحصول على أكبر شريحة من المستهلكين بعرض أقل الأسعار، ومن أهم وسائل تقليل التكاليف: التحكم بالتكلفة، والتحكم في المخزون، وتقليل الخدمات، وتقليل الإعلانات التجارية، وتوفير العمالة.

ثانياً: تعمل التكنولوجيا الحديثة على استخدام تقنيات البيع المباشر بين المنتج والمستهلك وتجاوز الوسطاء والسماسرة؛ مما يقلل تكاليف الإنتاج ويخفض الوقت المستغرق في الاستجابة لطلبات الزبائن؛ مما يؤدي إلى انخفاض الأسعار.

ثالثاً: أدى الاستخدام الواسع للتكنولوجيا الحديثة إلى تخفيض العنصر البشري في المؤسسات بشكل كبير؛ مما أدى إلى خفض تكاليف الإنتاج وبالتالي خفض الأسعار؛ لأن الأجور تشكل من 50-80% من مجموع تكلفة الإنتاج⁽¹⁾. كما حاربت التكنولوجيا ارتفاع الأجور المصطنعة، وهو الأجر الذي لا يتناسب مع العمل والذي يؤدي حتماً إلى ارتفاع الأسعار.

خامساً: أدى استخدام التكنولوجيا الحديثة إلى تحسين مواصفات وجودة السلع والخدمات؛ مما ساعد على خفض الأسعار، فإن عدم التزام المؤسسات الإنتاجية بالمواصفات والأسس التي يجري التعامل بها عند إنتاج السلع والخدمات يؤثر سلباً على أسعارها بحيث لا يجعلها تعبر عن قيمة المنتج الحقيقية⁽²⁾.

سادساً: تعمل التكنولوجيا الحديثة على الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، فتعمل على ضبط نفقات الإنتاج وعدم هدرها؛ فقواعد الشريعة الإسلامية حرمت الإنتاج الذي يؤدي إلى الإسراف سواء أكان من فرد أو من جماعة؛ لأن عدم ضبط نفقات الإنتاج يؤثر سلباً على الأسعار ويؤدي إلى اضطرابها وعدم استقرارها⁽³⁾.

(1) د. محمد مصباح القاضي، الحماية الجنائية للمستهلك: دراسة مقارنة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008م، ص 42-43؛ د. رمضان علي السيد الشرنباصي، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة، مطبعة الأمانة، القاهرة، 1984م، ص 36.

(2) د. محمد نجيب الجوعاني، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م، ص 217؛ د. عناية غازي، موسوعة الاقتصاد الإسلامي: الخصائص العامة، دار زهران، عمان، 2002م، ص 248-249.

(3) د. محمد عبدالمعزم عفر، السياسات الاقتصادية الشرعية وحل الأزمت وتحقيق التقدم، الطبعة الأولى، أم القرى للنشر، مكة المكرمة، بدون تاريخ، ص 157-158؛ د. أحمد نعمان فكري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م، ص 216 وما بعدها.

سابعًا: تعمل التكنولوجيا الحديثة على الاعتدال في نفقات الإنتاج، وهذا يؤدي إلى خفض تكاليف الإنتاج وعدم تحمل المنتج بالمواد الفاقدة والتالفة والوقت الضائع لكي لا تتضخم تكاليف الإنتاج وترتفع الأسعار⁽¹⁾.

ومما سبق يمكن القول بأن تدخل الدولة أو ولي الأمر في استخدام التكنولوجيا الحديثة لزيادة الإنتاج وتحسينه من السبل الكفيلة لعلاج ارتفاع الأسعار الناشئ عن نقص الإنتاج وقلة العرض.

المطلب الثالث

دور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج

وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي

قد سبق القول أن التطور والابتكار التكنولوجي ساهم بشكل كبير في تطوير العديد من الأفكار والعناصر والسياسات وساهم في ظهور إجراءات وطرق جديدة في مجالات الإنتاج؛ مما ساعد في تحسين جودة الإنتاج وزيادته وتقليل تكاليفه.

ويقصد بدور التكنولوجيا في إدارة الإنتاج والعمليات: استخدام جميع التقنيات الحديثة والمتطورة في تحسين أداء المؤسسة من حيث إنتاج المنتج وإخراجه بصورة مناسبة خلال مرحلة تصنيع هذا المنتج، من حيث الشكل والحجم.. وغيرها. ويقصد بالعمليات: جميع المراحل والأدوات المستخدمة في عملية تكوين المنتج من مجرد كونه مادة خام وحتى تسليمه للمستهلك. ومن أجل الوصول إلى أكبر استفادة ممكنة من التكنولوجيا في زيادة الإنتاج وتقليل التكاليف وبالتالي انخفاض الأسعار؛ لا بد أن يساهم كل طرف من الأطراف المعنية بقضية الإنتاج في هذا الجهد بشكل متكافئ ومتكامل.

فيجب أن تساهم الحكومات والإدارة العليا داخل المؤسسات - سواء الحكومية أم الخاصة - في ذلك، وفيما يأتي ذكر بعض هذه الأوجه:

أولاً: دور الحكومات

1. اتباع أسلوب التخطيط الاستراتيجي للقوى العاملة على أساس علمي مدروس ينطوي على تحديد أنواع الأعمال المطلوبة لتحقيق أهداف المشروع التكنولوجي، وتوصيف الأعمال والوظائف المختلفة، وتحديد المؤهلات البشرية اللازمة لأداء تلك الأعمال والوظائف.

2. الحاجة إلى تشجيع البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وذلك من خلال:

أ- تخصيص جزء كبير من ميزانية الدولة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، فإنفاق ودعم الحكومات للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي أصبح ضرورة ملحة لمواكبة

(1) د. ابتسام زامل العقيلي، مرجع سابق، ص 154.

التطورات العلمية على مستوى العالم، فصناعة التكنولوجيا أفضل من استيرادها؛ نظرًا لتكلفتها الباهظة.

ب- يجب على الدولة تشجيع الباحثين على إيجاد وابتكار التكنولوجيا، والتي يمكن أن تجعل البلاد تعتمد على إمكانياتها وتستخدم الموارد المحلية إلى أقصى حد.

ت- يجب أن تسعى الحكومات لتحديث وتطوير كل من المعدات والآلات التكنولوجية.

ث- يجب على الحكومة القيام برعاية الباحثين والطلاب والموظفين الإداريين وابتعاثهم للحصول على التدريب الذي يساعد في جلب التكنولوجيا الأجنبية للوطن؛ حيث تضمن الحكومة توفير التكنولوجيا لجميع شرائح المجتمع.

ج- كما يجب إنشاء هيئة أو مركز للبحث والتطوير من قبل الحكومة؛ لأنه يمكن أن يوفر مدخلات حيوية للصناعات الكبيرة والصغيرة على حدٍ سواء، مع تقديم كل سبل الدعم لهذا المركز.

ح- تحفيز الاستثمار في مشروعات اقتصاد المعرفة، فمعظم الدول نجحت في تطبيق النظم والتقنيات الحديثة بوضع استراتيجيات وسياسيات تحفيزية من خلال هيئات ووكالات حكومية متخصصة مستقلة ذات إمكانيات وموارد ضخمة لتحفيز الاستثمار المحلي والأجنبي في مشروعات الاقتصاد الجديد "اقتصاد المعرفة".

خ- الاستفادة من نتائج وتوصيات الدراسات والأبحاث العلمية والمؤتمرات المحلية والإقليمية والدولية في مجال التكنولوجيا الحديثة.

د- حماية براءات الاختراع والاختراع.

3. الاهتمام بالعنصر البشري باعتباره الأداة التي تسهم في تنفيذ مشاريع التقنية الحديثة، عن طريق برامج التكوين المكثفة والتدريب والتوعية للموظفين والقيادات الإدارية، وبالمواطن باعتبار هذا المشروع مرتبط بوعي المواطن وتفاعله معه.

4. إقامة مشروعات البنية التحتية من تأمين أجهزة الحاسب الآلي، وربط الشبكات الحاسوبية السريعة والأجهزة المرفقة بها، وتأمين وسائل الاتصال الحديثة.. وغيرها، وتبرز أهمية إقامة هذه المشروعات من ارتباطها بالمصالح العامة للناس، ولضرورتها لاحتياجات قطاع الإنتاج المباشر، كما يزيد من أهميتها عزوف الأفراد عن القيام بها لضخامة تكلفتها المادية من ناحية، وطول فترة إنشائها من ناحية أخرى.

5. تطوير القدرات البشرية بتوجيه أكبر عدد من الطلاب - من كافة المراحل - والمختصين نحو المجال التكنولوجي، وزيادة عدد المؤسسات التكنولوجية، والتسريع في تغيير المناهج لتجاري التطور المتسارع مع مراعاة تعليم العلوم والتكنولوجيا باللغة العربية في التعليم

العالي ورفع مستوى إتقان اللغات الأجنبية، وكذلك اتباع برامج التعليم والتأهيل المستمرين.

6. وجود إرادة سياسية داعمة لاستراتيجية التحول الرقمي والتكنولوجي، ومساندة مشاريع التكنولوجيا الحديثة، عن طريق تقديم العون المادي والمعنوي المساعد على اجتياز العقبات وتطوير برامج التحول الإلكتروني.

7. التعاون العربي والدولي في العلوم التطبيقية والتكنولوجية التي لم تعطيها الحكومات العربية الأهمية التي تستحقها في علاقاتها ببعضها وبغيرها، والاستفادة من اتفاقيات التعاون العلمي والتكنولوجي بالشكل الذي يؤدي إلى نقل وتوطين، ثم توليد العلوم والتكنولوجيا في اقتصاديات الدول العربية، ومحاولة إقامة التحالفات الاستراتيجية مع الشركات المالكة للتكنولوجيات الحديثة.

8. استصدار التشريعات القانونية المنظمة لتداول العلم والتكنولوجيا بين مختلف منظومات الابتكار، وكذلك دعم التشريعات المنظمة لحماية الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا ومنع احتكارها وحماية المؤسسات والشركات الوطنية من تحكم موردي التكنولوجيا، وكذا تحديد الإجراءات العقابية الخاصة بأولئك المتورطين في الجرائم المعلوماتية.

9. تكثيف حملات التوعية بأهمية التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصالات عن طريق وسائل الإعلام المختلفة.. وغيرها، وما تقدمه من فوائد للأفراد والمؤسسات والمجتمع، وتقديم التسهيلات الضرورية لهم بخصوص تكاليف اقتناء الآلات والمعدات التكنولوجية.

10. حل المشكلات المرتبطة بالأمن المعلوماتي عن طريق التنسيق والتعاون المثمر الدؤوب، والاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال، وكذلك قضايا الأمن المتعلقة بالمواطن لكسب ثقته باعتباره عنصر مهم في نجاح التطور التكنولوجي.

11. العمل على رفع رواتب الموظفين بما يتناسب مع متطلبات العمل، وبما يكفل حياة كريمة لهم، وتنفيذ مشروع تأمين صحي للموظفين، يضمن استقرار الموظفين مستقبلاً، وإعادة تفعيل التمويل السكني للموظفين.

12. تطوير رأس المال الفكري (صناع المعرفة): إن العامل الجوهري في نجاح استراتيجيات التكنولوجيا الحديثة هو وجود الموارد البشرية من صانعي المعرفة وعلى وجه الخصوص التقنيون والخبراء في حقل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

13. قيام الحكومة بتقليل تدخلها في كافة الأنشطة التجارية، عن طريق استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة هو أهم دافع ومحفز لكافة المؤسسات في المجتمع للانطلاق صوب الإنتاج والتنمية والاستثمار.

14. من الضروري أن تساعد الدولة في تمويل شراء التكنولوجيا من خلال تقديم القروض البنكية منخفضة الفائدة لتلك المشروعات، وكذلك تقديم الحوافز في صورة الإعفاءات الضريبية والجمركية على المعدات التكنولوجية، وكذلك دعم أسعار الطاقة الكهربائية اللازمة لهذه المشروعات.

15. ضرورة تدخل الدولة لمراقبة الإنتاج والتأكد من أنه يوجه طبقاً لسياسة الدولة، سواء من حيث اختيار مجالات الإنتاج، أو اتباع الأساليب التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج وتحسينه.

ثانياً: دور الإدارة العليا في المؤسسات

1. وضع الخطط ورسم السياسات الكفيلة بتحقيق البرامج الإنتاجية المعتمدة على التكنولوجيا الحديثة بأقصى قدر من الكفاءة والفاعلية.

2. ينبغي على المسؤولين بالمنظمة أن يكون لديهم القناعة التامة والرؤية الواضحة؛ كي يقدموا الدعم الكامل والإمكانات اللازمة للتحويل الرقمي والتكنولوجي.

3. توجيه وحفز العاملين لمزيد من الإنتاج والعمل من خلال الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة.

4. تدريب وتأهيل الموظفين، فالموظف هو العنصر الأساسي للتحويل التكنولوجي؛ لذا لا بد من تدريب وتأهيل الموظفين كي يُنجزوا الأعمال عبر الوسائل التقنية، وهذا يتطلب عقد دورات تدريبية للموظفين، أو تأهيلهم على رأس العمل.

5. لا بد من توثيق جميع الإجراءات داخل المنظمة وتطوير القديم منها بالوسائل التكنولوجية الحديثة؛ ويتم ذلك من خلال تحديد الهدف لكل عملية إدارية تؤثر في سير العمل وتنفيذها بالطرق النظامية، مع الأخذ بالاعتبار قلة التكلفة وجودة الإنتاجية.

6. التطوير المستمر لإجراءات العمل، ومحاولة توضيحها للموظفين لإمكانية استيعابها، وفهم أهدافها، مع التأكيد على تدوينها وتصنيفها، والاستفادة من التجارب السابقة وعدم تكرار الأخطاء.

7. التعاون الإيجابي بين الأفراد والإدارات داخل المنظمة وترك الاعتبار الشخصية.

8. تشجيع العاملين عن طريق الحوافز؛ لإشباع حاجاتهم، وبقدر ما تكون هذه الحوافز متفقة مع حاجات الأفراد العاملين بقدر ما يكون الإشباع أكثر، والحوافز إما أن تكون حوافز مادية أو معنوية.

9. الاهتمام بالمراقبة والمتابعة الداخلية عن طريق الرئيس المباشر ومحاسبة المقصرين والمتقاعسين، ومكافأة المجددين، والمثابرين في العمل من خلال التوازن بين الحوافز الإيجابية والسلبية تحقيقاً لمبدأ الثواب والعقاب.

المبحث الثالث

دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الاستهلاك ودورها

في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

قد سبق القول أن زيادة الإنتاج وتحسينه وضبط تكاليفه من عوامل علاج ارتفاع الأسعار، ولكن ذلك ليس كافيًا، فيجب ترشيد سياسة الاستهلاك أيضًا، وفيما يأتي بيان دور التكنولوجيا في ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، وذلك في المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول

مفهوم ترشيد الاستهلاك ومشروعيته

أولاً: تعريف ترشيد الاستهلاك في اللغة والاصطلاح

1. تعريف الترشيح لغة واصطلاحاً:

الترشيح لغةً: من رشّد وإرشاد، أي: اهتدى، والراشد: المستقيم على الحق⁽¹⁾.

الترشيح اصطلاحاً: وسائل ترمي إلى زيادة الإنتاج وتحسينه وتخفيض تكاليفه، وتعني: مزيد من التقنين والاتساق داخل التنظيم⁽²⁾.

2. تعريف الاستهلاك لغة واصطلاحاً:

الاستهلاك لغةً: مأخوذ من الهلاك والنفاذ، واستهلك المال أو الطعام: أهلكه أو أنفقه⁽³⁾.

الاستهلاك اصطلاحاً: الإنفاق من مصادر الدخل المختلفة على حاجة الإنسان من السلع والخدمات لإشباع حاجاته ورغباته⁽⁴⁾.

3. تعريف ترشيد الاستهلاك كمصطلح إضافي: القصد والاعتدال في أمور النفقة والدخول فيها

برفق على سبيل يمكنه الدوام عليه⁽⁵⁾.

(1) لسان العرب، مرجع سابق، ج 3، ص 175-176؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص 346.

(2) معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 895.

(3) لسان العرب، مرجع سابق، ج 6، ص 4687؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص 991.

(4) د. أمين مصطفى عبدالله، أصول الاقتصاد الإسلامي ونظرية التوازن الاقتصادي في الإسلام، الطبعة الأولى، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1984م، ص 355.

(5) عون المعبود على سنن أبي داود، عبدالرحمن شرف الحق العظيم آبادي، تقديم: رائد صبري أبو علفة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1892م، ج 13، ص 63.

ثانيًا: مشروعية ترشيد الاستهلاك

تهدف الشريعة الإسلامية إلى تحقيق رفاهية المجتمع ودعم قدرته الاقتصادية؛ لكي يتمكن من تحسين المستوى المعيشي لجميع أفراد المجتمع، ومن أجل ذلك دعت الشريعة الإسلامية إلى الالتزام بالتوسط في الإنفاق وترشيد الاستهلاك والأدلة على ذلك كثيرة، نذكر منها:

أولًا: من القرآن الكريم

قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾⁽¹⁾.

فالأية تدل على إباحة الاستمتاع بالطيبات من الطعام والشراب وغير ذلك بغير إسراف، والإسراف هو المجاوزة في النفقة، وهذا يدل على وجوب الاعتدال في الاستهلاك دون تجاوز لحد التوسط ولا نقصان عنه⁽²⁾.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾⁽³⁾.

فهذا نهى من الله تعالى عن الترف في كل شيء، كما نهى عن التقثير وهو التقصير عن النفقة في الحق، وهذا يدل على أن المطلوب شرعًا هو الاعتدال في الإنفاق⁽⁴⁾.

ثانيًا: من السنة النبوية

ما روي عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: "كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان سرف ومخيلة"⁽⁵⁾.

فالحديث يدل على تقيد الاستهلاك في الشرع بعدم الإسراف، وهذا توجيه للمستهلك بضرورة الالتزام بالترشيد في الإنفاق؛ لأن السرف يضر بالمعيشة ويؤدي إلى إتلاف الموارد بدون حاجة حقيقية⁽⁶⁾.

وبذلك حث الإسلام على الترشيد في الاستهلاك؛ فلا بد من المسلم أن يربي نفسه على الترشيد في استهلاكه دون حرمان، وبذلك يمكنه أداء مهمته الاستخلافية في الأرض على الوجه المطلوب، فترشيد الاستهلاك من مظاهر حسن العبادة وحماية البيئة والأرض، فالعبادة لا

(1) سورة الأعراف، الآية: 31.

(2) تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، الطبعة الأولى، دار هجر، القاهرة، 1422هـ، ج 9، ص 302.

(3) سورة الفرقان، الآية: 67.

(4) تفسير الطبري، مرجع سابق، ج 9، ص 302.

(5) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2008م، ج 11، ص 295.

(6) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، ضبطه وصححه: عبدالله محمود عمر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، ج 21، ص 53.

تقتصر على الشعائر الدينية، وإنما تشمل المحافظة على البيئة ورعاية ما فيها وصيانتها من أشكال العبادة، كما أن إمطة الأذى عن الطريق والمحافظة على الماء والهواء وحسن استخدام المرافق والممتلكات العامة من صور العبادة.

وترشيد الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي، هو محل اعتبار عقدي ابتداءً، تفرضه على المستهلك مقتضيات الإيمان بقواعد الشريعة الإسلامية التي نهته عن الإسراف والتبذير في استخدام الموارد التي هو مستخلف فيها وأمين عليها؛ حفاظاً عليها من الضياع والنفاد، وبما يضمن ديمومتها في الحياة، لضمان حق الأجيال القادمة، إضافة إلى مقتضيات إشباع حاجاته الدنيوية المحضة، هذا ولا يمانع الإسلام من أن يظهر المسلم أثر نعمة الله عليه لكن دون سرف⁽¹⁾.

المطلب الثاني

سياسة ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي

وفيه فرعان:

- الفرع الأول: دور الدولة في ترشيد الاستهلاك في الفقه الإسلامي.
- الفرع الثاني: أثر ترشيد الاستهلاك في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي.

الفرع الأول

دور الدولة في ترشيد الاستهلاك في الفقه الإسلامي

إن مسؤولية الدولة في رقابة الاستهلاك الفردي أكبر من مسؤولية الفرد عن نفسه؛ لأن الدولة لديها القوة والأجهزة اللازمة القادرة على التنظيم والتوجيه وإصدار التشريعات الملزمة للمستهلك، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: تنظيم الاستهلاك وفقاً للقواعد والشروط

وضعت الشريعة الإسلامية العديد من القواعد والشروط التي تنظم الاستهلاك وتحقق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك إذا ما التزم بها المستهلك، منها:

1. أن يكون وراء الاستهلاك حاجة حقيقية:

الاستهلاك من غير حاجة حقيقية في الإسلام هو إهدار للموارد؛ لذا ينبغي أن لا يكون الهدف من شراء السلعة التظاهر والتفاخر، فالإنفاق الصادر عن المباهاة هو إنفاق محرم في الإسلام، وقد تواعد

(1) د. محمد نصار، الإسلام وترشيد الاستهلاك، مقال منشور على الموقع الآتي:

[/https://gate.ahram.org.eg/Massai/News](https://gate.ahram.org.eg/Massai/News)

الله تعالى من يفعل ذلك بالدمار⁽¹⁾، قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾⁽²⁾.

2. ربط الاستهلاك بظروف المجتمع:

إن الإسلام في تنظيمه للاستهلاك يهدف إلى توفير الاحتياجات الأساسية للمستهلكين؛ لذا ينبغي أن يكون الاستهلاك متلائماً مع الظروف الاقتصادية للمجتمع لا متناقضاً معها ولا بد من تحديد أولوياته تبعاً لهذه الظروف⁽³⁾.

فالاستهلاك في الإسلام لا تحدده مقدرة الفرد المالية، وإنما يتحدد في ضوء التوازن الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع⁽⁴⁾.

فالمستهلك في الإسلام يتصرف على أساس كونه فرد داخل جماعة، فيجب أن يتجه الطالب أولاً إلى الحاجات الأساسية ولا يتجه إلى حاجات الرفاهية إلا بعد إشباع الحاجات الضرورية للجماعة؛ لأن الأفراد متساوون في حقهم في التمتع بالحاجات الأساسية⁽⁵⁾. وبذلك فإن قاعدة الأولويات يجب أن تراعى عند الاستهلاك كما تراعى عند الإنتاج.

3. التوسط والاعتدال في الاستهلاك:

رغب الإسلام في الاعتدال في الإنفاق لتحقيق رفاهية المجتمع ودعم قدراته الاقتصادية حتى يتمكن من تحسين مستويات المعيشة لجميع فئات المجتمع دون إسراف أو تقتير، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾⁽⁶⁾. فالمستهلك في الإسلام لا يتجه إلى زيادة استهلاكه حينما يزيد دخله؛ لأن هذا من الإسراف الذي يضر بمصلحة المجتمع بل ينبغي أن يلتزم الحد الأمثل من أجل توفير السلع الضرورية وخفض الأسعار.

والالتزام بهذه الشروط يؤدي إلى تخلص القدرة الشرائية من سيطرة الأهواء والرغبات ويساهم في توفير الحد الأدنى من السلع الضرورية وبأسعار معقولة لجميع فئات المجتمع⁽⁷⁾.

(1) د. محمد عبدالمنعم عفر، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار المجمع العالي، جدة، 1989م، ص 240.

(2) سورة الإسراء، الآية: 16.

(3) د. ابتسام عبدالمحسن العقيلي، مرجع سابق، ص 170.

(4) د. عبدالله عبدالغني غانم، المشكلة الاقتصادية ونظرية الأجور والأسعار في الإسلام، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1984م، ص 231-232.

(5) د. محمد عبدالحليم عمر، أولويات الاستثمار في المنهج الإسلامي، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 61، دبي، 1986م، ص 12-13.

(6) سورة الفرقان، الآية: 67.

(7) د. عبدالستار إبراهيم الهيتي، الاستهلاك وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الوراق للخدمات الحديثة، 2005م، ص 201-202.

وهديًا على ما تقدم، نخلص إلى أن الشريعة الإسلامية اهتمت بتوجيه الإنفاق لما فيه خير المجتمع بحيث يدخر المستهلك ما يزيد بعد سد حاجاته المعولة للإنتاج والتنمية وهذا بلا شك من أنجع السبل لمعالجة ارتفاع الأسعار.

ثانيًا: جانب التوجيه والإرشاد

يجب على الدولة أن تعتمد في تنظيم الاستهلاك على عقيدة الفرد والتزامه بهدي الإسلام الذي يحرم الإسراف ويأمر بترشيد الاستهلاك من خلال ما يأتي:

1. التربية على الاعتدال في الاستهلاك:

تستطيع الدولة تغيير نمط المستهلكين والتأثير في طبيعة الاستهلاك لجعل استهلاك الفرد في نطاق ما يطيقه المجتمع دون إسراف أو تبذير عن طريق بث الوعي - بمختلف الوسائل المشروعة - في نفوس المسلمين بأهمية ترشيد الاستهلاك ونشر ثقافة الاعتدال في المأكل والملبس والسكن؛ لكي يكون الاندفاع نحو الترشيد برغبة واقتناع⁽¹⁾.

ويمكن تحقيق هذا الهدف عن طريق أسلوب الترغيب الذي استخدمه القرآن في مدح الاعتدال في الإنفاق والاستهلاك، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾⁽²⁾، وترهيب المسرفين بوعيد الله ﷻ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾⁽³⁾.

2. التربية على الرضا والقناعة:

يمكن للدولة أن تعتمد في منهجها لترشيد الاستهلاك أيضًا على تنشئة وتربية المستهلك على الرضا والقناعة حماية له من الإغراق الاستهلاكي وحتى لا يتجاوز الحد المشروع في الاستهلاك، فقد روي عن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: "وارض بما قسمه الله لك تكن أغنى الناس"⁽⁴⁾. فالقناعة وسيلة لكبح الطلب الزائد على الإنفاق؛ لأن المتصف بغنى النفس يكون قانعًا بما رزقه الله ولا يحرص على الازدياد، والمتصف بفقر النفس على الضد منه كونه لا يقنع بما أُعطي بل هو أبدًا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه⁽⁵⁾.

(1) د. منظور أحمد الأزهرى، ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار السلام، القاهرة، 2002م، ص 258-259.

(2) سورة الفرقان، الآية: 67.

(3) سورة الأعراف، الآية: 31.

(4) سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، كتاب الزهد، باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس، ح رقم: 2305، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، مكتبة مصطفى الحلبي، القاهرة، 1398هـ، ج 4، ص 551.

(5) محمد بن عبدالرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ج 7، ص 36.

كما يجب توجيه جمهور المستهلكين للتأسي بما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه من اعتدال وقناعة، فقد روي عن السيدة عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليالٍ تباغًا حتى قبض"⁽¹⁾. وفي هذا دلالة واضحة على الترشيح حتى في السلع الضرورية وبساطة العيش.

3. الابتعاد عن التقليد والمحاكاة:

والمقصود بالتقليد هنا أن يقدم المستهلك على الشراء ليس لحاجة حقيقية بل لمجاورة غيره، وهذا منهي عنه، فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: "لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا"⁽²⁾. ومن المؤكد أن الامتناع عن الشراء بدافع التقليد فيه حماية من الطلب الكثير على بعض السلع بسبب ما أصاب الناس من ولع تقليد الآخرين في مآكلهم ومشربهم وملبسهم إذ يفترض أن يكون لدى المستهلك المسلم قدرًا من الفطنة بحيث يميز بين ما هو ضروري وما هو عكس ذلك ولا يحتكم لمجرد رغبته بالشراء⁽³⁾.

ثالثًا: جانب التشريع الملزم

لم يكتف الإسلام بالتوجيه والتربية على عدم الإسراف لترشيح الطلب على السلع والخدمات بل جعل لولي الأمر القيام بتنفيذ هذه التعاليم في المجتمع ومتابعة تنفيذ الأفراد لها، وقد أعطى لولي الأمر حق التدخل لصالح المجتمع؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وذلك بوضع قيود على تصرف من لا يحسن استخدام المال، وذلك من خلال⁽⁴⁾:

1. الحجر على المسرفين والمبذرين:

فقد شرع الله ﷻ الحجر على أموال السفهية والمبذر والمجنون والصبي غير المميز؛ لأنهم لا يحسنون التصرف في المال، قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْثِرُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، ح رقم: 6454، بيت الأفكار الدولية، عمان، 2000م، ص 2832.

(2) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الإحسان والعفو، ح رقم: 2007، مرجع سابق، ج 4، ص 364.

(3) د. أحمد محمود خلف، الحماية الجنائية للمستهلك في القانون المصري والفرنسي والشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005م، ص 394-395؛ د. يوسف كمال محمد، فقه الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم، الكويت، 1988م، ص 45.

(4) يراجع في ذلك: د. محمد عبد المنعم عفر، النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص 221.

(5) سورة النساء، الآية: 5.

فلولي الأمر إذا غلب على المستهلك سوء التصرف في أمواله على وجه لم يألفه الناس وجب أن يؤخذ على يديه بالحجر على أن يعطى من المال ما يسد حاجته حسب ما يحتمله ماله ويناسب وضعه الاجتماعي⁽¹⁾.

2. تحديد حجم الطلب الاستهلاكي تحديداً:

يناسب إمكانيات العرض كما في الشراء عن طريق الكوبون لبعض السلع الضرورية للحد من الإسراف في استهلاكها وحتى لا تخرج عملية الاستهلاك عن مقتضيات ظروف الجماعة وإمكانيات الدولة المادية⁽²⁾.

3. منع شراء السلع الضرورية التي لها بديل: مدة معينة كما فعل سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما منع شراء اللحوم لمدة يومين متتاليين وراقب هذا الأمر بنفسه⁽³⁾.

4. منع الإعلانات التجارية التي تشجع على الإسراف في الاستهلاك:

المبالغة في المبالغ المالية التي تصرف على الإعلانات التجارية في التصوير والإضاءة ولفترات إعلانية طويلة يتم إضافتها إلى سعر السلعة؛ لأن ما يدفعه المنتج من أموال على الإعلانات يعوضه من المستهلك بإضافة هذه النفقات إلى سعر السلعة أو المنتج، وهذا يسبب ارتفاع أسعار السلع والخدمات المعلن عنها الأمر الذي يسبب ضغطاً اقتصادياً على المستهلك حيث تهدر أمواله دون داعٍ وترتفع الأسعار دون سبب حقيقي ناتج عن تغيرات حقيقية في العرض والطلب⁽⁴⁾.

وبناءً على ما تقدم، يمكن القول إن هذه الإجراءات يمكن الاعتماد عليها للإلزام بالترشيد، ولولي الأمر في هذا المجال أن يأخذ بكل الوسائل المتاحة من أجل ترشيد الاستهلاك ما دامت تحقق المصلحة العامة.

(1) أ. عبدالكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة، دار الفكر العربي، بيروت، 1976م، ص 121.

(2) د. محمد شوقي الفنجري، الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول، وزارة الأوقاف المصرية، بدون تاريخ، ص 291؛ د. محمد فاروق النبهان، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، عمان، 1984م، ص 371.

(3) عبدالرحمن بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق: حلمي محمد إسماعيل، دار ابن خلدون، 1996م، ص 191.

(4) أ. محمد خالد محمود الكسواني، السوق في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1992م، ص 57.

الفرع الثاني

أثر ترشيد الاستهلاك في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي

يعد ترشيد الاستهلاك من الأساليب الناجعة في تخفيض الأسعار واستقرارها، وذلك من عدة أوجه:

أولاً: إن الاعتدال في الاستهلاك وما له من أثر إيجابي في الحد من الطلب على السلع والخدمات دون ضرورة يؤدي إلى التوازن بين العرض والطلب في ظل ظروف طبيعية بعيدة عن الإسراف، وهذا يزيد من إمكانية تلبية حاجات جميع فئات المجتمع بأسعار مناسبة للجميع ودون تأثير مفتعل على العرض والطلب⁽¹⁾.

ثانياً: يؤدي ترشيد الاستهلاك إلى تشجيع الادخار وزيادة القدرة الشرائية للفقراء على تكوين المدخرات؛ لأن الترشيد في الاستهلاك سيزيد من قدرة المستهلك على الادخار، والإسلام يحرم كنز المال⁽²⁾، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾⁽³⁾. لذا، فالطريق المباشر للمال هو الاستثمار في الحاجات الحقيقية للمجتمع وزيادة الإنتاج بشكل يساير الطلب الطبيعي على السلع والخدمات، وبهذا تكون الأسعار في متناول الجميع، وهذا أثر حتمي بتحريم الرغبات التبذيرية التي تؤدي إلى استنزاف موارد الأمة واضطراب أسعار منتجاتها⁽⁴⁾.

كما أن ترشيد الاستهلاك وما يؤدي إليه من ادخار يساهم في زيادة القدرة الشرائية للفقراء، فإذا كان المستهلك موسراً وقام بتطبيق مبدأ الادخار وقسماً آخر ينفق على الفقراء والمساكين بسبب ارتفاع القدرة الشرائية وإيجاد طلب فعال يزيد الطلب، ويتطلب استثمارات جديدة وهذا يؤدي إلى قوة الدولة وهيبتها. أما المستهلك المعسر وهو الذي يتساوى دخله مع نفقات استهلاكه أو تقل فعندما يطبق مبدأ ترشيد الاستهلاك ضمن الحدود المناسبة لدخله فهو يحافظ على نفسه من ارتفاع الأسعار⁽⁵⁾.

(1) أ. محمد نجيب حمادي الجوعاني، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م، ص 111.

(2) د. محمد عبدالمنعم عفر، أ. يوسف كمال محمد، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار البيان العربي، جدة، 1986م، ج 1، ص 51.

(3) سورة التوبة، الآيات: 34-35.

(4) د. ابتسام عبدالمحسن العقيلي، مرجع سابق، ص 176.

(5) د. محمد شوقي الفنجري، مرجع سابق، ص 293.

ثالثاً: إنتاج السلع الضرورية

يبرز أثر الاعتدال في الاستهلاك أيضاً في توجيه الاستثمار نحو إنتاج السلع والخدمات الضرورية للمجتمع التي تشبع الحاجات الحقيقية، وهذا بدوره يحول دون ارتفاع الأسعار بسبب تزام المنتجين على إنتاج سلع الترف، حيث يبدأ المنتج في ظل سياسة الترشيد بحاجات الكفاية ثم الحاجات التحسينية ثم الكمالية، وهذا يؤدي إلى التوازن بين المعروض من السلع مع حجم الطلب عليها، وبما أن السعر ما هو إلا انعكاس لسلوك المستهلك وتصرفات المنتج؛ فإن قاعدة الأولويات يجب أن تراعى في الاستهلاك كما تراعى في الإنتاج، وهذا كفيل بتخفيض الأسعار بسبب قدرة الإنتاج على مواكبة الطلب الطبيعي على السلع والخدمات الضرورية⁽¹⁾.

وبناءً على ما تقدم، يمكن القول أن المنهج الإسلامي في ترشيد الاستهلاك لا يعالج فقط ارتفاع الأسعار بل يبرز حرص الإسلام على تضيق جميع السبل التي تؤدي إلى حرمان المجتمع من توفير حاجات الإنسان الأساسية من الغذاء والكساء والدواء.. وغيرها بأسعار معقولة.

المطلب الثالث

دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الاستهلاك

ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي

تلعب التكنولوجيا الحديثة دوراً كبيراً في ترشيد الاستهلاك وبالتالي الحد من ارتفاع الأسعار المتزايد في مجالات عدة أهمها: الكهرباء والمياه والأدوية، ويمكن بيان ذلك فيما يأتي:

أولاً: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد استهلاك الكهرباء ودورها في علاج ارتفاع الأسعار:

تستخدم الطاقة الكهربائية على نطاق واسع في المنازل، مثل: الإنارة، وتشغيل الأجهزة الكهربائية والإلكترونية، والتكييف، والتدفئة، وكلما ازداد استهلاك الكهرباء زادت فاتورة الكهرباء، وتقع مسؤولية الحفاظ على الكهرباء على عاتق المجتمع ككل، من خلال تقنين استخدام الكهرباء وتطبيق الطرق المثلى التي تساعد على التقليل من استهلاك الكهرباء، وبالتالي التقليل من إنتاج الطاقة الكهربائية، وتوفير المال، والحفاظ على أجهزة المنزل من التلف، وحماية البيئة، والإحساس بالمسؤولية تجاه الكوكب، وإيجاد أسلوب حياة واعٍ مدرك لأهمية الطاقة الكهربائية في المستقبل؛ مما يؤدي إلى التقليل من الغازات الدفيئة والحد من ظاهرة الاحتباس الحراري، والتقليل من انسكاب النفط، وانخفاض أسعار الكهرباء، وتنقية الهواء والماء، وتوفير الطعام النظيف، وتقليل الضرائب.

فهناك مجموعة من الممارسات والإجراءات التي تقود لتقليل استهلاك الكهرباء مع الأخذ بعين الاعتبار راحة الناس ومقدار إنتاجهم؛ إذ لا يعني ترشيد استهلاك الكهرباء أن يُمنع استخدامها بشكل

(1) أ. محمد نجيب الجوعاني، مرجع سابق، ص 267؛ د. محمد عبد المنعم غفر، أ. يوسف كمال محمد، مرجع سابق،

مطلق، إنما يعني استخدامها والاستفادة منها بأساليب ذات فعالية أكبر لتجنب إهدارها وانخفاض أسعارها، ومن أهم طرق التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الكهرباء:

1. دور الدولة في ترشيد استهلاك الكهرباء:

- أ. ترشيد استهلاك الكهرباء مصدر أساسي للحفاظ على الطاقة في الدولة واستغلالها في الطرق المثلى؛ ولذلك فإنه من اللازم نشر ثقافة الترشيد بين الناس وزيادة وعيهم حول هذا الأمر من خلال وسائل الإعلام المختلفة ومن خلال المدارس والجامعات.
- ب. وضع التشريعات اللازمة التي تساعد على ترشيد استهلاك الكهرباء.
- ت. تكوين البنى التحتية اللازمة لإنشاء المحطات النووية لإدخال الطاقة النووية؛ وذلك لتوليد الكهرباء.
- ث. دعم صناعة الآلات المرشدة للطاقة، وبصفة خاصة من الإنتاج المحلي، بما يساعد في تنمية الاقتصاد الوطني ككل.
- ج. توقيع جزاءات إدارية على المنازل والمؤسسات في حالة عدم اتباع إجراءات ترشيد الكهرباء.
- ح. ضرورة الاعتماد بشكل كبير على الطاقة الشمسية وطاقة الرياح بدلاً من الكهرباء.
- خ. تركيب أعمدة تضاء بكشافات "ليد" للساحات والشوارع.
- د. وضع شروط ملزمة عند تصميم أي مشروع أو وحدة سكنية في المواد المستخدمة، خصوصاً تكييف الهواء أو المواد الكهربائية المستخدمة، كما يجب الاهتمام بموضوع استخدام تقنيات التكييف ذات الكفاءة العالية والمصابيح الكهربائية ذات الاستهلاك المنخفض والمصابيح الكهربائية التي تعمل على الحركة.
- ذ. ضرورة القيام بالأبحاث والدراسات المتعلقة بترشيد الكهرباء، والاهتمام بتحسين استخدام الطاقة ورفع كفاءة توليد ونقل واستخدام الطاقة.
- ر. إنتاج أو استيراد المصابيح الموفرة للطاقة الكهربائية واستعمالها عوضاً عن المصابيح التقليدية.
- ز. التنبيه على إجراء صيانة وقائية بشكل منتظم لكافة الآلات والمعدات الكهربائية واستبدال الآلات القديمة أو التي تتعطل كثيراً بأجهزة جديدة.
- س. ينبغي استعمال وشراء الأجهزة الموفرة للطاقة للمحافظة على الكهرباء وترشيد استهلاك الطاقة، أو استبدال الأجهزة القديمة بأجهزة حديثة تُوفر الكهرباء.
- ش. التوسع في إنتاج أو استيراد السيارات الموفرة للطاقة، مثل: السيارات الكهربائية والهجينة؛ لأنها تُقلل التلوث وانبعاث الغازات الدفيئة إضافةً إلى كونها موفرة للطاقة.

2. دور التكنولوجيا الحديثة في توفير الطاقة في المنازل:

يُمكن توفير الطاقة في المنازل من خلال اتباع ما يأتي⁽¹⁾:

أ. استخدام مصابيح التوفير: حيث إنها توفر ما بين 25% إلى 80% من الطاقة الكهربائية، وتدوم أكثر بمقدار يتراوح بين 3 إلى 25 مرة.

ب. استخدام ميزان الحرارة المُبرمج: وهو جهاز تتم برمجته لإيقاف، أو تخفيض، أو رفع درجة الحرارة تلقائيًا في الغرف الفارغة أو التي يكون فيها الأشخاص نائمون، دون الحاجة إلى التحكم بنظام التكييف أو التدفئة يدويًا مما يوفر الطاقة.

ت. شراء الأجهزة الموفرة للطاقة: وغالبًا ما تكون هذه الأجهزة ذات تكلفة شراء أعلى، إلا أن تكاليف تشغيلها أقل من الأجهزة التقليدية على المدى الطويل بنسبة تتراوح بين 9% إلى 25%.

ث. تركيب نوافذ مخصصة: وذلك عن طريق استخدام نوافذ تمنع تسرب الحرارة في المناطق الباردة، مثل: النوافذ المزدوجة، أو النوافذ المملوئة بالغاز المطلية بطبقة "low-e"، وغيرها من أنواع النوافذ المخصصة لمنع تسرب الحرارة، وفي المناطق الدافئة يُمكن طلاء النوافذ بطلاء خاص من نوع "low-e" الذي يعكس الضوء الساقط عليها من الشمس؛ مما يُساهم في المحافظة على برودة الجو داخل المنازل.

ج. عزل المنزل: حيث يجب عزل الجدران، والعلية، والقبو، والأرضيات، ومناطق التمديدات، ويعتمد العزل على مساحة المنزل ومناخ المنطقة الموجود فيها، إذ إنه يُساهم في تخفيض الفواتير عن طريق الاحتفاظ بالحرارة خلال الشتاء، وإبعادها خلال الصيف.

ح. ضبط السلوكيات اليومية داخل المنزل: وذلك عن طريق إطفاء المصابيح في الغرف غير المستخدمة، ورفع درجة حرارة مكيف الهواء في الصيف وتقليل استخدامه في الشتاء لتقليل تكاليف فواتير الكهرباء، إضافةً إلى فصل الأجهزة الكهربائية والإلكترونية عن الكهرباء في حال عدم استخدامها.

3. دور التكنولوجيا الحديثة في توفير الطاقة في المؤسسات الصناعية:

يُمكن توفير الطاقة في المؤسسات الصناعية من خلال القيام ببعض الإجراءات، هي كالآتي:

أ. الإنارة: وذلك من خلال استخدام المصابيح الموفرة للطاقة لامتلاكها لعدة مميزات، منها: كفاءة الطاقة وتوفيرها، إضافةً إلى الجودة والتصميم الجذاب، كما يُنصح باتخاذ بعض الإجراءات عند استخدام إضاءة المكاتب، لترشيد الاستهلاك وهي: استخدام نظام الإنارة "Bi-level switching" الذي يتحكم بتشغيل أو إغلاق المصابيح في المكتب حسب

⁽¹⁾ طرق توفير الطاقة، بحث منشور على الموقع الآتي: <https://mawdoo3.com>

الحاجة لها، واستخدام مُستشعرات خاصة مُركبة مع المصابيح، وظيفتها استشعار الإضاءة الطبيعية المحيطة وبناءً على ذلك تُخفف من الإضاءة أو تزيدها، كما أنها تُشغّل المصابيح وتُطفئها حسب دخول الأشخاص إلى الغرفة أو خروجهم منها.

ب. **التدفئة والتبريد:** تستهلك أنظمة التدفئة والتبريد حوالي 0.25% من مقدار الطاقة المُستهلكة في المباني، ويُمكن توفير الطاقة المُستهلكة في هذه الفئة من خلال: تغيير فلتر الهواء الخاص بأنظمة التدفئة والتبريد دورياً كل 3 أشهر.

ت. **استخدام ميزان الحرارة المُبرمج:** لتنظيم الحرارة داخل المكاتب تلقائياً، فذلك يُساهم في توفير حوالي 180 دولارًا سنوياً.

ث. **إحكام إغلاق قنوات التدفئة التي توصل الهواء إلى المكاتب،** حيث يُساهم ذلك في تحسين أداء نظام التدفئة والتبريد بنسبة 20%؛ مما يُساهم في توفير الطاقة المُستهلكة.

ثانياً: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد استهلاك المياه ودورها في علاج ارتفاع الأسعار:

يُسرف كثير من الأفراد في استخدام المياه دون وعي بحقيقة قابليته للنفاذ في ظل الحروب الكبيرة بين الدول على المياه في الآونة الأخيرة؛ حيث يترتب على نفاذ الماء الكثير من الأخطار التي تهدد التنمية الوطنية وحياة الأفراد بشكل مباشر؛ لأن نقص المياه يؤدي إلى نقص الغذاء، كما تُسبب الكثير من الأخطار للبيئة، ولأجل ذلك تنبّهت المُجتمعات لضرورة ترشيد استهلاك الماء وعدم إسرافه بالوسائل التكنولوجية الحديثة، ومن أهم الطرق التكنولوجية التي تساهم في ترشيد استهلاك المياه ما يأتي:

1. دور الدولة في ترشيد استهلاك المياه:

أ. **تتقية وتحلية المياه من الأملاح والمواد السامة بكفاءة وسرعة عاليتين،** باستخدام التكنولوجيا النووية والطاقة الشمسية وتقنية التحلية بالتجميد.. وغيرها من الطرق الحديثة.

ب. **استخدام طرق حديثة في الزراعة وري المزروعات،** مثل: نظام الري بالتنقيط والري بالرش، واستنباط أصناف ذات احتياجات مائية قليلة من المحاصيل الاستراتيجية.

ت. **معالجة الصرف الصحي والزراعي بواسطة تقنية التقطير الشمسي⁽¹⁾.**

ث. **تلعب التكنولوجيا دوراً أساسياً في دعم عمليات التنمية الريفية في أربعة مجالات أساسية:** الأول: تحسين وزيادة الإنتاج الزراعي وإدخال سلاسل جديدة متميزة وطرق زراعة ونظم ري متطورة. الثاني: إنتاج الطاقة النظيفة (طاقة الرياح والطاقة الشمسية) خاصة في مناطق الاستصلاح الجديدة. الثالث: معالجة المخلفات وإعادة استخدامها.

(1) يراجع في ذلك: د. عبدالعظيم طنطاوي، تنمية مصادر المياه باستخدام التقنيات الحديثة، بحث منشور على الموقع <https://www.elaard.com/91049> م: 2021/4/20 الآتي بتاريخ:

الرابع: الصناعات المتوسطة والصناعات الحرفية والبيئية ورفع كفاءة الصناعات القائمة⁽¹⁾.

ج. تساهم التكنولوجيا بدور كبير في بناء السدود؛ لحجز المياه خلفها والاحتفاظ بها، والتي يمكن الاستفادة منها بطرق مختلفة؛ وذلك من خلال توفير مياه الشرب النقية للسكان وسقاية المزروعات، وري الأراضي القاحلة، وتوليد الطاقة الكهروكيميائية، كما ينتج عن بناء السدود خلق بحيرات اصطناعية والتي تعمل على زيادة إنتاجية الثروة السمكية.

ح. تكثيف مياه الرطوبة وتطويع طاقة الرياح والطاقة الشمسية في تكثيف مياه الرطوبة الموجودة بالجو.

خ. استخدام تقنية النانوتكنولوجي كتقنية رخيصة السعر في تحلية المياه الجوفية ومياه البحار.

د. المعالجة البيولوجية لمياه الصرف الصحي والصناعي والزراعي.

ذ. ربط المعلومات الجغرافية كالأحواض المائية بالمعلومات البيانية كالأمطار ومنسوب ارتفاع المياه والاستفادة منها في بناء السدود والخزانات.

ر. استخدام وسائل الاستشعار عن بعد في إدارة موارد المياه مثل عمليات استكشاف أماكن المياه الجوفية.

ز. تنمية دور البحث العلمي في تنمية مصادر المياه.

س. ضرورة تفعيل دور الرقابة على الملوثات الصناعية والزراعية بكافة أشكالها، والتي تؤثر على جودة المياه والمحاصيل الزراعية.

2. دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد المياه داخل المنازل:

أ. التأكد من إغلاق صنابير المياه جيدًا في حال عدم استخدامها، وعمل صيانة دورية لها.

ب. استخدام أجهزة توفير المياه وتركيبها على مصادر المياه؛ لتقليل كمية الماء التي تتدفق.

ت. عدم فتح مصادر المياه إلا حين الحاجة الفعلية لها، وإغلاقها حال الانتهاء من استخدامها.

ث. إصلاح الأعطال التي تُصيب مصادر المياه، وخاصةً مشاكل تسرب المياه.

ج. محاولة تقليص مدة الاستحمام، والحد - قدر الإمكان - من استخدام حوض الاستحمام؛ لحاجته لكميات كبيرة من الماء مقارنةً بالاستحمام دون استعماله.

ح. استخدام غسالة الأطباق أو الغسالة الكهربائية بقدرتها الاستيعابية الكاملة، واستخدام أقصر برنامج موجود فيها.

(1) د. عنتر عبدالعال أبو قرين، التكنولوجيا الملائمة ودورها في التنمية الريفية في مصر: إقليم شمال الصعيد، المجلة العلمية، كلية الهندسة، جامعة المنيا، يونيو 1998م، ص 3.

خ. اختيار الوقت المناسب لري المزروعات، مثل: الري في الأوقات الباردة من اليوم كالصباح الباكر، وعدم المبالغة في الري؛ لأنّ التربة لا تستطيع تخزين المياه الزائدة عن حاجتها.

3. دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد المياه داخل المؤسسات الصناعية:

أ. توعية كافة الموظفين حول ترشيد استهلاك الماء، وعرض الحوافز عليهم نظير المساعدة في ترشيد الاستهلاك وتحسين الكفاءة، وتشجيعهم على المشاركة في برامج الاقتراحات التي من شأنها أن تُساعد في توفير الماء.

ب. وضع ملصقات صغيرة في مناطق معينة لتذكير الموظفين بترشيد استهلاك المياه.

ت. التخلص من النفايات الخطرة وتطبيق إجراءات التحكم بتلوث المياه.

ث. وضع قائمة لتذكير الموظفين بأفضل الخطوات التي يجب عليهم أن يتبعوها لترشيد استهلاك الماء.

ج. معالجة مياه الصرف الصحي واستخدامها في ري الحدائق والمزروعات.

ح. تركيب المؤقتات على أنظمة الري واستخدام نظام الري بالنقطير لفعاليتها الكبيرة.

خ. فحص الأنابيب والأنظمة الأخرى بشكل منتظم وإصلاح أي تسريب فور اكتشافه، وعمل صيانة دورية لشبكة المياه داخل المؤسسة.

د. دراسة إمكانية تركيب أنظمة إعادة تدوير وإعادة توزيع المياه؛ وذلك لإعادة استخدام المياه لأغراض متنوعة بدلاً من هدرها.

ذ. إعادة استخدام المياه التي تم استخدامها خلال الإنتاج.

ثالثاً: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد استهلاك الدواء ودورها في علاج ارتفاع الأسعار

يُعد استهلاك الأدوية بأسلوب غير رشيد مشكلة كبيرة منتشرة في مختلف بقاع العالم، وقد أشارت منظمة الصحة العالمية وفق تقديراتها إلى أن ما يفوق نصف الأدوية في العالم يتم وصفها وتداولها بشكل غير مناسب، وأن نصف أعداد المرضى حول العالم كذلك يتناولون الأدوية بطرق غير سليمة. ويقود الإقراط في استهلاك الأدوية أو استهلاكها غير الكافي أو سوء استهلاكها إلى مخاطر كثيرة، منها: تضييع الموارد القليلة وإهدارها عبثاً وزيادة أسعارها، وازدياد المخاطر الصحية وانتشارها ضمن أماكن أوسع⁽¹⁾؛ لذلك يجب أن تقوم الدولة بدورٍ رئيسٍ باستخدام التكنولوجيا الحديثة في الحد من الاستخدام المفرط للأدوية وبالتالي انخفاض أسعارها، وذلك من خلال النواحي الآتية:

(1) ترشيد استهلاك الأدوية مهماً جميعاً، بحث منشور على الموقع الآتي:

<https://www.albayan.ae/balsam/pharmacy>

1. إصدار تشريعات صارمة تتعلق بتداول وصرف الأدوية أيًا كان نوعها.
2. إنشاء هيئة وطنية تُعنى بتنسيق السياسات الخاصة باستعمال الأدوية ورصد آثارها، والرقابة الصارمة على الأطباء والصيادلة.
3. إنشاء مركز المعلومات الدوائي وربطه بالمراكز الدولية المماثلة لتبادل المعلومات وذلك في مجال الإعلام والإحصاء الدوائي والتتقيف والتوعية الدوائية للمواطنين والتدريب ورصد الأعراض الجانبية للأدوية.
4. ضرورة تنظيم الدعاية الطبية للأدوية وضرورة إعطاء التراخيص اللازمة للدواء قبل تداوله، والضرب بيد من حديد على كل من تسول له نفسه استخدام أدوية غير مرخصة.
5. إعداد وتوفير برامج تدريبية متواصلة للأطباء والصيادلة؛ لتلقيهم كيفية رصد وتحسين استعمال الأدوية على جميع مستويات النظام الصحي.
6. التوعية من خلال وسائل الاتصال الحديثة المقروءة والمسموعة والمرئية بأن الصحة والشفاء ليسا في كثرة الدواء، وإنما في تجنبه ما أمكن ذلك، وأن استخدام الأدوية بشكل عشوائي أو غير منظم قد يدمر الصحة.
7. وضع الدولة لضوابط صارمة للأطباء والصيادلة بعدم الإفراط في الأدوية عمومًا والمضادات الحيوية بشكل خاص، وضرورة الالتزام بالأدوية الرخيصة ما أمكن، وعدم الانسياق وراء الممارسات غير الأخلاقية التي تمارسها شركات الأدوية.
8. الاعتماد على الطرق الطبيعية في علاج بعض الأمراض، والتي لا تحتاج لوصفات دوائية لعلاجها.
9. تشكيل لجان تُعنى بالأدوية والوسائل العلاجية على صعيدي الوحدات الصحية والمستشفيات والمراكز الطبية والعيادات الخاصة لرصد وتنفيذ التدخلات الرامية إلى تحسين استعمال الأدوية.
10. خفض معدلات الإصابة بالعدوى باتخاذ تدابير صحية وقائية، مثل: اللقاحات والنظافة الصحية والوقاية من العدوى.
11. التوعية بعدم استهلاك أدوية متعددة لكل مريض، فيما يسمى بالصيدالية المتعددة، وخاصة إذا كان المريض يعاني من أكثر من مرض.
12. ضرورة التوعية بتجنب وصف الأدوية بشكل غير منظم ودون دلائل إرشادية من الطبيب إلا بعد فحصه للحالة سريريًا.
13. ضرورة التوعية بعدم الاعتماد على الذات في المداواة بشكل غير ملائم، خاصة في الأدوية التي تتطلب وصفة طبية لصرفها، وعدم التقيد بموعد جرعات الأدوية.

المبحث الرابع

التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار

في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

قد سبق القول أن زيادة الإنتاج وتحسينه وضبط تكاليفه وترشيد سياسة الاستهلاك من عوامل علاج ارتفاع الأسعار، كما أن الاقتصاد في نفقات الإعلان والترويج والتسويق والتوزيع تساهم بشكل كبير في علاج ارتفاع الأسعار، وأبرز مثال لذلك في العصر الحالي هو التجارة الإلكترونية، فكان لزاماً علينا التحدث عن التجارة الإلكترونية ودورها في الاقتصاد في نفقات الإعلان والترويج والتسويق والتوزيع، وبالتالي المساهمة في تخفيض الأسعار، وفيما يأتي بيان دور التجارة الإلكترونية في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، وذلك في المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول

تعريف التجارة الإلكترونية وخصائصها

أولاً: تعريف التجارة الإلكترونية في اللغة والاصطلاح

التجارة لغة: تطلق على تجر يتجر، تجارة وتجرًا، فهو تاجر، قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ۚ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾⁽¹⁾. وتجر الشخص: مارس البيع والشراء لغرض الربح، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ۚ قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ۚ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾⁽²⁾، (3).

والتجارة اصطلاحاً: هي تقليب المال بالمعارضة لغرض الربح⁽⁴⁾.

الإلكترونية لغة: الجمع: إلكترونيات، والمُنْسُوبُ إِلَى الْإِلِكْتُرُونِ، والإلكترون هو: جزء من الذرة دقيق جداً ذو شحنة كهربائية سالبة⁽⁵⁾.

(1) سورة النور، الآية: 37.

(2) سورة الجمعة، الآية: 11.

(3) لسان العرب لابن منظور، مرجع سابق، ج 2، ص 19؛ معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 284.

(4) مغنى المحتاج للخطيب الشربيني، تحقيق: محمد عتيابي، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، 1418هـ، ج 1، ص 397؛ الأم للشافعي، تحقيق: حسان عبدالمنان، بيت الأفكار الدولية، عمان، بدون تاريخ، ج 3، ص 65؛ حاشية الشرح الكبير للدسوقي، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ، ج 1، ص 474؛ إعلام الموقعين لابن القيم، تقديم وتخرّيج: أبو عبيدة آل سلمان، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي، جدة، 1423هـ، ج 3، ص 176؛ المحلى لابن حزم، تحقيق: حسان عبدالمنان، بيت الأفكار الدولية، عمان، 1424هـ، ج 6، ص 84.

(5) معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 111-112.

وقد استخدمت الإلكترونيات في التصنيع ودخلت في كثير من المجالات، فظهر الراديو الذي يستقبل هذه الموجات الإلكترونية، ثم ظهر التلفزيون والتللكس والهاتف والفاكس والحاسب الآلي.. وغيرها من الأجهزة التي تعمل عن طريق الإلكترونيات⁽¹⁾.

والإلكترونية اصطلاحاً: وسيلة اتصال حديثة تعتمد على أجهزة الحاسوب يتم من خلالها بث إعلانات تجارية بحيث يستطيع أي فرد التسوق من متجر إلى آخر بسرعة فائقة⁽²⁾.

ثانياً: تعريف التجارة الإلكترونية كمصطلح مركب

يُنظر للتجارة الإلكترونية بمفهومها العام على أنها: عملية بيع وشراء السلع والخدمات على الإنترنت، عبر عقد الصفقات وإبرام العقود، ثم سداد القيمة الشرائية عبر الوسائل التقليدية أو شبكات الاتصال الدولية⁽³⁾.

كما تعرف التجارة الإلكترونية بأنها: كل نشاط مهما كانت طبيعته يتعلق بتبادل السلع والخدمات عبر شبكات الاتصال عن بعد، ويمثل قيمة مضافة للمشروع أو العميل أو المورد⁽⁴⁾. ووفقاً لما تقدم، فالتجارة الإلكترونية تعني عمليات البيع والشراء للسلع والخدمات التي تتم بين الأفراد والشركات التجارية والحكومات ومختلف المؤسسات العامة والخاصة باستخدام الوسائل الإلكترونية، مثل: الإنترنت والهاتف والفاكس.. وغيرها.

ثالثاً: خصائص التجارة الإلكترونية

يمكن القول أن التجارة الإلكترونية تعد من أهم اختراعات العصر، والتي يمكن من خلالها تحقيق أرباح لم يكن من الممكن تحقيقها سابقاً بالطرق التقليدية، والسبب يعود للأمور الآتية⁽⁵⁾:

1. انخفاض التكلفة، كانت عملية التسويق للمنتج مكلفة جداً في السابق؛ حيث إن الإعلان عن المنتج كان يتم بواسطة الوسائل التقليدية عبر التلفاز والجرائد، أما الآن فيمكن تسويقه عبر شبكة الإنترنت وبتكلفة ضئيلة جداً.

(1) جين بندق، الإلكتروني وأثره في حياتنا، ترجمة: د. أحمد أبي العباس، دار المعارف، القاهرة، 1957م، ص 9.
(2) د. حسان دواجي سعاد، المسؤولية المدنية والجزائية عن الإعلان الإلكتروني، رسالة دكتوراة، جامعة وهران (2)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2018-2019، ص 13.
(3) أ. أمجد صباح عبدالعالي، أ. هيثم عبدالله سلمان، أهمية التجارة الإلكترونية ومعوقاتها في اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد 24، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، العراق، 2013م، ص 6.

(4) د. عبدالفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح: دراسة متأصلة في شأن الإدارة الإلكترونية التنظيم، والبناء، والأهداف، والمعوقات، والحلول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008م، ص 154.

(5) Kenneth C. Laudon & Carol Guericio Traver, **E-commerce**, by Eyewire, USA, 2001, P

2. تجاوز حدود الدولة، كانت الشركة تتعامل مع عملاء محليين فقط بالسابق وإن رغبت في الوصول إلى عملاء دوليين كانت تتكبد مصاريف كبيرة وغير مضمونة العائد، أما الآن فتستطيع الشركة أن تضمن إطلاع الجميع على منتجاتها دون أي تكلفة إضافية تذكر، خاصة أن شبكة الإنترنت دخلت جميع الدول.
3. التحرر من القيود، سابقًا كانت الشركة تحتاج إلى ترخيص معين والخضوع لقوانين عديدة وتكبد تكلفة إنشاء فرع جديد أو توكيل الغير في الدولة الأجنبية حتى تتمكن من بيع منتجاتها، أما الآن لم يعد أي من تلك الإجراءات ضروريًا.
4. الوجود الواسع Ubiquity، من منطلق أن التجارة الإلكترونية متواجدة في كل مكان وفي كل الأوقات، فالتجارة التقليدية بحاجة إلى سوق ملموس يستطيع المتعامل الذهاب إليه للشراء، أما التجارة الإلكترونية فإنها لا تحتاج إلى سوق ملموس ويستطيع المتعامل من خلالها الدخول إلى هذا السوق غير الملموس في أي وقت ومن أي مكان بواسطة الكمبيوتر، وبللمسة بسيطة على الموقع الذي يرغب بزيارته، وبضغط عدة أزرار يمكنه الإطلاع على المنتج وشرائه.
5. التداول العالمي Global Reach، تمكن التجارة الإلكترونية المتعاملين من خلالها تخطي حدود الدول والوصول إلى أي مكان بالعالم وبضغط زر بسيطة على الكمبيوتر ودون تكلفة تذكر، على النقيض من التجارة التقليدية التي يقتصر التعامل بها محليًا ويصعب على المتعاملين زيارة الأسواق العالمية للتسوق.
6. معايير عالمية Universal Standards، وهي مقاييس أو معايير شبكة الإنترنت، التي يتم من خلالها تعاملات التجارة الإلكترونية وبشكل موحد بين دول العالم، أما التجارة التقليدية فتخضع لمعايير ومقاييس محلية تعتمد على الدولة نفسها، فمقاييس التجارة الإلكترونية تخفض تكلفة الدخول إلى أسواق المنتجات بشتى أشكالها، بينما مقاييس التجارة التقليدية خاضعة لسياسات الدول وتكلفة دخول أسواق تلك الدول تختلف من دولة إلى أخرى.
7. موارد معلومات غنية Information Richness، فالتجارة الإلكترونية ومن منطلق تمكنها من الوصول لجميع المستهلكين وفي شتى أنحاء العالم تزود المستهلك بمعلومات كثيرة، بواسطة استخدام الشركات لجميع وسائط التكنولوجيا الرقمية، كالوسائط المسموعة والمقروءة والمرئية، بينما في التجارة التقليدية كانت آلية تزويد المعلومة تعتمد وبشكل رئيس على مقابلة المستهلك وجهًا لوجه.
8. التواصل Interactivity، تعد التجارة الإلكترونية آلية تواصل ذات فاعلية عالية جدًا، من منطلق أنها وسيلة اتصال ذات اتجاهين بين العميل والتاجر - على سبيل المثال لا الحصر، تفقد التجارة التقليدية لهذا النوع من الاتصالات، فلو أن إحدى الشركات أعلنت عن بضائعها

عبر التلفاز، فمن غير الممكن أن يتواصل العميل مع المعلن عبر الجهاز، ولكن هذا التواصل أصبح ممكنًا عبر التجارة الإلكترونية.

9. كثافة المعلومات Information Density، من المعروف أن شبكة الإنترنت جعلت المعلومات كثيفة وذات نوعية ممتازة وحديثة، وبشكل مشابه قللت التجارة الإلكترونية من آلية البحث عن المعلومات والتخزين ومن تكلفة الاتصالات من جهة، ومن جهة أخرى، زادت هذه التقنية من التوقيت الملائم للمعلومة Timeliness ودقتها كذلك.

10. الاستهداف الشخصي Personalization، من منطلق أن التجارة الإلكترونية تمكن السوق للمنتج من استهداف فئة معينة من الأفراد من خلال تعديل الإعلانات عبر الشبكة، وذلك بتحديد معلومات الفرد المرغوب اطلاعه على المنتج كتحديد العمر، والجنس، وطبيعة عمله وأي أمور أخرى يراها السوق ضرورية.

المطلب الثاني

الضوابط الشرعية في عقود التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار

هناك أسس شرعية ينبغي للتاجر أن يتحلى بها، وأن يجعل منها نبزاً في حياته التجارية، ومن تلك الأخلاق الشرعية وضوابطها:

أولاً: تحريم الاحتكار

الاحتكار لغة: حكر يحكر حَكراً، فهو حَكِر، وكل ما احتكر، أي: ما جمع واحتبس انتظاراً لغلائه فيبيعه بالكثير⁽¹⁾.

والاحتكار اصطلاحاً: إمساك ما اشتراه في وقت الغلاء ليبيعه بأكثر مما اشتراه عند اشتداد الحاجة⁽²⁾.

والأدلة على تحريم الاحتكار كثيرة، منها: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁽³⁾. وقول رسول الله ﷺ: "من احتكر فهو خاطئ"⁽⁴⁾. وما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد بريء من الله وبريء الله منه"⁽⁵⁾. وما

(1) مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 62؛ المعجم الوسيط، مرجع سابق، ص 189، معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ص 535.

(2) مغنى المحتاج للخطيب الشربيني، مرجع سابق، ج 2، ص 392.

(3) سورة الحج، جزء من الآية: 25.

(4) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، ح رقم: 1605، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، 1412هـ، ص 1227.

(5) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج 2، ص 145.

روي أيضًا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من احتكر على المسلمين طعامًا ضربه الله بالجذام والإفلاس"⁽¹⁾.

وبما أن شريعة الإسلام قد حرمت الاحتكار فينبغي على أولي الأمر أن يجبروا المحتكر على بيع ما احتكره بثمن المثل أو يسعر عليهم؛ وذلك دفعًا لضرر الاحتكار عن الناس؛ لأن المحتكر كما يقول الإمام ابن القيم: ظالم لعموم الناس، ولهذا كان لولي الأمر أن يكره المحتكرين على بيع ما عندهم⁽²⁾؛ لإزالة الظلم عن الناس، وهو بلا شك من أهم الوسائل لتقليل الاحتكار؛ لأن عرض ما احتكره التجار في السوق وإجبارهم على بيعه سيؤدي بالضرورة إلى زيادة العرض وبالتالي ينخفض السعر تلقائيًا.

أثر الاحتكار في ارتفاع الأسعار:

للاحتكار آثاره السلبية التي تؤدي إلى رفع الأسعار، ومن هذه الآثار:

- 1- يؤدي الاحتكار إلى تحجيم حرية التجارة والصناعة والإنتاج، حيث يقوم المحتكر ببعض الممارسات الاحتكارية، التي تؤدي إلى ارتفاع سعر السلع والخدمات، وبالتالي تعود بالربح الباهظ عليه على حساب المشتريين أو التجار الآخرين.
- 2- الاحتكار يقتل روح المنافسة التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة الإنتاج وتحسينه؛ لأن المحتكر لا يقدم على إدخال تحسينات جديدة في الإنتاج إلا إذا اقتضت مصلحته ذلك، وهذا يؤدي إلى تحديد الإنتاج ونقص كمياته وارتفاع الأسعار⁽³⁾.
- 3- يؤدي الاحتكار في بعض صوره إلى حجب السلعة أو سحبها من السوق، وهذا يترتب عليه خفض المعروض منها بالسوق؛ مما يؤدي إلى رفع سعرها، فبطبيعة الحال سيقوم المواطن بشرائها بالثمن الذي يحدده المحتكر؛ لأنه بحاجة إليها.
- 4- يؤدي ارتفاع الأسعار إلى زيادة إنفاق المستهلك على السلعة المحتكرة، ومن ثم ينخفض إنفاقه على غيرها من السلع نظرًا لدخله المحدود، وهذا يعني انخفاض الكميات التي يحصل عليها من سلع وخدمات نتيجة لنفاذ دخله.
- 5- قد يعمل المحتكر على إتلاف فائض السلع لديه حفاظًا على مستوى مرتفع للسعر في عرض السلعة، الأمر الذي يؤدي إلى عدم إمكانية تحقيق إشباع احتياجات المجتمع بالدرجة المطلوبة والممكنة اقتصاديًا، وبالتالي ارتفاع الأسعار.

(1) سنن ابن ماجه، أبو عبدالله القزويني، الشهير بابن ماجه، تخريج وتعليق: محمد ناصر الألباني، كتاب التجارات، باب الحكرة والجلب، ح رقم: 2155، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، بدون تاريخ، ص 371.

(2) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية، تحقيق: نايف الحمد، دار عالم الفوائد، جدة، بدون تاريخ، ج 1، ص 205.

(3) أ. محمد نجيب حمادي الجوعاني، مرجع سابق، ص 291-292.

6- يؤدي الاحتكار إلى ظهور قوة سياسية واقتصادية كبيرة تتمثل في الشركات الرأسمالية والمؤسسات الصناعية والتجارية الكبرى التي تمثل بدورها قوى ضاغطة تتحكم في الأسواق والأسعار؛ ولهذا فإن الاحتكار من أخطر الأسباب المفتعلة التي تؤدي إلى غلاء الأسعار وارتفاعها؛ لأن الاحتكار يمنع التفاعل الطبيعي بين قوى العرض والطلب، ويؤثر فيها بشكل سلبي مما يجعلها لا تعبر عن القيمة الحقيقية للسلعة⁽¹⁾.

ثانيًا: تحريم الغش والخداع

ذهبت الشريعة الإسلامية إلى تحريم الغش والخداع والتدليس على الناس والتغريب بهم وأكل أموالهم بالباطل؛ لأن مبنى التعامل في الإسلام يقوم على الصدق والأمانة، ولكن بعضًا من سفهاء الناس لا يراعون حلاً ولا حرمة في معاملاتهم، يقومون بأساليب متعددة لغش الناس بقصد زيادة أموالهم.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾⁽²⁾. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾⁽³⁾.

وقد بين لنا رسول الله ﷺ أن فعل ذلك ليس جائزاً في منهج الإسلام القائم على الصدق والأمانة، وذلك فيما رواه أبو هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ مر على صبرة من طعام، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال: "يا صاحب الطعام! ما هذا؟"، قال: "أصابته السماء يا رسول الله!"، قال: "أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس"، ثم قال: "من غش فليس منا"⁽⁴⁾.

ولقد نهى رسول الله ﷺ عن الخلابه، كما في حديث حبان بن منقذ الذي كان يخدع في البيوع، فقال له رسول الله ﷺ: "إذا بايعت فقل: لا خِلابه"، والخابه: هي كل أنواع الغش والاحتيال التي يستعملها البائع لإنفاق سلعته⁽⁵⁾.

(1) د. يسري محمد أبو العلا، المعاملات الاقتصادية للأسواق في النظام الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، بدون تاريخ، ص 172؛ د. عطية عدلان رمضان، موسوعة القواعد الفقهية المنظمة للمعاملات الإسلامية، دار الإيمان، الإسكندرية، 2018م، ص 261.

(2) سورة النساء، جزء من الآية: 29.

(3) سورة آل عمران، جزء من الآية: 77.

(4) سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، كتاب البيوع، باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع، ح رقم: 1315، مرجع سابق، ج 3، ص 597.

(5) سنن أبي داود، تخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره، كتاب البيوع، باب في الرجل يقول عند البيع: "لا خِلابه"، ح رقم: 3500، الطبعة الأولى، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1430هـ، ج 5، ص 359.

أثر الغش والخداع في ارتفاع الأسعار:

قيام بعض الناس بأساليب الغش والخداع فيه إضعاف للحركة التجارية في الأسواق بسبب ضعف الثقة الموجودة فيها؛ خوفاً من التعرض للغش والخداع، وعجز الشركات والتجار عن تصنيع السلع بشكل كلي أو جزئي وجلبها للسوق بسبب هذا الضعف؛ مما ينتج عنه ارتفاع الأسعار بشكل كبير.

ثالثاً: تحريم الربا

الربا لغة: من ربا الشيء ربوا ورباءً، أي: زاد ونما، وأربيته، أي: نميته⁽¹⁾.

الربا اصطلاحاً: زيادة مشروطة في أحد البدلين المتجانسين من غير أن يقابل هذه الزيادة عوض⁽²⁾.

وقد حرمت الشريعة الإسلامية الربا تحريماً قاطعاً بشتى صورته وأشكاله، وذلك لورود الأدلة على ذلك، ومنها: قول الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ * إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ * وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾⁽⁴⁾.

وحديث رسول الله ﷺ: "لعن رسول الله ﷺ أكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء"⁽⁵⁾. وما رواه أبو هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات"، قيل: يا رسول الله! وما هن؟ قال: "الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"⁽⁶⁾.

والربا يقوم على كسب بلا جهد، يثري به صاحب المال على حساب الآخرين، بعيداً عن

(1) لسان العرب لابن منظور، مرجع سابق، ج 4، ص 55.

(2) مغني المحتاج للشريني، مرجع سابق، ج 2، ص 363.

(3) سورة البقرة، الآيات: 275-279.

(4) سورة آل عمران، الآيات: 130-132.

(5) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب لعن أكل الربا وموكله، ح رقم: 1598، مرجع سابق، ص 1219.

(6) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ح رقم: 89، مرجع سابق، ص 92.

الخسارة، إنما له فائدة مضمونة ينالها في جميع الأحوال⁽¹⁾.

أثر الربا في ارتفاع الأسعار:

إن استثمار الأموال عن طريق الربا ينتج عنه أضرارًا اقتصادية خطيرة من أهمها ارتفاع الأسعار، ومن أهم هذه الأضرار:

1. إن الربا من أسباب ارتفاع أسعار السلع والخدمات التي ينتجها المُقترض بالربا؛ لأن المنتج يضيف فائدة القرض الربوي إلى تكاليف إنتاج السلع والخدمات باعتبار أن الفوائد الربوية عنصرًا من عناصر الإنتاج، وبهذا يحمل التمويل الربوي الإنتاج تكاليف زائدة، والمنتج بدوره يحملها للمستهلك من خلال رفع أسعار تلك السلع والخدمات⁽²⁾.

2. التمويل بالربا يؤدي إلى انخفاض معدل إنتاج الحاجات الضرورية للمجتمع، فالمقترض بالربا لا يستثمر أمواله في المشروعات التجارية أو الصناعية المفيدة للمجتمع؛ لأنها تحتاج إلى جهد واستعداد لتحمل الخسارة؛ لذا، يتم توجيه القروض الربوية نحو مشاريع محددة النفع سريعة الربح كالملاهي ودور السينما والدخان.. وغير ذلك؛ لأنها تتضمن نسبة من الربح أعلى من سعر الفائدة الربوية المقررة على القرض⁽³⁾.

كما أن المقترضين بالربا ضمانًا لسرعة استرداد أموالهم مع فوائدٍها يعملون على أن تكون قروضهم قصيرة الأجل؛ مما يجعل المقترض يتجه نحو المشروعات الأسرع إنتاجًا للوفاء بالتزاماته الربوية.

ومن المسلم به أن انخفاض معدل إنتاج السلع الضرورية يؤدي إلى ارتفاع أسعارها وفقًا لقانون العرض والطلب؛ بسبب نقص الكميات المطلوبة في الأسواق وارتفاع استيرادها، فالربا يمنع إنشاء المشروعات التي تؤدي إلى انخفاض الأسعار ولا تنتظم الحياة إلا بها⁽⁴⁾.

3. إن ارتفاع الفوائد الربوية يعيق عملية الإنتاج ويحول دون تحقيق التنمية الاقتصادية؛ لأنه يغري أصحاب رؤوس الأموال بإيداع أموالهم في البنوك الربوية للحصول على عائد مضمون دون تعريض أموالهم للمخاطرة في حالة استثمارها في التجارة والصناعة⁽⁵⁾.

(1) د. عيسى عبده، الربا ودوره في استغلال الشعوب، دار النهضة الجديدة، القاهرة، 1397هـ، ص 32.

(2) د. محمد علي عكاظ، القيود الشرعية على حرية التجارة وأثرها في التنمية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008م، ص 208؛ د. فضل إلهي بن شيخ ظهور، التدابير الواقية من الربا في الإسلام، رسالة دكتوراة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، الرياض، 1405هـ، ص 78.

(3) الشيخ محمد أبو زهرة، تحريم الربا وتنظيم اقتصادي، الطبعة الثانية، الدار السعودية للنشر، جدة، 1985م، ص 45؛ د. محمد أحمد أبو سيد، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م، ص 205.

(4) أ. محمد نجيب الجوعاني، مرجع سابق، ص 380.

(5) الشيخ محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص 40؛ د. عمر عبدالعزيز المتروك، الربا والمعاملات المصرفية في نظر

وهذا يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، فكلما ارتفع سعر الفائدة الربوية في مجتمع كلما ارتفعت الأسعار؛ لأن الربا يمنع تقليب الأموال في المشروعات النافعة، فلو منع الربا يلجأ أصحاب الأموال إلى استثمار أموالهم في المشاريع التي تعود على المجتمع بالخير والرفاهية واستقرار الأسعار، لا سيما إذا تم توجيه الاستثمار نحو الضروريات ثم الحاجيات ثم الكماليات⁽¹⁾.

رابعاً: تحريم الرشوة

الرشوة لغة: الرشوة في اللغة بالضم والكسر والفتح، وأصلها في اللغة من الرشا، وهو الحبل، والجمع: أرشية، وتعني: الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة⁽²⁾.

والرشوة اصطلاحاً: ما يعطيه الشخص للحاكم أو لغيره ليحكم له، أو يحمله على ما يريد⁽³⁾. وقد حرمت الشريعة الإسلامية الرشوة؛ لما فيها من الإثراء على حساب الغير بدون جهد يبذله. والرشوة تتعدد أساليبها ويجني المستغلون عن طريقها أموالاً طائلة، يسطون عليها من أصحاب الحاجات عن طريق استغلال مناصبهم وجاههم من أجل جمع الثروات، والإثراء على حساب الآخرين، وغالباً ما يكونون من المحتاجين والضعفاء من الناس⁽⁴⁾.

فقد لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشى والرائش الذي يمشي بينهما في عملية الرشوة⁽⁵⁾. وما رواه مسلم في صحيحه عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً من الأسد، يُقال له: ابنُ اللَّثِيَّةِ عَلَى أُمُوالِ الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: "هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا لِي، أَهْدِي لِي". قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: "مَا بَالُ عَامِلٍ أُبْعَثُهُ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي لِي!، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ، حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟!". وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ!، لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعُرُ"، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ!، هَلْ بَلَغْتُ؟" مَرَّتَيْنِ⁽⁶⁾.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقوم بمحاسبة ولاته على الأمصار، ويتجلى في سؤاله لهم: من أين لك هذا؟، وكان ﷺ حين يتأكد من سلامة مصدر مال الوالي يدفعه إليه ويعيده إلى عمله،

الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ص 122.

(1) د. قطب مصطفى سانو، الاستثمار: أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، 2000م، ص 187؛ د. محمد أحمد أبو سيد، مرجع سابق، ص 205-206.

(2) لسان العرب، مرجع سابق، ج 14، ص 396؛ مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 300.

(3) رد المحتار على الدر المختار، المعروف بحاشية ابن عابدين، محمد أمين، الشهير بابن عابدين، تحقيق: عادل عبدالموجود، علي معوض، طبعة خاصة، دار عالم الكتاب، الرياض، 1423هـ، ج 4، ص 203.

(4) أ. عدنان خالد التركماني، ضوابط الملكية في الفقه الإسلامي، دار المطبوعات الحديثة، الخرطوم، 1992م، ص 135.

(5) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، ج 3، ص 164.

(6) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، ح رقم: 1832، مرجع سابق، ص 1463.

وعندما يغلب على ظنه أن مال واليه دخل فيه ما لا يجب شاطره، أو أخذ معظمه، حسب ما يراه كافيًا ومناسبًا⁽¹⁾.

وبذلك نجد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أرسى قاعدة: من أين لك هذا؟ قبل التشريعات الحديثة بقرون، وهو دليل على تحريم الرشوة؛ لأنها من أساليب المنافسة التجارية غير المشروعة. **أثر الرشوة في ارتفاع الأسعار:**

للرشوة آثار اقتصادية خطيرة تساهم في ارتفاع الأسعار، منها:

1. يترتب على الرشوة زيادة ثراء فئة معينة من المجتمع، وخسارة الشركات والمؤسسات التي تدفع الرشوى، ومن ثم، يخسر المجتمع هذه الأموال التي كانت مخصصة في الأصل لزيادة الإنتاج ولتحقيق مصالح المجتمع؛ مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار.
2. إن الرشوة والقحط والمجاعات التي تنتاب معظم الدول العربية والإسلامية تؤدي إلى تدهور الحياة الاقتصادية وارتفاع الأسعار وارتفاع تكاليف المعيشة وتدني القدرة الشرائية لأصحاب الدخل المحدود⁽²⁾.
3. الرشوة سبب لارتفاع الأسعار؛ لأنها من التكاليف التي يدفعها التجار للوسطاء أو للوكلاء ويتحملها المستهلكون؛ حيث تخصص مبالغ كثيرة للنفقات السرية التي تتم في الخفاء وتدفع كرشوة، ومن ثم تضاف إلى التكلفة العامة للإنتاج، وتتضاعف الأسعار تبعًا لحجم هذه النفقات.

خامسًا: تحريم الاتجار بالمحرمات

حرمت الشريعة الإسلامية المتاجرة بالمحرمات بجميع أنواعها، مثل: الاتجار في المسكرات، والمخدرات، وبيع الميتة والأصنام، وكل ما يضر بالناس، مثل: الأغذية الفاسدة، والأشربة الملوثة، والمواد الضارة، والأدوية المحظورة.. ونحوها.

وقد هدد الله جل جلاله المتعاملين بالمحرمات بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

وقد جاءت أحاديث كثيرة في النهي عن بيع الأعيان المحرمة والانتفاع بثمنها، منها: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح، وهو بمكة: "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام"، ف قيل: يا رسول الله! أ رأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن

(1) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني، مرجع سابق، ص 131 وما بعدها.

(2) د. محمد محمود الذنبيات، أثر الرشوة على النظام الاقتصادي والتنمية، بحث منشور في أبحاث الندوة العلمية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1983م، ص 153 وما بعدها؛ د. ثناء محمد إحسان الحافظ، العدل جوهر الاقتصاد الإسلامي: دراسة مقارنة، دار الفكر، دمشق، بدون تاريخ، ص 8.

(3) سورة النور، الآية: 19.

ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، فقال: "لا هو حرام"، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: "قاتل الله اليهود إن الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجملوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه"⁽¹⁾.

كما جاء عن عبدالله بن عباس أنه قال: "نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب، وإن جاء يطلب ثمن الكلب، فاملاً كفه تراباً"⁽²⁾. فالكلب لا قيمة له ولا عوض بأي وجه من الوجوه.

وكذلك حرمت الشريعة الإسلامية المتاجرة مع الأعداء بالسلاح والحديد، وكل ما فيه ضرر على المسلمين⁽³⁾.

أثر الاتجار في المحرمات في ارتفاع الأسعار:

1. يترتب على اتجار بعض فئات المجتمع في المواد المحرمة زيادة ثراء هذه الفئة، ولكي تحارب الدولة هذه الجرائم من الانتشار تتفق أموالاً كثيرة، وبالتالي تخسر هذه الأموال التي كانت من الممكن أن تتفق في زيادة الإنتاج وتحقيق مصالح المجتمع؛ مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار.

2. إن من يكتسب أموالاً بطرق محرمة عن طريق التجارة فيها يميل إلى شراء واستهلاك السلع لوفرة المال لديه ولميله للمباهاة بها؛ مما قد يؤدي إلى زيادة الطلب على بعض السلع والخدمات وبالتالي ارتفاع سعرها.

سادساً: النهي عن بيع الرجل على أخيه

حرصت الشريعة الإسلامية على تعميق شعور الأخوة بين المسلمين وأغلقت أي باب قد يكون ذريعة للتباغض والتعادي؛ ولذلك كان النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه؛ لما يترتب عليه من الاعتداء على حق ثبت للمشتري الأول، وفي ذلك هدم للثقة بين المتبايعين، وغرس الضغينة في النفوس، وجرح الصدور بإيقاد نار الشحناء والبغضاء، وذلك ما لا يرضاه الإسلام، ويقاس على ذلك كل ما يخدش الثقة أو يعرض رابطة الأخوة للشقاق والتخاصم⁽⁴⁾.

وصورة هذا البيع أن يقول بائع لمن اشترى شيئاً في مدة الخيار افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص منه ثمنًا، أو يقول المشتري لبائع سلعة افسخ البيع مع فلان وأنا أشتري منك بأعلى من هذا الثمن.

لذلك، حرم الإسلام هذا البيع ونهى عنه وفاعله آثم، لحديث رسول الله ﷺ: "لا يبيع الرجل على

(1) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، ح رقم: 1581، مرجع سابق، ص 1207.

(2) سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في أثمان الكلاب، ح رقم: 3481، مرجع سابق، ج 5، ص 348.

(3) حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 3، ص 426.

(4) د. أحمد محمد العسال، د. فتحي أحمد عبدالكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام: مبادئه وأهدافه، مكتبة وهبة، القاهرة، بدون تاريخ، ص 160.

بيع أخيه، حتى يبتاع أو يذر"⁽¹⁾. وعن ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، إلا أن يأذن له"⁽²⁾.

وكذلك من البيوع المحرمة سوم المسلم على سوم أخيه، وصورته: أن يرضى المشتري بالثمن الذي طلبه البائع في السلعة فيجئ مشتري آخر ويدخل على سوم الأول فيشتري السلعة بزيادة فيبيعه البائع، وهذا السوم محرم كسابقه منهى عنه، لحديث رسول ﷺ: "لا يسم الرجل على سوم أخيه"⁽³⁾.

أثر بيع الرجل على بيع أخيه في ارتفاع الأسعار:

قيام مشتري بعرض مبلغ أعلى من المتفق عليه مع بائع سلعة أو خدمة يؤدي إلى التراجع على السلع والخدمات وبالتالي ارتفاع أسعارها. وهدياً على ما تقدم، قدمت الشريعة الإسلامية حلولاً شافية لكل النوازل المعاصرة ومنها ارتفاع الأسعار، وإعطاء الحلول المناسبة لكل مكان وزمان، وهي سمة اتسمت بها الشريعة الإسلامية في مقاصدها الشرعية الهادفة.

المطلب الثالث

التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي

وفيه فرعان:

- الفرع الأول: دور الدولة في دعم التجارة الإلكترونية في القانون الوضعي.
- الفرع الثاني: دور التجارة الإلكترونية في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.

الفرع الأول

دور الدولة في دعم التجارة الإلكترونية في القانون الوضعي

إن انتشار التجارة الإلكترونية في أي بلد من البلدان يتطلب قيام الحكومة بمجموعة من المقومات التي يستلزم توافرها لغرض الاستفادة من هذه التجارة، أو توافر مجموعة من المتطلبات لغرض خلق بيئة مناسبة للتجارة الإلكترونية، ومن أهم هذه المقومات أو الشروط ما يأتي:

(1) سنن النسائي الكبرى، أبو عبد الرحمن النسائي، خرج أحاديثه: محمد ناصر الألباني، كتاب البيوع، باب بيع الرجل على بيع أخيه، ح رقم: 4503، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، بدون تاريخ، ص 689.

(2) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك، ح رقم: 1412، مرجع سابق، ص 1032.

(3) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك، ح رقم: 1413، مرجع سابق، ص 1033.

1. ينبغي وضع استراتيجية للدخول في مجال التجارة الإلكترونية بمستوى يداني المستويات العالمية الرائدة في هذا المجال؛ حتى نتمكن من وجود مكان ملائم لنا على الساحة الدولية.
2. ضرورة التنسيق على المستوى الدولي عن طريق الاتفاقيات الدولية؛ لمعالجة المسائل التي تثار في مجال التجارة الإلكترونية، وتتواصل الجهود في هذا المجال بصورة كبيرة تحت رعاية المنظمات الدولية المتخصصة.
3. وجود بناء تشريعي وقانوني يخدم مقتضيات التجارة الإلكترونية، وهذا ما يتطلب مشاركة كاملة بين الحكومة وقطاعات الأعمال والمستهلكين.
4. يجب على الدولة أن تقوم بتحسين مستوى الخدمات الاتصالية، وتوفيرها في جميع الأنحاء وزيادة سرعات الاتصالات العالمية والمحلية، وزيادة دور شركات القطاع الخاص في تقديم خدمات أساسية للاتصالات بإنشاء وتطوير الشبكة الرقمية والاستمرار في خفض تكاليف استخدام شبكات الاتصالات الرقمية.
5. توفير الكوادر البشرية المدربة والمؤهلة في مجال تقنية المعلومات وتطبيقات التجارة الإلكترونية، حيث يمثل العنصر البشري ركيزة أساسية في تسخير تقنية المعلومات لخدمة اقتصاد المجتمع، وبالتالي تطوير التجارة الإلكترونية.
6. ينبغي حماية المجتمع بتحقيق مستوى مناسب من الخصوصية والسرية اللازمة لتنفيذ المعاملات التجارية باستخدام وسائل وآليات التجارة الإلكترونية.
7. تبني برامج لحماية الملكية الفكرية ويتم هذا على عدة مستويات: كتحسين الهيكل التشريعي لحماية الملكية الفكرية، وتعزيز القدرات المؤسسية، والارتقاء بالوعي على المستوى القومي والدولي والمؤسسات والأفراد.
8. إلغاء كل أنواع الضرائب والرسوم الجمركية على المعاملات الإلكترونية، التي يتم تنفيذها بالكامل على شبكة الإنترنت بما فيها أعمال التسليم.
9. لا بد من وجود نظام مالي ومصرفي متطور من شأنه أن يدعم العمليات الإلكترونية والتوسع في عملية نظام الدفع الإلكتروني وتسهيل عقد معاملات مالية مأمونة، مثل: بطاقات الائتمان أو استخدام عملة إلكترونية لعمليات الدفع الإلكتروني، وتكون صادرة من جهة موثوق بها وتعمل على حمايتها وسهولة التعامل بها⁽¹⁾.

(1) د. عبدالعزيز عبدالرحيم سليمان، التبادل التجاري والعولمة والتجارة الإلكترونية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004م، ص 57.

10. تطوير مؤسسات التعليم المتخصص في المجالات المرتبطة بالتجارة الإلكترونية؛ وذلك بفتح فروع في الكليات لتدريس التجارة الإلكترونية، كتخصص قائم بذاته.
11. رفع معدل الإنفاق على البحث العلمي والتطوير التكنولوجي؛ لمواكبة التقدم التكنولوجي وتقليص الفجوة الموجودة بين الدول النامية ودول العالم المتقدم في هذا المجال.
12. عمل برامج إعلامية خاصة بالتجارة الإلكترونية، تستهدف كافة فئات المجتمع لتعرفه وتوعيه بكل الجوانب التي تحتويها التجارة الإلكترونية من ميزات وأخطار.
13. دعم الأنشطة المرتبطة بتنمية مؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة في مجال التجارة الإلكترونية، بإنشاء مراكز مجتمعية للتجارة الإلكترونية وربط تجمعات ومراكز الإنتاج الحرفي بشبكة الإنترنت.
14. خصخصة قطاعات الاتصال وفتح أبواب المنافسة؛ وهذا بغرض تخفيض تكلفة استخدام الإنترنت؛ مما يساهم في انتشار الثقافة الإلكترونية بما فيها التجارة الإلكترونية.

الفرع الثاني

دور التجارة الإلكترونية في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي

- تلعب التجارة الإلكترونية دورًا كبيرًا في علاج مشكلة ارتفاع الأسعار المتزايدة، منها:
1. المشاريع الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة عبر الإنترنت يمكن أن تأخذ دورًا واسعًا في ممارسة نشاطها التجاري الذي يتيح لها الوصول إلى جميع مواقع الأعمال التجارية، بل من الممكن أن تكون هذه المشاريع ذات قوة تنافسية مع الشركات الكبرى، حيث سيخلق لها الإنترنت فرصًا جديدة بالوصول إلى الأسواق العالمية لم تكن تستطيع الوصول إليها بدون الإنترنت لا سيما إذا ما كانت هذه المشاريع هي المستفيد الأكبر من التجارة الإلكترونية، ولا يقتصر ذلك على تسويق المنتجات فقط وبأسعار مناسبة بل حتى تكلفة المعاملات الإلكترونية هي أقل بكثير من تكلفة المعاملات التقليدية، كما يمكن لهذه المشاريع من زيادة حجم المبيعات من خلال القدرة على التسوق عبر الإنترنت في أي وقت وبدون تحديد ولا وجود لأي تكاليف إضافية على المنتجات⁽¹⁾.
 2. تعمل التجارة الإلكترونية على خفض التكاليف، من خلال خفض تكاليف الإعلانات وعروض المنتجات وتسويقها، فضلًا عن تقليص أوقات فترات التوريد، واختصار دورة الإنتاج، وتبسيط عمليات وإجراءات الشراء، بالإضافة إلى إنقاص المخزون؛ لأن المستهلكين والمنتجين يصبحون قريبين من بعضهم بسبب الاتصال المباشر دون تدخل

(1) أ. أمجد صباح عبدالعالي، أ. هيثم عبدالله سلمان، مرجع سابق، ص 16.

الوسطاء التقليديين كتجار الجملة والتجزئة⁽¹⁾.

3. تؤدي التجارة الإلكترونية إلى انخفاض تكاليف الصفقات التجارية المتمثلة بجمع المعلومات والتفاوض وعمولات البيع التي تشكل جزءاً من سعر المنتج النهائي، كما تعمل على خفض التكاليف الإدارية لدى مؤسسات الأعمال في توزيع المعلومات الورقية وحفظها واسترجاعها، كما تعمل التجارة الإلكترونية على تخفيض تكاليف الاتصالات السلكية واللاسلكية، فالإنترنت أرخص بكثير من شبكات الاتصال الأخرى، ويتمتع بخصائص لا تتوافر في وسائل الاتصال الأخرى، الأمر الذي يسهم بنموها بشكل مطرد، وهذا بدوره يؤدي إلى انخفاض أسعار المنتجات⁽²⁾.

4. تؤدي التجارة الإلكترونية إلى تحقيق الوفورات، مثل: تخفيض تكلفة الأعمال الورقية، إذ يقل الاعتماد على المستندات الورقية في نقل وتداول البيانات، ومن ثم، تخفيض تكاليف إعداد النماذج وتصميمها وطباعتها وتكاليف تداولها سواء عبر البريد أم الفاكس، وانخفاض تكلفة فحص وإعادة تصحيح البيانات الخاطئة، وانخفاض تكلفة العمالة المتعلقة بتشغيل البيانات؛ نتيجة الاعتماد على عدد أقل من العاملين قياساً على العمل اليدوي⁽³⁾.

5. تعمل التجارة الإلكترونية على انخفاض تكلفة الاحتفاظ بالأموال السائلة؛ إذ أن عملية السداد والتحصيل تتم بسرعة نتيجة لاعتمادها على التحويل الإلكتروني للنقد، وتخفيض تكاليف التخزين، إذ تعتمد التجارة الإلكترونية على نظام السحب Pull Type System الذي يبدأ من معرفة رغبة المستهلك ومتطلباته ثم استخدام أسلوب الإنتاج in-Just-Time، وبالتالي تخفيض حجم المخزون إلى أقل حد ممكن، وعلى سبيل المثال: تصل تكلفة إصدار الشيك النقدي الورقي 43 سنت مقابل 2 سنت في حالة السداد⁽⁴⁾.

6. أشار تقرير صدر عن الأونكتاد إلى أن جزءاً من تسارع النمو في الإنتاجية يرجع لأسباب هيكلية، ويعزى إلى التغييرات التي أحدثتها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإنترنت عبر ما أدخلته من تحسينات في جميع جوانب التنظيم والإنتاج والتمويل والتسويق والنقل والإمداد على صعيد الشركات، ويتوقع التقرير أن تستمر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

(1) د. عابد بن عابد العبدلي، التجارة الإلكترونية في الدول الإسلامية: الواقع، التحديات، الآمال، ورقة عمل قدمت إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005م، ص 15.

(2) د. صالح محمد العطيوي، التجارة الإلكترونية كنموذج للتسويق: معوقات، مميزات، أركانها، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة التجارة الإلكترونية التي عقدتها جامعة الملك خالد، السعودية، 2004م، ص 2.

(3) د. أسامة ربيع أمين سليمان، معوقات انتشار التجارة الإلكترونية في مجال تسويق وثائق التأمين في سوق التأمين المصري، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي العشرون، صناعة الخدمات في الوطن العربي، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مصر، 2004م، ص 7.

(4) د. أسامة ربيع أمين سليمان، مرجع سابق، ص 8.

في دعم نمو الإنتاجية السريع، وبالتالي انخفاض الأسعار⁽¹⁾.

7. اتخاذ الحكومات لإجراءات واضحة بإعفاء التجارة الإلكترونية من الضرائب والرسوم الجمركية سياسهم بشكل كبير في انخفاض أسعار السلع والخدمات؛ لأن المنتج يضيف الضرائب والرسوم الجمركية على الثمن الإجمالي السلعة مما يؤدي إلى زيادة أسعارها.

8. تعمل التجارة الإلكترونية على تقليص المسافات بين المنتجين والمستهلكين مما يتيح التواجد الإلكتروني القريب بين البائع والمشتري الأمر الذي يؤدي إلى تحسين نوعية المنتج وانخفاض سعره وتوسيع دائرة الخدمات عن طريق خدمات ما قبل وبعد البيع، وتوفير المعلومات عن طبيعة المنتجات وأسعارها ومنتجاتها في الأسواق، وكذلك الاستجابة السريعة لطلبات السوق، مما يؤدي في نهاية الأمر إلى تحسين درجة التنافسية في الأسواق الإلكترونية⁽²⁾.

ووفقاً لما تقدم، فإن أسعار المنتجات المعروضة على المواقع التجارية الإلكترونية تكون ذات تكاليف منخفضة نتيجة لانخفاض التكاليف - بدءاً من الإنتاج حتى التوزيع - التي يتحملها المنتج، وبالتالي لا يكون هناك تكاليف تضاف على أسعار السلع والخدمات كما في التجارة التقليدية، وبالتالي انخفاض أسعارها.

(1) أ. أمجد صباح عبدالعالي، أ. هيثم عبدالله سلمان، مرجع سابق، ص 18.

(2) – United Nation Conference on Trade and Development, Handbook of Statistics, available at: (<http://stats.unctad.org/restricted/eng/TableView/wdsview/print.asp>), The World Bank

الخاتمة

أولاً: النتائج

1. للتكنولوجيا الحديثة أهميات كثيرة، منها: زيادة الطاقة الإنتاجية، وتحسين جودة المنتج أو الخدمة المقدمة، وزيادة حجم المبيعات، وتقليل التكلفة، والتوسع في الأتمتة، وترشيد الإنفاق، واختصار الوقت والجهد، وسهولة التعليم والعلم، والحصول على المعلومات، وسهولة التواصل الاجتماعي، واستحداث فرص عمل غير مسبوقة.
2. مشكلة ارتفاع الأسعار كسائر المشكلات الاقتصادية لها آثار سلبية كثيرة: اقتصادية، اجتماعية، سياسية، نفسية.. وغيرها، قد تؤدي إلى كوارث خطيرة على الفرد والمجتمع.
3. دعت الشريعة الإسلامية إلى الاهتمام بالإنتاج وضرورة تحقيقه بجميع الأساليب والطرق التكنولوجية أو غيرها من الطرق التي تنسجم مع الإطار العام للشريعة الإسلامية.
4. علاج ارتفاع الأسعار يتطلب قيام الدولة في الإسلام بمجموعة من الإجراءات من أجل تنظيم الإنتاج ودعمه، منها: الالتزام بأولويات الإنتاج، وتقديم الدعم للمشروعات الإنتاجية، والتأكيد على استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة التي تساعد على زيادة الإنتاج وتحسين جودته وضبط تكاليفه.
5. من أجل الوصول إلى أكبر استفادة ممكنة من التكنولوجيا في زيادة الإنتاج وتقليل التكاليف وترشيد الاستهلاك وبالتالي انخفاض الأسعار؛ لا بد أن يساهم كل طرف من الأطراف المعنية في هذا الجهد بشكل متكافئ ومتكامل.
6. دعت الشريعة الإسلامية إلى الالتزام بالتوسط في الإنفاق وترشيد الاستهلاك؛ من أجل تحقيق رفاهية المجتمع ودعم قدرته الاقتصادية؛ لكي يتمكن من تحسين المستوى المعيشي لجميع أفراد المجتمع.
7. إن مسؤولية الدولة في رقابة الاستهلاك الفردي أكبر من مسؤولية الفرد عن نفسه؛ لأن الدولة لديها القوة والأجهزة اللازمة القادرة على التنظيم والتوجيه، ومن أهم طرق الدولة في تحقيق ذلك: تنظيم الاستهلاك وفقاً للقواعد والشروط التي تنظم الاستهلاك، التوجيه والإرشاد، التشريعات الملزمة.
8. تؤدي التكنولوجيا الحديثة دوراً كبيراً في ترشيد الاستهلاك وبالتالي الحد من ارتفاع الأسعار المتزايد في مجالات عدة أهمها: الكهرباء والمياه والأدوية.
9. أحاطت الشريعة الإسلامية المنافسة التجارية بالعديد من الضوابط، منها: تحريم الاحتكار، تحريم الربا، تحريم الرشوة، تحريم الاتجار في المحرمات، تحريم الغش والخداع، تحريم بيع الرجل على بيع أخيه.

10. تلعب التجارة الإلكترونية دورًا كبيرًا في علاج مشكلة ارتفاع الأسعار المتزايدة؛ نظرًا لما تتمتع به من خصائص وصفات تميزها عن التجارة التقليدية.
11. بروز ثورة تقنية المعلومات والاتصالات وظاهرة التجارة الإلكترونية كأحد أبرز المنجزات في تاريخ البشرية مع دخوله الألفية الثالثة، واعتبارها أداة مهمة في تغيير أنماط الحياة اليومية لا سيما الاقتصادية سواء على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو الأمم، والدخول بها في عصر الاقتصاد الجديد أو ما يطلق عليه الاقتصاد الرقمي.
12. بالرغم من أهمية دور البحث والتطوير في التقدم والتوطين التكنولوجي، إلا أن الدول الإسلامية لم تظهر اهتمامًا بها يتناسب مع أهميتها كأحد المتطلبات لبناء مجتمعات ذات ثقافة ومعرفة تكنولوجية. ويظهر ذلك من خلال المؤشرات المتدنية عن الإنفاق على البحوث والتطوير وتوفر المتخصصين والطلاب والعلماء في المجالات التكنولوجية والتطبيقية.

ثانيًا: التوصيات

1. صياغة خطة وطنية للعلم والتكنولوجيا تحدد بموجبها أولويات البحث والتطوير والابتكار التي ستصدي لها المنظمات؛ وذلك باستعراض أهم المحاور العلمية التي يتم التعامل معها، حيث يتم إجراء تحليل دقيق لواقع هذه القطاعات وتوصيف نقاط القوة ونقاط الضعف، وكذلك الوقوف على الفرص المتاحة والتحديات الحالية والمستقبلية بما يساعد على صياغة استراتيجية خطوط العمل البحثية المستقبلية.
2. ينبغي الأخذ بأساليب التكنولوجيا الحديثة ما دامت لا تتعارض مع القواعد العامة للشريعة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾⁽¹⁾. والقوة تعني الاكتفاء الذاتي في جميع مقومات الحياة المختلفة والمتشعبة بما في ذلك الأخذ بالوسائل التكنولوجية الحديثة، وتطويرها بما يتفق وأحكام الإسلام العامة وقواعده الكلية.
3. بناء القدرات البشرية المتخصصة في المجال التكنولوجي، ووضع سياسات صناعية تأخذ بالتطورات التكنولوجية الحديثة، وسياسات ضريبية تحفيزية لتشجيع القطاع الخاص على الانخراط في الصناعات التكنولوجية المتقدمة، وتعزيز دور المجتمع المدني؛ لما له من تأثير على عملية صنع السياسات وإنجاحها. وينبغي أيضًا تخصيص الموارد المالية اللازمة لذلك، وتشجيع المؤسسات الوطنية على الاستثمار في التكنولوجيا والمساهمة في تقدم العلوم التكنولوجية.

(1) سورة الأنفال، جزء من الآية: 60.

4. ينبغي دعم مكونات نظام الابتكار الوطني من خلال تطوير الهياكل الأساسية للتكنولوجيا التي تساعد في التحول نحو مجتمع المعرفة. وينبغي أيضًا وضع أنظمة متوازنة للملكية الفكرية. ولا بد من وضع آليات الحوكمة لتوجيه الأنشطة الوطنية لأنظمة النقل الذكية والتنسيق بين أصحاب المصلحة.
5. إنشاء مؤسسات متخصصة في العلوم والتكنولوجيا والابتكار أو دعم المؤسسات القائمة؛ من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بالاعتماد على استراتيجيات العلوم والتكنولوجيا والابتكار. وينبغي توفير التعليم والتدريب المكثف للجميع؛ من أجل بناء القدرة على الابتكار واستخدام التكنولوجيا. ومن الضروري تعزيز المهارات الرقمية من خلال إتاحة خدمة الإنترنت عالية الجودة للجميع وخدمات الهاتف المحمول ذات النطاق العريض. ولا بد من إنشاء مؤسسات داعمة للابتكار، مثل: الحاضنات والمجمعات التكنولوجية.
6. تبني سياسة التثقيف التكنولوجي واستخدام تقنية المعلومات بين أفراد المجتمع، وتطوير القدرات البشرية بتوجيه عدد أكبر من الطلاب والمختصين نحو الاختصاصات العلمية والتكنولوجية، وزيادة عدد المؤسسات التعليمية التطبيقية والتكنولوجية، والتسريع في تغيير المناهج لتجاري التطور المتسارع مع مراعاة تعليم العلوم والتكنولوجيا باللغة العربية في التعليم العالي، ورفع مستوى إتقان اللغات الأجنبية، وذلك باتباع برامج التعليم والتأهيل المستمرين.
7. التجارة الإلكترونية أصبحت واقعًا لا يمكن للعرب والمسلمين تجاهله، وإلا أصبحوا في عزلة عما يحدث حولهم، وهو واقع لا بد أن نتعامل معه بوعي وإدراك تام، وأن نضعها على خريطة اهتماماتنا التعليمية، باعتبارها إحدى أدوات العولمة الاقتصادية التي لا يمكن تجاهلها أو التهرب منها.
8. ضرورة تركيز العمل على زيادة البحوث والدراسات الشرعية حول موضوع التكنولوجيا الحديثة؛ للحاق بركب التطور الاقتصادي المعاصر، وبيان التشريعات والضوابط التي تحكم هذه الوسائل الحديثة.
9. التعاون العربي والدولي في مجالات العلوم التطبيقية والتكنولوجية التي لم تعطيها الحكومات العربية الأهمية التي تستحقها في علاقاتها مع بعضها ومع غيرها، والاستفادة من اتفاقيات التعاون العلمي والتكنولوجي بالشكل الذي يؤدي إلى نقل وتوطين ثم توليد العلوم والتكنولوجيا في اقتصاديات الدول العربية، ومحاولة إقامة التحالفات الاستراتيجية مع الشركات المالكة للتكنولوجيات الجديدة.
10. تطوير البنية التحتية لقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ورفع مستوى جودة وانتشار خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: التفسير وعلوم القرآن

1. أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: عبدالسلام شاهين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
2. تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، الطبعة الأولى، دار هجر، القاهرة، 1422هـ.

ثالثاً: الحديث وعلومه

3. سنن ابن ماجه، أبو عبدالله القزويني، الشهير بابن ماجه، تخريج وتعليق: محمد ناصر الألباني، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، بدون تاريخ.
4. سنن أبي داود، الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، تخريج وتعليق: شعيب الأرناؤوط، محمد كامل قره، الطبعة الأولى، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1430هـ.
5. سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، مكتبة مصطفى الحلبي، القاهرة، 1398هـ.
6. سنن النسائي الكبرى، أبو عبدالرحمن النسائي، خرج أحاديثه: محمد ناصر الألباني، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، بدون تاريخ.
7. صحيح البخاري، عبدالله بن إسماعيل البخاري، الطبعة الأميرية، القاهرة، 1311هـ.
8. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، 1412هـ.
9. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، ضبطه وصححه: عبدالله محمود عمر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
10. عون المعبود على سنن أبي داود، عبدالرحمن شرف الحق العظيم آبادي، تقديم: رائد صبري أبو علفة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1892م.
11. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، بيت الأفكار الدولية، عمان، 2000م.
12. محمد بن عبدالرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

13. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2008م.
14. المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ.
15. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي، بيت الأفكار الدولية، عمّان، بدون تاريخ.
16. نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلا، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي، الرياض، 1427هـ.

رابعاً: الفقه المذهبي

17. أبو علي الحسين بن عبدالله بن سينا، السياسة، تحقيق: د. فؤاد عبدالمنعم أحمد، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية: بدون تاريخ.
18. إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية، تقديم وتخريج: أبو عبيدة آل سلمان، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي، جدة، 1423هـ.
19. الأم للشافعي، تحقيق: حسان عبدالمنان، بيت الأفكار الدولية، عمّان، بدون تاريخ.
20. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، شمس الدين محمد بن عرفة الدسوقي، تحقيق: محمد عlish، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.
21. الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
22. رد المحتار على الدر المختار، المعروف بحاشية ابن عابدين، محمد أمين، الشهير بابن عابدين، تحقيق: عادل عبدالموجود، علي معوض، طبعة خاصة، دار عالم الكتاب، الرياض، 1423هـ.
23. الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية، تحقيق: نايف الحمد، دار عالم الفوائد، جدة، بدون تاريخ.
24. عبدالرحمن بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق: حلمي محمد إسماعيل، دار ابن خلدون، 1996م.
25. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البُهوتي، تحقيق: إبراهيم عبدالحميد، طبعة خاصة، دار عالم الكتب، الرياض، 1423هـ.
26. مجموعة الرسائل والمسائل والفتاوى، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، تحقيق: عبدالرحمن العاصي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ.
27. المحلى، ابن حزم الظاهري، تحقيق: حسان عبدالمنان، بيت الأفكار الدولية، عمّان، 1424هـ.

28. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد الخطيب الشربيني، تحقيق: محمد عتيابي، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، 1418هـ.
29. الموافقات، أبو إسحاق بن موسى الشاطبي، تقديم: أبو عبيدة مشهور آل سلمان، الطبعة الأولى، دار ابن عفان، السعودية، 1997م.

خامسًا: المعاجم

30. التعريفات، علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.
31. جمهرة اللغة لابن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، بيروت، 1986م.
32. الصحاح لأبي نصر الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
33. القاموس المحيط، الفيروزآبادي، الطبعة الثامنة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1426هـ.
34. لسان العرب، ابن منظور، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.
35. مختار الصحاح، محمد عبدالقادر الرازي، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م.
36. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، الطبعة الأولى، عالم الكتب، القاهرة، 2008م.
37. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، الطبعة الرابعة، مكتبة الشروق، القاهرة، 2004م.
38. معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي، حامد صادق قنبي، الطبعة الثانية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1988م.
39. معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، عبدالغفور قاري، الطبعة الثانية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000م.
40. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.

سادسًا: المراجع الفقهية الحديثة

41. أحمد محمد العسال، فتحي أحمد عبدالكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام: مبادئه وأهدافه، مكتبة وهبة، القاهرة، بدون تاريخ.
42. أحمد مصطفى العيادي، الأمن الغذائي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار الفكر، الإسكندرية، 1999م.
43. أحمد نعمان فكري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، المكتب

- الإسلامي، بيروت، 1985م.
44. أمين مصطفى عبدالله، أصول الاقتصاد الإسلامي ونظرية التوازن الاقتصادي في الإسلام، الطبعة الأولى، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1984م.
45. ثناء محمد إحسان الحافظ، العدل جوهر الاقتصاد الإسلامي: دراسة مقارنة، دار الفكر، دمشق، بدون تاريخ.
46. حسن حنفي سري، الاقتصاد الإسلامي: مبادئ وخصائص وأهداف، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1998م.
47. خالد عبدالله براك الحافي، تنظيم الاستثمار المصرفي في الفقه الإسلامي والقانون، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2010م.
48. رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، 2010م.
49. رمضان علي السيد الشرنباصي، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة، مطبعة الأمانة، القاهرة، 1984م.
50. زكي زكي حسين زيدان، تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية وأثرها على الحقوق والواجبات في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، دار الفكر، الإسكندرية، 2004م.
51. صالح حميد العلي، عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة: دراسة مقارنة، دار اليمامة للطباعة والنشر، دمشق، 2000م.
52. عبدالرحمن بن سعد آل سعود، مشكلة الفقر وسبل علاجها في ضوء الإسلام: دراسة مقارنة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1411هـ.
53. عبدالستار إبراهيم الهيتي، الاستهلاك وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الوراق للخدمات الحديثة، 2005م.
54. عبدالستار إبراهيم الهيتي، السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي، المعهد العالي للفكر الإسلامي، الأردن، 2016م.
55. عبدالكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة، دار الفكر العربي، بيروت، 1976م.
56. عبدالله عبدالغني غانم، المشكلة الاقتصادية ونظرية الأجور والأسعار في الإسلام، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1984م.
57. عبدالهادي علي النجار، الإسلام والاقتصاد، دراسة في المنظور الإسلامي لأبرز القضايا الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1983م.

58. عدنان خالد التركماني، ضوابط الملكية في الفقه الإسلامي، دار المطبوعات الحديثة، الخرطوم، 1992م.
59. عطية عدلان رمضان، موسوعة القواعد الفقهية المنظمة للمعاملات الإسلامية، دار الإيمان، الإسكندرية، 2018م.
60. علي أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي والقضايا المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الدوحة، 1996م.
61. عمر عبدالعزيز المتروك، الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
62. غازي عناية، الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الجيل، لبنان، 1991م.
63. غازي عناية، موسوعة الاقتصاد الإسلامي: الخصائص العامة، دار زهران، عمان، 2002م.
64. فهد العصيمي، خطة الإسلام في موارد الإنتاج، الطبعة الأولى، دار النشر الدولي، الرياض، 1994م.
65. قطب مصطفى سانو، الاستثمار: أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، 2000م.
66. كمال الدين عبدالغني المرسي، الحل الإسلامي لمشكلة البطالة: دراسة مقارنة، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 2004م.
67. محمد أبو زهرة، تحريم الربا تنظيم اقتصادي، الطبعة الثانية، الدار السعودية للنشر، جدة، 1985م.
68. محمد أحمد أبو سيد، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.
69. محمد شوقي الفنجري، الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول، وزارة الأوقاف المصرية، بدون تاريخ.
70. محمد عبدالمنعم عفر، التخطيط والتنمية في الإسلام، دار البيان، جدة، 1985م.
71. محمد عبدالمنعم عفر، السياسات الاقتصادية الشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم، الطبعة الأولى، أم القرى للنشر، مكة المكرمة، بدون تاريخ.
72. محمد عبدالمنعم عفر، النظام الاقتصادي الإسلامي، دار المجمع العالي، جدة، 1989م.
73. محمد عبدالمنعم عفر، يوسف كمال محمد، أصول الاقتصاد الإسلامي، الطبعة

- الأولى، دار البيان العربي، جدة، 1986م.
74. محمد علي عكاظ، القيود الشرعية على حرية التجارة وأثرها في التنمية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008م.
75. محمد عمارة، الفارق بين الدعوة والتصير، الطبعة الأولى، مكتبة الإمام البخاري، الإسماعيلية، 1428هـ.
76. محمد فاروق النبهان، الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، عمان، 1984م.
77. محمد فتحي الدريني، بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، دمشق، 1994م.
78. محمد نجيب الجوعاني، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.
79. محمد نجيب حمادي الجوعاني، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م.
80. منظور أحمد الأزهرى، ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار السلام، القاهرة، 2002م.
81. نسرین عبدالحمید نبیه، الاقتصاد الإسلامي كما يجب أن نراه كحل للأزمة المالية العالمية، الطبعة الأولى، دار الوفاء، الإسكندرية، 2010م.
82. نعمان أحمد فكري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م.
83. يسري محمد أبو العلا، المعاملات الاقتصادية للأسواق في النظام الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، بدون تاريخ.
84. يوسف كمال محمد، فقه الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار القلم، الكويت، 1988م.

سابعاً: المراجع الاقتصادية والقانونية

85. أحمد محمود خلف، الحماية الجنائية للمستهلك في القانون المصري والفرنسي والشرعية الإسلامية: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005م.
86. رضا عكاشة، الأقليات المسلمة في الوعي العربي، دراسة في الخطاب الإعلامي والسياسي، الطبعة الأولى، المكتبة العالمية، القاهرة، 1427هـ.
87. عاطف عبدالفتاح عوجة، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1985م.

88. عبدالباسط محمد عبدالوهاب، استخدام تكنولوجيا الاتصال في الإنتاج الإذاعي والتليفزيوني: دراسة تطبيقية وميدانية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005م.
89. عبدالرحمن يسري أحمد، قضايا معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001م.
90. عبدالعزيز عبدالرحيم سليمان، التبادل التجاري والعولمة والتجارة الإلكترونية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، 2004م.
91. عبدالفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح: دراسة متأصلة في شأن الإدارة الإلكترونية التنظيم، والبناء، والأهداف، والمعوقات، والحلول، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008م.
92. عيسى عبده، الربا ودوره في استغلال الشعوب، دار النهضة الجديدة، القاهرة، 1397هـ.
93. غسان قاسم اللامي، إدارة التكنولوجيا: مفاهيم ومداخل، وتقنيات، وتطبيقات عملية، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمّان، 2007م.
94. محمد علي الفراء، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، عالم المعرفة، الكويت، 1979م.
95. محمد مصباح القاضي، الحماية الجنائية للمستهلك: دراسة مقارنة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008م.
96. محمد هاشم، خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية في الوطن العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1413هـ.
- ثامناً: الرسائل العلمية**
97. ابتسام عبدالمحسن زامل العقيلي، مشكلة غلاء الأسعار وعلاجها: دراسة فقهية مقارنة، رسالة دكتوراة، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، كلية الدراسات العليا، عمّان، الأردن، 2013م.
98. حسان دواجي سعاد، المسؤولية المدنية والجزائية عن الإعلان الإلكتروني، رسالة دكتوراة، جامعة وهران (2)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2018-2019.
99. زليخة بلحناشي، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، رسالة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2007م.
100. عادل السيد محمد، السياسة الشرعية لمبدأ المواطنة، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة بنها، 2015م.
101. فضل إلهي بن شيخ ظهور، التدابير الوقائية من الربا في الإسلام، رسالة دكتوراة،

- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، الرياض، 1405هـ.
102. محمد خالد محمود الكسواني، السوق في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1992م.
103. نوفيل حديد، تكنولوجيا الإنترنت وتأهيل المؤسسة للاندماج في الاقتصاد العالمي، رسالة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007م.

تاسعاً: الدوريات والمؤتمرات

104. أسامة ربيع أمين سليمان، معوقات انتشار التجارة الإلكترونية في مجال تسويق وثائق التأمين في سوق التأمين المصري، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي العشرون، صناعة الخدمات في الوطن العربي، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مصر، 2004م.
105. أماني أحمد مشهور هندي، بسمة صلاح الدين الرفاعي، تأثير استخدام التكنولوجيا الحديثة على سلوك الإنسان في الفراغات الداخلية، بحث مقدم لمؤتمر كلية الفنون التطبيقية الدولي الخامس، بعنوان: "الفنون التطبيقية والتوقعات المستقبلية"، جامعة دمياط، في الفترة من 21-23 مارس 2017م.
106. أمجد صباح عبدالعالي، هيثم عبدالله سلمان، أهمية التجارة الإلكترونية ومعوقاتهما في اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد 24، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، العراق، 2013م.
107. جيهان عبدالسلام عباس، دور المشروعات الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية في مصر، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الرابع لكلية التجارة، جامعة طنطا، بعنوان: "تمويل وإدارة مشروعات ريادة الأعمال وأثرها على التنمية الاقتصادية"، 2020م.
108. صالح محمد العطوي، التجارة الإلكترونية كنموذج للتسويق: معوقاتهما، مميزاتها، أركانها، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة التجارة الإلكترونية التي عقدتها جامعة الملك خالد، السعودية، 2004م.
109. عابد بن عابد العبدلي، التجارة الإلكترونية في الدول الإسلامية: الواقع، التحديات، الآمال، ورقة عمل قدمت إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005م.
110. عنتر عبدالعال أبو قرين، التكنولوجيا الملائمة ودورها في التنمية الريفية في مصر: إقليم شمال الصعيد، المجلة العلمية، كلية الهندسة، جامعة المنيا، يونيو 1998م.
111. فاضل عباس الحسب، آراء المقريزي الاقتصادية في الغلاء والتضخم، بحث منشور

في ندوة الاقتصاد الإسلامي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، عمّان، 1983م.

112. فاطمة عبدالله محمد عطية، عوامل زيادة الإنتاج ورفع مستوى العمالة في الاقتصاد الإسلامي، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، العدد الثالث عشر، يناير 2015م.

113. محمد عبدالحليم عمر، أولويات الاستثمار في المنهج الإسلامي، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 61، دبي، 1986م.

عاشراً: المراجع الأجنبية

114. Kenneth C. Laudon & Carol Guericio Traver, E-commerce, by Eyewire, USA, 2001, P .109

قائمة المحتويات

1.....	مقدمة.....
4.....	المبحث الأول: مفهوم التكنولوجيا الحديثة وظاهرة ارتفاع الأسعار.....
4.....	المطلب الأول: مفهوم التكنولوجيا الحديثة.....
8.....	المطلب الثاني: مفهوم ارتفاع الأسعار.....
10.....	المطلب الثالث: الآثار السلبية لمشكلة ارتفاع الأسعار.....
10.....	الفرع الأول: الآثار الاقتصادية لارتفاع الأسعار.....
14.....	الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية لارتفاع الأسعار.....
17.....	الفرع الثالث: الآثار السياسية لارتفاع الأسعار.....
19.....	الفرع الرابع: الآثار النفسية لارتفاع الأسعار.....
21.....	المبحث الثاني: دور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.....
21.....	المطلب الأول: تعريف الإنتاج وأهميته.....
23.....	المطلب الثاني: سياسة توجيه الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام.....
24.....	الفرع الأول: ضرورة الإنتاج في الشريعة الإسلامية.....
26.....	الفرع الثاني: سبل توجيه الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام.....
25.....	الفصل الأول: الالتزام بأولويات الإنتاج وأثره في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي.....
26.....	الفصل الثاني: تقديم الدعم للمشروعات الإنتاجية في الفقه الإسلامي.....
28.....	الفصل الثالث: دور التكنولوجيا في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الإسلام.....
29.....	الفرع الثالث: دور التكنولوجيا في ضبط تكاليف الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي.....
31.....	المطلب الثالث: دور التكنولوجيا الحديثة في زيادة الإنتاج وأثرها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.....
35.....	المبحث الثالث: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.....
35.....	المطلب الأول: مفهوم ترشيد الاستهلاك ومشروعيته.....

المطلب الثاني: سياسة ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي.....	37
الفرع الأول: دور الدولة في ترشيد الاستهلاك في الفقه الإسلامي.....	37
الفرع الثاني: أثر ترشيد الاستهلاك في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي.....	42
المطلب الثالث: دور التكنولوجيا الحديثة في ترشيد الاستهلاك ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.....	43
المبحث الرابع: التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.....	50
المطلب الأول: تعريف التجارة الإلكترونية وخصائصها.....	50
المطلب الثاني: الضوابط الشرعية في عقود التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار.....	53
المطلب الثالث: التجارة الإلكترونية ودورها في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.....	61
الفرع الأول: دور الدولة في دعم التجارة الإلكترونية في القانون الوضعي.....	61
الفرع الثاني: دور التجارة الإلكترونية في علاج ارتفاع الأسعار في القانون الوضعي.....	63
الخاتمة.....	66
قائمة المصادر والمراجع.....	69
فهرس المحتويات.....	78